جامعة المصطفى ﷺ العالمية

الإمامة عند الحلي والقوشجي

بين النصّ والاختيار

عبير جميل شرارة

مؤسسة بنت الهدى للتعليم العالي

بسم الله الرحمن الرحيم

سرشناسه: شراره، عبیر جمیل

عنوان و نام پدیدآور: الإمامه عندالحلي والقوشجي بين النص والاختيار/ عبير جميل شرارة.

مشخصات نشر: قم: مرکز المصطفی العالمی للترجمة والنشر، ۱۳۹۲.

مرجع تولید: مجتمع آموزش عالی بنت‌الهدی

شابک: ٩٧٨-٩٦٤-١٩٥-٧٣٢-٤

وضعیت فهرست نویسی: فاپا.

یادداشت: عربی.؛ کتابنامه.

یادداشت: چاپ دوم: ۱۳۹۸ (فیپا).

موضوع: علامه حلی، حسن‌بن یوسف، ۶۴۸ - ۷۲۶ق.-- نظریه درباره امامت.

موضوع: قوشچی، علی‌بن محمد، - ۸۷۹ق.-- نظریه درباره امامت.

موضوع: علی‌بن ابی‌طالب، امام اول، ۲۳ قبل از هجرت-۴۰ق -- اثبات خلافت.

موضوع: امامت -- دفاعیه‌ها و ردیه‌ها.

موضوع: امامت -- مطالعات تطبیقی.

شناسه افزوده: جامعة المصطفی العالمية. مرکز بین‌المللی ترجمه و نشر المصطفی

رده‌بندی کنگره: ۱۳۹۲ ۸الف ٤ش /٢٢٣/٥ BP

رده‌بندی دیویی: ۲۹۷/۴۵۲

شماره کتابشناسی ملی: ۳۳۹۰۲۹۷

الإمامة عند الحلّي والقوشجي
بين النصّ و الاختيار

عبير جميل شرارة

مركز المصطفى ﷺ العالمي
للترجمة والنشر

الإمامة عند الحلّي والقوشجي بين النصّ والاختيار

تأليف: عبير جميل شرارة

الطبعة الثانية: ١٤٤٠هـ / ١٣٩٨ش

النّاشر: مركز المصطفى ﷺ العالمي للترجمة والنشر

● **المطبعة:** نارنجستان ● **السّعر:** ٤٣٠٠٠٠ ريال ● **عدد النسخ:** ٥٠٠

مراكز التوزيع:

➢ إيران؛ قم، مفترق الشهداء، شارع معلم الغربي (شارع الحجّتية)، زقاق ١٨.
هاتف: ٣٧٨٣٦١٣٤ ٢٥ ٩٨+ فاكس: (الرقم الداخلي ١٠٥) ٣٧٨٣٩٣٠٥/ ٢٥ ٩٨+

➢ إيران؛ قم، شارع محمّد الأمين، تقاطع سالاريّة. هاتف: ٣٢١٣٣١٠٦ ٢٥ ٩٨+

http://buy-pub.miu.ac.ir @pub_almostafa

نشكر أعضاء المركز الذين تابعوا مراحل تنضيد الحروف والمقابلة الطباعة والنشر حتى مراحله الأخيرة.

■ **مدير مركز النشر:** السيّد أباذر الهاشمي هريكندئي ■ **مصمم الغلاف:** مسعود مهدوي

■ **مدير الإنتاج:** جعفر قاسمي ابهري ■ **المشرف على الطباعة:** نعمت‌الله يزداني

■ **المشرف الفني:** محمد باقر شُكري

شكر وتقدير

من لم يشكر المخلوق لم يشكر الخالق...

التزاماً بماأوصانا به الإمام علي بن الحسين عليهما السلام فيما ورد عنه في رسالة الحقوق، أنّه قال في حقٍّ من له معروفٌ علينا:

«أمّا حقُّ ذي المعروف عليك فأن تشكره و تذكر معروفه و تخلص له الدعاء فيما بينك وبين الله سبحانه؛ فإنّك إذا فعلت ذلك كنت قد شكرته سرّاً وعلانية».

ومن هنا أرى من الواجب عليَّ أن أتقدَّم بفائق وخالص شكري إلى أُستاذي المحترم المتفضّل عليَّ بالعلم والتعليم والإشراف على رسالتي هذه سماحة حجّة الإسلام والمسلمين الدكتور الشيخ محمود أحمدي ميانجي، كما أتقدَّم بالشكر الجزيل للأُستاذ المشرف الثاني على رسالتي سماحة حجة الإسلام والمسلمين الشيخ فضيل الريال... .

وأشكر جميع المسؤولين في مدرسة الشهيدة بنت الهدى (رض)، وأخصُّ بالذكر المدير المحترم سماحة حجّة الإسلام والمسلمين الشيخ علي رضا بى نياز، ومسؤول القسم التعليمي سماحة حجة الإسلام والمسلمين

الشيخ هادي رمضاني، والأساتذة في قسم الكلام و الفلسفة... .

وأخيراً لا يسعني إلّا أن أشكر جامعة المصطفى العالمية بكلِّ أعضائها العاملين لا سيّما عميدها المحترم سماحة حجّة الإسلام والمسلمين الشيخ أعرافي ـ حفظه الله ـ... .

أسأل الله سبحانه وتعالى التوفيق والسداد والنجاح، إنّه ولي التوفيق.

كلمة الناشر

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا﴾.[1]

والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله الطيبين الطاهرين المعصومين.

لقد شهدت دائرة العلوم الإسلامية على اختلاف موضوعاتها وأغراضها، عبر تاريخها الطويل اتساعاً واضحاً ونمواً مطّرداً، صاحبَهَا ازدهارٌ مشابهٌ في العلوم الإنسانيه، وفي الفكر، والثقافة والتعليم، والفن، والأدب.

وقد ازدادت هذه العلوم نشاطاً وحيوية وعمقاً وشمولاً بعد انتصار الثورة الإسلامية بقيادة الإمام الخمينيقدس سره، وتصاعدت حركة أسلمة العلوم، وتركيز القيم الدينية والروحية والإنسانية، بعد تزايد الحاجه الماسّة إلى إيجاد الحلول للمشاكل والاستفهامات الدائرة في شتى الموضوعات الاجتماعية والسياسيه والعقائدية، في ظل المتغيّرات الحاصلة في مجمل دوائر الفكر والمجتمع، وانتشار شبهات العولمة والفكر الإلحادي، وحتى التكفيري المتطرّف، بخاصّة بعد ثورة الاتصالات الكبرى التي هيئات للعالم فرصة فريدة للاطلاع الواسع بما يحيط به.

---

1. الكهف: ١.

من هنا دعت الحاجة إلى وضع مناهج للبحث والتحقيق واستخلاص النتائج الصحيحة في كلّ علم من علوم الشريعة: في التوحيد، والفقه، والأصول، والفلسفة، والكلام، والحديث، والرجال، والتاريخ، والأخلاق، والنفس، والاجتماع، وغيرها. لتوقّف سعادة الإنسان عليها في الدنيا والآخرة؛ ولتحقيق الغرض العباُدي الّذي خُلقَ الإنسان من أجله ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[1]

فقامت في الحوزة العلميه حركة علمية كبرى يتوجية من قائد الجمهورية الاسلامية الإمام الخامنئي (دام ظله) وجهود الفقهاء والعلماء والمفكرين، والعمل الجاد وبذل غايه الوسع، في بناء صرح علمي ديني رصين، وصياغة مناهج جديدة تُعنى بعلوم الشريعة، وعموم حقول المعرفة الإسلامية والإنسانية.

وأخذت جامعة المصطفىﷺ العالمية على عاتقها المساهمة الفعّالة في صياغة كثير من المناهج الدراسية، التي تنسجم مع تصاعد الحركة العلمية والثقافية الحديثه.

فأسست «مركز المصطفى العالمي للترجمة والنشر» لينهض بنشر هذه الآثار العلميه وتقديمها لطلاب العلم وروّاد المعرفة.

نأمل أن تأخذ هذه الآثار مكانها في المكتبة الإسلامية وتلقى جميل الأثر، وحسن الردّ من رجال العلم والفضيلة؛ بأن يرسلوا إليها بما يستدركون عليها من نقص أو خطأ يفوت جهد المحقّق الحصيف، والمؤلّف الحريص.

والكتاب الذي بين يدي القارئ الكريم تقدّمت به السيدة الفاضلة عبيرجميل شرارة جاء متّسقاً مع أهداف الجامعة، ومفردة من مفردات مناهجها الدراسية المترامية الأطراف.

---

1. الذاريات: ٥٦.

يتقدّم «مركز المصطفى صلى الله عليه وآله العالمي للترجمة والنشر» بوافر الشكر لمؤلفته الكريمة على ما بذلته من جهد وعناية، ولكلّ من ساهم بجهوده لإعداد هذا الكتاب وتقديمه للقرّاء الكرام.

نسأل الله تعالى التوفيق والسداد وهو من وراء القصد.

مركز المصطفى صلى الله عليه وآله العالمي

للترجمة والنشر

الفهرس

التمهيد

الفصل الأوّل

الفصل الثاني

الفصل الثالث

التمهيد
ويشمل كليات البحث

المقدّمه

إنّ مبحث الإمامة ـ بغض النظر عن كونه أصلاً من أُصول الدين، أو فرعاً من فروعه ـ من المباحث المهمّة الجديرة بالوقوف عليها لكونها تمثّل الجواب الحاسم في مسألة الخلافة بعد رسول الله ﷺ وتملأ الفراغ الهائل الذي خلّفه صلوات الله عليه برحيله عن الأُمة.

لقد قام علماء المسلمين وعلى مرّ التاريخ، ومن جميع المذاهب الإسلامية بفتح باب الإمامة على مصراعيه، والخوض فيه على جميع المستويات، سواء على مستوى ماهية وحقيقة الإمامة أو على مستوى الشرائط المطلوب توافرها في الإمام، أو كيفية انعقاد الإمامة، وطريقة تعيين الإمام، وغيرها من الجوانب الأُخرى.

وما زلنا في عصرنا الحاضر نشعر بالحاجة الماسَّة إلى أمثال هذه البحوث، حيث يمثّل بحث الإمامة القضية الساخنة في عصرنا الحاضر، وذلك يرجع إلى استمرارية وجود الانتماءات المختلفة لمذاهب وفرق مختلفة، ومحاولة كلّ فرقة الدفاع عن آرائها ونظرياتها في الإمامة على مستوى أدلّة الإمامة،

وشرائط الإمام، وكيفية تعيين الإمام وغيرها، كالفرقة الزيدية والإسماعيلية والوهابية التي تخالف ما يراه أتباع شيعة أهل البيت عليهم السلام من ضرورة عصمة الإمام، وأنّ الإمام معيَّن من قبل الله تعالى لا بالانتخاب، وأنّ الإمام الحقّ بعد رسول الله صلى الله عليه وآله هو علي بن أبي طالب عليه السلام، وكانت هذه الفرقة ولا تزال من أشدّ الفرق دفاعاً عن صحّة خلافة الخلفاء الثلاثة قبل علي بن أبي طالب عليه السلام إلى عصرنا الحاضر.

ومن هنا يمكننا القول بوجود عوامل وأسباب جعلت مبحث الإمامة من المباحث الحياتية والمهمّة والمستمرّة إلى يومنا هذا.

والعامل المهمّ ـ من وجهة نظري ـ الباعث على إثارة بحث الإمامة، ما تقوم به الوهابية من الدفاع عن وجهات نظرها فيما يرتبط بالإمامة والسعي الدؤوب للردّ على ما يراه أتباع مدرسة أهل البيت عليهم السلام على مستوى العقيدة، لاسيّما ما يرتبط بأمر الإمامة والخلافة وأحقية مذهب أهل البيت عليهم السلام، وما يمسُّ عقيدة أتباع مدرسة أهل البيت فيما يرتبط بالشفاعة والتوسّل بهم عليهم السلام، وزيارة القبور وما إلى ذلك، ومناقشة هذه المواضيع وما يرتبط بها من مسائل.

هذه المسائل وغيرها دفعت أتباع مدرسة أهل البيت عليهم السلام للقيام بأعباء الدفاع عن آرائها، وبيان أنّ الحقّ يكمن فيما تراه الشيعة الإمامية الاثنا عشرية التابعة لمدرسة علي بن أبي طالب عليه السلام، ومن هنا كان ولا يزال بحث الإمامة مورد جدل بين المسلمين إلى يومنا هذا.

ونظراً لاهتمامي بما يرتبط بمسألة الإمامة، ومتابعتي لما تطرحه الوهابية، وجدت نفسي عازمة على الخوض في هذا البحث، مستقصية الأخبار والروايات من كتب الفريقين حول مسألة مهمّة وهي:

هل تعيين الإمام عليه السلام، كتعيين النبي صلى الله عليه وآله، مسألة مرتبطة بالنصّ الإلهي ـ يعني مسألة إلهية سماوية ـ أو مسألة مرتبطة بانتخاب الأمة الإنسان الأصلح

ليتولى هذا المنصب؟ وإذا ثبت أنّها مسألة إلهية سماوية، فما هي الحيثية التي جعلت الإمامة أمراً إلهياً انتصابياً لا انتخابياً؟ هذا ما سنتطرق له في البحث إن شاء الله. و سنتحدث في المقدّمة عن الأمور التاليه:

أوّلاً: أهمّية وضرورة البحث وأهدافه

إنّ أهمّية وضرورة البحث تكمن في أهمّية السؤال الأساس المطروح للبحث وهو: هل أمر الإمامة بالنّص أو بالانتخاب؟ فمع ثبوت النصّ والتعيين الإلهي وبطلان الانتخاب من قبل أفراد الأُمة، ندرك أهمّية مقام الإمام وخطورته، وعظم المسؤولية والوظيفة المناطة بمقام الإمامة، وأنّها منزلة لا يمكن لأي إنسان أن يصل إليها إلّا من اصطفاه الله واختاره لهذا المقام الرفيع الذي لا يقلّ خطورة عن مقام النبوة، فكما أنّ النبي مختار من قبل الله، وذلك لأهمّية المهمّة الملقاة على عاتقه، وخطورة هذا المنصب، كذلك الإمامة، فالله تعالى هو الأعلم حيث يجعل رسالته، في النبوة والإمامة على حدّ سواء.

ومن جهة أُخرى، فإنّ ثبوت اشتراط العصمة في الإمام يبطل كلّ النظريات القائلة بجواز إمامة العادل والفاسق! ومن يتسلط بانقلاب عسكري على مقاليد الحكومة! وهذه مسألة تدلّنا على أهمّية مقام الإمامة، وأنّها ليست لأي إنسان يتزعم الحكومة، وليست وظيفة الإمام مقتصرة على ترأس الحكومة وإقامة الحدود والحفاظ على الدين، فهذه وظائف يستطيع الفقهاء العدول القيام بها، أنّ الإمامة لها مقام أرفع وأجلّ، وأشرف ممّا يتخيله أهل السنّة، وهذا المقام ـ إضافة إلى ما سبق ـ ما هو إلّا إبلاغ الأحكام الفقهية عن الله تعالى، كإبلاغ رسول الله ﷺ للأحكام الكاشفة عن الحكم الواقعي وهو حكم الله تعالى، وهذا الإبلاغ لا يقاس بفتوى الفقيه، أو نقل خبر الثقة، وذلك لعدم العصمة في كلٍّ من الفقيه والراوي الثقة.

يذكر سماحة آية الله السيّد كاظم الحائري (حفظه الله) حول بيان الإمام للأحكام الفقهية عن الله تعالى أنّه:

> لا بمعنى حجيّة الفتوى التي قد تخطئ وقد تصيب، ومن سنخ حجّية خبر الثقة الذي قد يخطئ وقد يصيب، بل بمعنى التصاق الإمام بالله سبحانه بمستوى يكفي لانكشاف الحقائق والأحكام له مباشرة، لشدّة اضمحلالهم في ذات الله، وارتباطهم به بشكل لا يمكن أن يخفى عليهم شيء ممّا يريده الله، فما يبينونه من الحكم يكون من قبيل بيان الرسول للحكم، أي إنّ ذلك يكون هو حكم الله مباشرة، وليست حجيّته ظاهرية من باب حجيَّة كلام أهل الخبرة كما في الفتوى، أو حجيّة كلام الثقة كما في نقل الراوي، فكلام الإمام ككلام النبي من دون فرق.[١]

إنّ الإمام هو الوسيلة التي تصل بين الله تعالى والعباد، الإمام الذي به ينزّل الله الغيث، وبه يمسك السماوات والأرض أن تميد بأهلها، ولولا وجود الحجّة على الأرض لساخت الأرض بأهلها.

إنّنا ومن جهة ثالثة، عندما يتمّ إثبات إمامة علي بن أبي طالب عليه السلام بالأدلّة والبراهين، سيكون إثباتاً بارزاً لصحّة ما يراه أتباع مدرسة أهل البيت عليهم السلام وهم الشيعة الإمامية الاثنا عشرية، وأنّ منهجهم هو المنهج الحقّ وما عداه باطل، وبالتالي يثبت بطلان ما يزعمه أهل السنّة من صحّة مذهبهم، وصحّة خلافة الخلفاء الثلاثة الذين سبقوا علياً عليه السلام، والأهمّ من ذلك فإنّ الإجابة عن كلّ الأسئلة المطروحة في هذا البحث، ستؤدي إلى انهيار معتقدات أهل السنّة، وانهيار صرح الخلافة الذي شيَّدوه على اُسس واهية ضعيفة، لا أساس لها من الصحّة، وبالتالي فإنّه يجب على كلّ عاقل، أن يتبع مدرسة أهل البيت عليهم السلام المتمثلة بالمذهب الإمامي الاثني عشري بإمامة علي عليه السلام أمير المؤمنين سلام الله عليه.

---

١. كاظم الحائري، *اُصول الدين*: ٢٤٣ و ٢٤٤.

إنّني وبعد البحث والتفحّص، لم أعثر على كتاب أو تحقيق تولّى مهمّة الردّ على ما طرحه القوشجي من إشكالات في الإمامة إلّا كتاب *الحاشية على إلهيات الشرح الجديد للتجريد* للمولى الأردبيلي، ولكنّه لا يشفي الغليل بكلّ إجاباته، وهناك بعض الكتب التي تناولت بعض الإشكالات عرضاً، *كدلائل الصدق* للشيخ المظفر، *والبراهين القاطعة* للإسترآبادي، ولذا صار الدافع قوياً لتخصيص هذه الرسالة لبعض إشكالات القوشجي المرتبطة بالنصّ على الإمام وعصمته والأدلّة الدالّة على إمامة علي عليه السلام.

إنّنا وفي عصرنا الحاضر، وأشدّ ما نحتاج إليه هو التسلّح بسلاح العقيدة وتثبيتها، والحذر من مغبّة السقوط أو التأثّر بالأفكار الباطلة، التي تثار حول مذهب أهل البيت عليهم السلام.

إنّ التسلّح بسلاح العقيدة المتينة بمثابة العون والمساعد في الوقوف والردّ على كلّ الحملات التشكيكية التي ليس لها هدف إلّا القضاء على هذا المذهب الذي بذر بذرته رسول الله صلى الله عليه وآله، وقام الأئمّة عليهم السلام من بعده، بإنعاش هذه البذرة ورعايتها حتى بلغت أشدَّها، وقام الصحابة الأوفياء وأبناء الأمة الواعون المثقفون، بحراستها ورعايتها والدفاع عنها.

يروي السيوطي في ذيل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾، أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال لعلي عليه السلام عند نزول هذه الآية:

> عن ابن عبّاس قال: لما نزلت ﴿إِنَّ الَّذِينَ... الْبَرِيةِ﴾، قال صلى الله عليه وآله: لعلي، هو أنت وشيعتك يوم القيامة، راضين مرضيين... . أخرج ابن عساكر عن جابر بن عبدالله قال: كنّا عند النبي صلى الله عليه وآله فأقبل علي عليه السلام، فقال النبي صلى الله عليه وآله: والذي نفسي بيده إنّ هذا وشيعته لهم الفائزون يوم القيامة، ونزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيرُ الْبَرِيةِ﴾.[1]

---

١. جلال الدين السيوطي، *الدر المنثور في التأويل بالمنثور*: ٢٣٦/٦.

ومن هنا يتبين أنّ الهدف الأساس الكامن وراء اختياري لهذا الموضوع هو تحديد وبيان أنّ قيادة الأُمة قيادة إلهية مرتبطة بالتعيين الإلهي، لا باختيار الأُمة، وذلك يكمن في البعد الباطني الخفي المشترط في الإمام، والذي يشكّل الأساس في النَّصب الإلهي، وهو العصمة.

أما أهداف البحث فهي:

١. الاطّلاع على وجهة نظر علماء الإمامية وكيفية معالجتهم لهذه القضايا، والوصول إلى نقاط القوة الكامنة في هذا البحث.

٢. الاطّلاع على وجهة نظر علماء السنّة بنحو من التفصيل، والنظر في كيفية طرحهم لمباحث الإمامة ومعالجتها وإشكالاتهم على ما يراه علماء الإمامية.

٣. الردّ على آراء أهل السنّة في بعض الأُمور الجزئية.

٤. الردّ بشكل مفصَّل على آراء القوشجي التي لم يرد البحث فيها بنحو مستقل ـ إلّا ما استثني ـ مع تحليل وبيان لهذه الآراء التي هي في الواقع آراء مدرسة الأشاعرة.

٥. بيان آراء العلّامة رحمه الله بنوع من التفصيل، وتحليل هذه الآراء لبيان وجهة نظر الإمامية بشكل عام.

٦. إنّ الدفاع عن الحقّ والعقيدة الحقَّة عندما يكون ناتجاً عن متابعة شخصية، فإنّه يكون أقوى وأمتن من أن يكون ناتجاً عن نقل أشخاص نقلوا عن آخرين، فمثلاً: في بيان الدفاع عن أية فكرة ترى الفرق كبيراً بين أن أقول: قال العلّامة الحلّي نقلاً عن كتاب *مفاتيح الغيب* للفخر الرازي كذا وكذا وكذا...، وبين أن أرجع مباشرة إلى كتاب الفخر الرازي وأرى ما يقوله، وعندها يمكنني القول: قال الفخر الرازي كذا وكذا، وذلك لتفادي احتمال النقل الخطأ غير المتعمَّد، والخطأ في الطباعة، إلخ.

وهذه فائدة يمكن تحصيلها من خلال هذا البحث المعتمد فيه على عدّة مصادر منها أساسية وأُخرى فرعية.

ثانياً: تعريف وبيان المسألة

إنّ المبحث الأساس في مسألة الإمامة والذي يشكّل السؤال الأساسي للبحث، يكمن في بيان أنّ أمر انتخاب الخليفة والإمام بعد النبي صلى الله عليه وآله، هل هو بالنصّ والتعيين الإلهي أم هو أمر موكول إلى الأُمة؟ بعبارة أُخرى: هل تعيين الإمام كتعيين النبي صلى الله عليه وآله أمر إلهي سماوي، وفعل من أفعال الله تعالى أو أنّه مرتبط بانتخاب الأمة لشخص ما، وأنّه فعل من أفعال المكلّفين؟ ويتفرع على ذلك، البحث في العلّة الكامنة وراء جعل الإمامة أمراً إلهياً ـ على فرض ثبوت ذلك ـ.

إنّ مسألة تعيين وانتخاب الإمام من المسائل الأساسية والمهمّة في باب الإمامة، وقد وقع الجدل حولها والبحث الكبير والواسع بين متكلّمي السنّة والإمامية، حيث يعتقد علماء السنّة أنّ أمر الإمامة موكول إلى الأُمة، فهي فعل مرتبط بأفعال المكلّفين ويقع على عاتق الأُمة انتخاب هذا الإمام، بينما يرى علماء الإمامية أنّ أمر الإمامة أمر إلهي لا دخالة فيه لأي شخص حتّى النبي الأكرم صلى الله عليه وآله.

وسوف أعمد في هذه الرسالة إلى بيان وإثبات نظرية الإمامية في النصّ على الإمام اعتماداً على ما أورده العلّامة الحلّي من أدلّة على ذلك، وبيان أنّ وجوب النصّ عليه ليس لأمر اعتباطي وعبثي، وإنّما يكمن هذا الوجوب من ناحية في أهمّية الحيثية المشترطة في الإمام وهي العصمة، مع بيان الأدلّة الدالّة على ضرورة أن يكون الإمام معصوماً، ومن ناحية أُخرى يكمن هذا الوجوب في اقتضاء سيرة النبي صلى الله عليه وآله النصّ والتعيين، فالنبي صلى الله عليه وآله الذي كان يخرج يوماً أو يومين تاركاً المدينة كان يعيِّن من ينوب مكانه، ومن كانت هذه سيرته يلزم منها الأولوية في تعيين من ينوب مكانه صلى الله عليه وآله بعد وفاته.

ويتفرّع على هذه المسألة الأساسية ـ وجوب النصّ ـ أيضاً بيانٌ للأدلّة الدالّة والنصوص الواردة في إمامة عليعليه السلام، كما طرحها العلّامة الحلّي، وسيتمّ عرض لآراء القوشجي فيما يرتبط بإنكاره لضرورة أن يكون الإمام معصوماً، وبالتالي إنكاره النصّ عليه، وسيتمُّ عرض لأدلّته الواردة في بيان أنّ أمر الإمام موكول إلى الأُمة ومناقشة كلّ آرائه والردّ عليها.

ثُمّ سيتمُّ عرضٌ لآراء القوشجي حول النصوص الواردة على إمامة عليعليه السلام، وما أورد من إشكالات والإجابة عنها.

إن البحث في مسألة وجوب النصّ على الإمام وعدم الوجوب، سوف يظهر جلياً في طيّات البحث، من خلال المقارنة بين وجهات نظر كلّ من العلّامة الحلّي ـ من علماء الإمامية ـ والملّا علي القوشجي ـ من علماء الأشاعرة ـ مع ذكر آراء بعض علماء الإمامية وعلماء الأشاعرة، وذلك من باب التأييد والإيضاح والإدراك لعمق نظرية الإمامية ونظرية الأشاعرة.

ثالثاً: تاريخ البحث في الإمامة

الإمامة من المباحث المهمّة التي احتلَّت مساحة واسعة في الفكر الإسلامي، وتمتد جذور هذا البحث إلى قرون ماضية تصل إلى القرن الثاني للهجرة، بل إلى ما دون ذلك.

بعد البحث والمراجعة، يمكننا القول: بأنّ البعض من علماء الإسلام قد بحثوا في مسألة الإمامة بشكل مباشر وأساسي، أي تناولوا في كتاباتهم بحث الإمامة بشكل خاصّ، فألفوا كتباً كثيرة في ذلك، وتناول بعض العلماء موضوع الإمامة، من خلال تعرضهم للفرق والمذاهب التي نشأت نتيجة الاختلاف في مسألة الإمامة.

بعبارة أُخرى: يمكننا القول بأنّ بحث الإمامة ينقسم إلى قسمين:

الأوّل: البحث في أصل الإمامة.

الثاني: البحث في الفرق والمذاهب، وتمّ من خلال هذه المباحث التطرّق إلى موضوع الإمامة.

وفيما يلي بيان مجمل للعصور التاريخية والكتب التي أُلّفت فيها حول موضوع الإمامة:

١. زمن رسول الله صلى الله عليه وآله

إنّنا إذا راجعنا التاريخ الإسلامي نجد أنّ أوّل خلاف حصل بين المسلمين بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله، كان مرتبطاً بالإمامة والخلافة بعده صلى الله عليه وآله، وهذا ما ما أثبتته الكتب التاريخية.

فهذا النوبختي وهو من علماء القرن الثالث للهجرة، قد ذكر في كتابه أنّ بداية النزاع بين المسلمين بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله كان حول الإمامة، حيث قال:

> فإنّ فرق الأمة كلّها المتشيعة وغيرها، اختلفت في الإمامة، في كلّ عصر ووقت كلّ إمام بعد وفاته وفي عصر حياته منذ قبض الله محمّداً صلى الله عليه وآله.[1]

وذكر الشهرستاني حول هذا الخلاف قائلاً:

> وأعظم خلاف بين الأمة خلاف الإمامة، إذ ما سُلّ سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سُل على الإمامة في كلّ زمان.[2]

هذا الخلاف الكبير الذي أدّى إلى ظهور الفرق والمذاهب الإسلامية المتعددة ومن كلا الفريقين، انقسم أهل السنّة من حيث العقيدة والفقه إلى مذاهب متعددة، وكذلك الشيعة انقسموا إلى فرق كلّ واحدة منها تقول بعدد معين من الأئمّة، ولها آراؤها الخاصّة فيما يتعلّق بصفات الإمام وغيرها من المسائل الأُخرى، وكانت الإمامية هي القائلة بالأئمّة الاثني عشر، وعُرفت بالشيعة الإمامية الاثني عشرية.

---

١. الحسن بن موسى النوبختي، *فرق الشيعة*: ٢٢ ـ جعفر السبحاني، الملل والنحل: ٤٣/١.
٢. محمّد بن عبد الكريم الشهرستاني، *الملل والنحل*: ٣٠/١.

٢. زمن الأئمّة عليهم السلام

هذا الخلاف الكبير الذي حصل بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله دفع بالأئمّة عليهم السلام إلى بيان أحقيتهم في الخلافة، وأنّهم الأولى بالولاية على الأمة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، وقاموا ببيان أدلّتهم على ذلك، وخاصّة ماجرى بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله حين أخذت الخلافة من الإمام علي عليه السلام، فانبرى عليه السلام للدفاع عن حقّه، والتاريخ مليء باحتجاجاته وأقواله، ومناشدته يوم الرحبة وغيرها، في مقابل ذلك كان الترويج للمذهب القائم على إدّعاء الخلافة لأبي بكر وعمر وعثمان، ثُمّ لبني أُمية وبني العبّاس، ممّا أدّى إلى اشتداد الخوض في بحث الإمامة في زمانهم سلام الله عليهم. وقد كان للأئمّة عليهم السلام تلامذة انبروا للحديث عن الإمامة، وكانت لهم كتب وبحوث ومناظرات، ومن أبرز هؤلاء التلامذة: هشام بن الحكم المعاصر للإمامين الصادق عليه السلام والكاظم عليه السلام، أي في القرن الثاني للهجرة، وقد قال عنه العلّامة الحلّي مادحاً معرِّجاً على دوره في فتح باب الحديث في الإمامة قائلاً:

> وكان ممّن فتق الكلام في الإمامة، وهذَّب المذهب بالنظر، وكان حاذقاً بصناعة الكلام، حاضر الجواب.[١]

ونقل النجاشي في كتابه مجموعة من المؤلّفات التي ألّفها هشام بن الحكم، وعدَّ منها:

> *الإمامة، التدبير في الإمامة، إمامة المفضول، اختلاف الناس في الإمامة، المجالس في الإمامة.*[٢]

وامتدح كذلك الشيخ الطوسي (رض) هشام قائلاً:

> كان من خواص سيّدنا ومولانا موسى بن جعفر عليه السلام، وكانت له مباحثات كثيرة مع المخالفين في الأُصول وغيرها،... وله من المصنّفات

---

١. الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي، *خلاصة الأقوال في معرفة الرجال*: ٢٨٨.

٢. أحمد بن علي النجاشي، *رجال النجاشي*: ٤٣٣.

كتب كثيرة منها: *كتاب الإمامة*، و*كتاب الرد على من قال بإمامة المفضول*، وكتاب *اختلاف الناس في الإمامة*.[١]

وقد وردنا كتاب *سليم بن قيس* وهو أوّل مصنَّف في الكلام ويرجع إلى القرن الأوّل أو الثاني.

وقد ورد في الكتب الرجالية أسماء بعض المعاصرين للأئمّة عليهم السلام والقريبين من عصرهم الذين كتبوا في الإمامة. وكان من بينهم:

أ. ما نقله العلّامة الحلّي[٢]

يحيى العلوي، المكنى أبا محمّد،... من أهل نيشابور، جليل القدر، عظيم الرئاسة، متكلّم حاذق زاهد ورع، له كتب كثيرة في الإمامة وغيرها.

الحسن بن محمّد النهاوندي: وله كتاب *الاحتجاج في الإمامة*.

وذكر العلّامة موارد أُخرى لأشخاص كانوا متكلمين، ولم يذكر أسماء مؤلّفاتهم أمثال:

الحسن بن موسى النوبختي الذي قال عنه:

متكلّم فيلسوف... شيخنا المتكلّم المبرز على نظرائه في زمانه.

ب. ما نقله النجاشي[٣]

الفضل بن شاذان بن الخليل، وصنَّف مئة وثمانين كتاباً منها: *كتاب الأربع مسائل في الإمامة*، كتاب *الخصال في الإمامة*.

محمّد بن عبد الرحمن بن قِبَة: متكلّم وله كتب في الكلام: *كتاب الإنصاف في الإمامة*، *المسألة المفردة في الإمامة*، وموارد أُخرى كثيرة.

---

١. محمّد بن الحسن الطوسي، *الفهرست*: ٢٥٨.

٢. الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: *خلاصة الأقوال في معرفة الرجال*: ١٠٠، ١٠٥، ٢٩٣.

٣. أحمد بن علي النجاشي، *رجال النجاشي*: ص٣٠٧ ـ ٣٧٥.

ج. ما نقله الطوسي[1]

محمّد بن النعمان الأحول الملقّب بمؤمن الطاق، وكان من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام، وله كتب منها: *كتاب الإمامة*، *الرد على المعتزلة في إمامة المفضول*، *كتاب إثبات الوصية*.

معلى بن محمّد البصري وله كتب منها: *كتاب الإمامة*.

وغيرها من الموارد التي يتبيَّن من خلالها تاريخ البحث في مسألة الإمامة وتفاصيلها منذ زمن وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله إلى زمن الأئمّة عليهم السلام كالإمامين الصادق عليه السلام والكاظم عليه السلام.

وقد قام بعد ذلك الكثير من علماء الإمامية وغيرهم، عبر قرون مختلفة بالبحث في هذه المسألة، وفيما يلي بيان لبعض العلماء على اختلاف الأزمنة التي كانوا فيها، مستدلّة بذلك على استمرارية هذا البحث.

٣. القرن الثالث

كان من العلماء البارزين في هذا القرن:

ـ ابن قتيبة، من علماء السنّة الذي كتب كتاباً تحت عنوان *الإمامة والسياسة*.

ـ الحسن بن موسى النوبختي، من علماء الإمامية وقد امتدحه العلّامة الحلّي ـ كما ذكرنا سابقاً ـ وله كتاب تحت عنوان *فرق الشيعة* كتب فيه حول مذاهب وفرق أهل الإمامة، وأسمائهم، وذكر علل اختلافها وأسباب ظهورها.

ـ سعد بن عبد الله أبي خلف الأشعري القمّي، من كبار علماء الإمامية، وقد ذكر النجاشي في كتابه عن الأشعري القمّي:

شيخ هذه الطائفة وفقيهها ووجهها. ولقي مولانا أبا محمّد عليه السلام الإمام الحسن العسكري عليه السلام... والله أعلم.[2]

وله مؤلّفات عديدة منها: *المقالات والفرق*، *كتاب الإمامة*.

---

١. محمّد بن الحسن الطوسي، *الفهرست*: ص٢٤٧.

٢. أحمد بن علي النجاشي، *رجال النجاشي*: ١٧٧.

٤. القرن الرابع

الشيخ الصدوق: له كتب منها: *الأمالي*، *معاني الأخبار*، *تصحيح الاعتقادات*، *كمال الدين وتمام النعمة*، وغيرها من المؤلّفات.

٥. القرن الخامس

ـ الشيخ المفيد: له كتب منها: *الإفصاح*، *النكت الإعتقادية*، *أوائل المقالات*، *الأمالي*... .

ـ الشريف المرتضى: له كتاب *الشافي في الإمامة*.

ـ عبد القاهر البغدادي ـ من علماء الأشاعرة ـ له كتابان *الفرق بين الفرق*، *أصول الدين*.

ـ الفخر الرازي من كبار علماء المسلك الأشعري: له كتابان *المحصل*، *الأربعين*.

ـ أبو بكر الباقلاني ـ من علماء الأشاعرة ـ: له كتاب *تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل*.

٦. القرن السادس

من علماء الإمامية:

ـ سديد الدين الحمصي الرازي: له كتاب *المنقذ من التقليد*.

ـ أحمد بن علي الطبرسي، وله كتاب *الإحتجاج*.

ـ نصير الدين الطوسي، وله كتاب *تجريد الإعتقاد*.

ـ أبو الحسن الأشعري، ـ إمام المسلك الأشعري ـ وله كتب *مقالات الإسلاميين*، *الإبانة في أُصول الديانة*.

ـ محمّد بن عبد الكريم الشهرستاني، وله كتاب *الملل والنحل*.

٧. القرن السابع

ـ العلّامة الحلّي وله كتب عديدة، منها *نهج الحقّ وكشف الصدق*، *نهج*

المسترشدين في معرفة أصول الدين، *منهاج الكرامة في معرفة الإمامة*، *الباب الحادي عشر*، *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، *مناهج اليقين*، *معارج الفهم*، *الرسالة السعدية*، *الألفين*، *رسالة كشف الفوائد*.

ـ ميثم البحراني، وله كتاب *النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة*، *قواعد المرام*.

ـ أبو الحسن علي بن عيسى الأربلي، وله كتاب *كشف الغمة في معرفة الأئمّة*.

٨. القرن الثامن

من علماء الأشاعرة:

ـ عبد الرحمان الإيجي، وله كتاب *المواقف*.

ـ سعد الدين التفتازاني، وله كتاب *شرح المقاصد*، *الحقائق الخفية في شرح العقائد النسفية*.

ـ عبد الله الذهبي، وله كتب منها *تذكرة الحفاظ*، *ميزان الاعتدال*، *سير أعلام النبلاء*، *وله رسالة في إثبات طرق حديث الغدير*.

٩. القرن التاسع

ـ ابن حجر الهيثمي المكّي، وله كتاب *الصواعق المحرقة*، *الإصابة في معرفة الصحابة*.

ـ الشريف الجرجاني، وله كتاب شرح *المواقف*.

ـ الملّا علي القوشجي، وله كتاب شرح *تجريد الاعتقاد* للشيخ الطوسي.

١٠. القرن العاشر وما بعد

بحث الكثير من علماء الإمامية في مسألة الإمامة، منهم:

ـ السيّد محسن الأمين رحمه الله، وله كتاب *أعيان الشيعة*.

ـ العلّامة السيّد عبد الحسين شرف الدين رحمه الله، وله كتاب *المراجعات*، *النصّ والاجتهاد*.

ـ الشيخ محمّد حسن المظفر رحمه الله، وله كتاب *دلائل الصدق*.

ـ العلّامة مرتضى العسكري رحمه الله، وله كتاب *دور الأئمّة في إحياء أمر الدين*.

ـ العلّامة عبد الحسين الأميني رحمه الله، وله كتاب *الغدير*.

ـ الشيخ سليمان الماحوزي رحمه الله، وله كتاب *الأربعون حديثاً في إثبات إمامة أمير المؤمنين* عليه السلام.

ـ الشيخ محمّد طاهر الشيرازي رحمه الله، وله كتاب *الأربعين في إمامة الأئمّة الطاهرين*.

ـ الإمام الخميني رحمه الله، وله كتاب *كشف أسرار*.

ـ السيّد عبد الله شبر رحمه الله، وله كتاب *حقّ اليقين في معرفة أُصول الدين*.

ـ الشهيد مرتضى مطهري رحمه الله، وله كتاب *الإمامة*.

ـ القاضي نور الله التستري رحمه الله، وله كتاب *الصوارم المهرقة في نقد الصواعق المحرقة*، *إحقاق الحقّ*.

ـ الفيض الكاشاني رحمه الله، وله كتاب *علم اليقين في أُصول الدين*.

ـ الشيخ جعفر السبحاني (حفظه الله)، وله كتاب *الإلهيات*، *العقيدة الإسلامية على ضوء مدرسة أهل البيت* عليهم السلام.

ـ الشيخ مكارم الشيرازي (حفظه الله) له *تفسير الأمثل الباحث في موضوع الإمامة*، *دروس في العقائد الإسلامية*.

ـ السيد محمّد الرجائي (حفظه الله)، وله كتاب *المنهج القويم في إثبات الإمامة من الذكر الحكيم*.

ـ الشيخ محمّد السند (حفظه الله)، وله كتاب *الإمامة الإلهية*.

ـ السيد كمال الحيدري (حفظه الله)، وله *مطارحات في العقيدة الإسلامية*.

ـ مجموعة من العلماء وهم: السيّد اليزدي ـ محمّد الجيلاني ـ محمّد

اليزدي ـ حسين مظاهري ـ محمّد تقي مصباح يزدي (حفظهم الله) لهم كتاب بعنوان *الإمامة والولاية*.

وغيرهم من علماء التفسير من الفريقين، الذين بحثوا في الآيات الدالّة على الإمامة نقداً وتأييداً.

رابعاً: سابقة البحث

إنّ المسائل المراد بحثها في هذه الرسالة لم ترد في كتب مختصّة بهذا الجانب فقط ـ وفقاً لما وصلت إليه في البحث ـ وإنّما وردت في ضمن مباحث الإمامة، فالكتب الكلامية تناولت الحديث عن الإمامة في جوانب متعددة، مثلاً: البحث في حقيقة الإمامة والمعنى المراد منها، البحث في الأدلّة الدالّة على عصمة الإمام، الشروط المطلوبة في الإمام، وتمّ تخصيص جانب من هذه البحوث في وجوب النصّ على الإمام، وضرورة عصمته والبحث في إمامة علي عليه السلام.

نعم لأهمّية واقعة غديرخم عكف مجموعة من العلماء على البحث في هذه الحادثة وبيان حديث الغدير سنداً ودلالة، كالعلّامة الأميني رحمه الله في كتابه *الغدير*.

هناك مجموعة من الكتب والمؤلّفات التي كانت مورد اعتماد أساسي في هذه الأُطروحة، سأعرض بعضاً منها:

أوّلاً: الاعتماد بشكل أساسي على مؤلّفات العلّامة الحلّي رحمه الله، حيث تشكّل مؤلّفات العلّامة جانباً مهمّاً في مصادري المعتمدة عليها، بالإضافة إلى الجانب الآخر المهمّ وهو الملا علي القوشجي ومن هذه المؤلّفات:

ـ *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، قسم الإلهيات: حيث قام العلّامة في هذا الكتاب بشرح كتاب *تجريد الاعتقاد* للشيخ نصير الدين الطوسي، ويبحث هذا الكتاب في أُصول الدين الخمسة، ومنها الإمامة التي تناول فيها وجوب عصمة الإمام، ووجوب النصّ عليه، والأدلّة الدالّة على إمامة علي عليه السلام وغيرها.

يُعَدُّ هذا الكتاب من الكتب القيمَّة، ويكفي ما نقله الشيخ السبحاني (حفظه الله)، في مقدّمة الكتاب عن القوشجي قائلاً:

تصنيف مخزون بالعجائب، وتأليف مشحون بالغرائب، فهو وإن كان صغير الحجم، وجيز النظم، لكنّه كثير العلم، عظيم الاسم، جليل البيان، رفيع المكان... .[1]

لقد قام العلّامة الحلّي في هذا الكتاب بشرح وبيان لعبارة الشيخ الطوسي بالأُسلوب الذي سار عليه المتكلّمون القدامى، من ضغط العبارة ذات المعنى الواسع، والتي تحتاج في بعض الأحيان إلى الرجوع لمصادر أُخرى لفهم المعنى المراد، كالأسلوب الذي اتّخذه العلّامة في تقرير حديث المنزلة، وهذا أُسلوب اعتاد عليه قدماء علم الكلام.

ثانياً: الاعتماد بشكل أساس على الملا علي القوشجي في كتابه شرح *تجريد الإعتقاد* للخواجة نصير الدين الطوسي، حيث قام في هذا الكتاب بتقرير كلام الشيخ الطوسي والعلّامة الحلّي، وبيان أدلّتهم، ثُمّ قام بالردّ على هذه الأدلّة وتقرير الإشكالات حولها.

إن أسلوب القوشجي في البيان واضح وغير معقّد، أبدى وجهات نظره المقتبسة من الذين سبقوه في المدرسة الأشعرية وهناك أيضاً بعض الإشكالات على هذا الكتاب، ويمكن تقسيمها إلى قسمين: الإشكالات العلمية، والإشكالات النفسية ـ إن صحّ التعبير ـ.

الإشكالات العلمية

١. كلّ ما أورده القوشجي من إشكالات لم يكن فيها ابتكار، بل كانت كلها مقتبسة عن كبار مدرسة الأشاعرة وبالأخصّ التفتازاني، فيمكن لنا اعتبار هذه الإشكالات نقولات عن غيره.

---

١. الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي، *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، المقدّمة: ٣.

٢. إنّ حديث الغدير وحديث المنزلة من الأحاديث المتواترة في كتب الفريقين، ويرى القوشجي أنّها أخبار آحاد معارضة بالإجماع على خلافة أبي بكر. وقد نقل العلّامة شرف الدين والعلّامة الأميني موارد تواتر الغدير عند السنّة، وكذلك نقل البعض تواتر حديث المنزلة.

٣. تمسّك القوشجي بأدلّة ثلاث لإثبات الاختيار في انتخاب الإمام، وهذه الأدلّة كلّها واهية وباطلة، وذلك لأُمور التالية:

أ) اعتمد على الإجماع، والإجماع غير محقّق، فالقضية كما يقال: سالبة بانتفاء الموضوع.

ب) ما اعتمد عليه القوشجي من الدليلين الثاني والثالث أكثر ما يدلان عليه ضرورة نصب الإمام ولا يدلان على وقوع اختيار الإمام على الأُمة. فالمحصَّل من الأدلّة الثلاثة عدم الأدلّة على الاختيار!

٤. تفسير «المولى» بـ«غيرالأولى» لا يقبله كلّ من له اطّلاع على حادثة الغدير بتفاصيلها.

٥. اعتمد القوشجي على *صحيح البخاري* في عدم ذكره لحديث الغدير، فلماذا لم يعتمد عليه عندما ذكر استخلاف النبيﷺ لعليعليه السلام على المدينة عندما توجَّه إلى تبوك، حيث قال في عبارته: «على تقدير صحّته». أليس كلّ ما في صحيح البخاري حجّة عند القوشجي؟

٦. إنّ القول بعدالة الصحابة من أوضح الإشكالات على السنّة عامّة والقوشجي خاصّة، حيث اعتمد في ردّه لبعض الروايات على عبارة: لو كان مثل هذا الأمر الخطير المتعلّق بمصالح الدين والدنيا... لاشتهر فيما بين الصحابة ولم يتوقّفوا في العمل بموجبه.[1]

1. راجع: علي بن محمّد القوشجي، شرح *تجريد الاعتقاد*: ٣٦٨.

الإشكالات النفسية

يمكننا القول كما قال العلّامة شرف الدين العاملي عن البخاري: إنّه يغتصب نفسه اغتصاباً عندما يريد الوقوف على فضيلة لعليعليه السلام. وإنّني أرى أنّ القوشجي في ذلك كالبخاري، فإنّه يغتصب نفسه اغتصاباً في الإقرار بما ورد في حقّ عليعليه السلام، وهذا يبدو واضحاً من خلال توجيهه بعض الروايات من قبيل:

١. إنّ الخلافة لو ثبتت لعليعليه السلام فهي مآلية لا حالية.

٢. إنّني أعتقد أنّ هناك عاملاً نفسياً كامناً وراء كلّ من يؤول كلمة «مولى» في حديث الغدير بالناصر والمحبّ لوضوح بطلان ذلك لكلّ من له اطّلاع على حادثة الغدير بشكل خاصّ وأقوال رسول اللهصلى الله عليه وآله في حقّ عليعليه السلام طيلة حياته بشكل عام، فهذا إشكال علمي من جهة ونفسي من جهة أُخرى.

٣. إنّ عدالة الصحابة التي يقول بها أهل السنّة فإنّها في الدرجة الأُولى تدخل ضمن الإشكالات العلمية، ولكنّها تؤدّي دوراً نفسياً في الدرجة الثانية في محاولة تبرير أي فعل يصدر عن الصحابة، وهذه الحالة تبدو جليّة في كلام القوشجي كعدم شهرة بعض الأحاديث بدليل عدم عمل الصحابة بها.

ثالثاً: *دلائل الصدق* للشيخ محمّد حسن المظفر، ويمثّل هذا الكتاب الردّ على *إبطال الباطل* لابن روزبهان الذي قام بالردّ على *نهج الحقّ وكشف الصدق* للعلّامة الحلّي.

وقد بحث هذا الكتاب بشكل أساسي في الإمامة، وقام بأُسلوب جذاب في بيان المطالب بالاعتماد على مقارنة بين كلام العلامة الحلّي وابن روزبهان ونقل كلام كلّ منهما، ثُمّ قام ببيان رأيه في نهاية الأمر والردّ على ابن روزبهان. فكان في الواقع كتاباً يحتوي على ثلاث كتب جُمعت في كتاب واحد.

رابعاً: الاعتماد على بعض كتب الأشاعرة بشكل جزئي، وذلك لبيان نظرية الأشاعرة في الإمامة بشكل عام، والتركيز على القوشجي بشكل خاصّ.

خامساً: الاعتماد على بعض كتب الإمامية بشكل جزئي، وذلك لإيضاح رأي مدرسة الإمامية بشكل عام، كمؤلّفات الشيخ الصدوق، الشيخ المفيد، الشيخ الطوسي، العلّامة ميثم البحراني، العلّامة شرف الدين وغيرهم.

سادساً: الاعتماد على كتاب *الحاشية على إلهيات الشرح الجديد للتجريد* للمولى أحمد الأردبيلي الذي خصص كتابه هذا للردّ على ما طرحه القوشجي من إشكالات.

لقد سلك الأردبيلي في هذا الكتاب أُسلوباً واضحاً، سهلاً مستخدماً عبارات واضحة معتمداً على البدء بعبارة الطوسي ـ في بعض الأحيان ـ ثُمّ يذكر عبارة القوشجي واستدلاله، ثُمّ يقوم بعد ذلك بالإجابة عنها.

إنّ العمل الذي قام به الأردبيلي في هذا الكتاب يطابق تماماً ما قام به الشيخ المظفر في *دلائل الصدق* على اختلاف في المنهجية وكيفية طرح الفكرة، ولكن هناك بعض المآخذ على هذا الكتاب من قبيل استدلاله بأدلّة ضعيفة، وإبطاله لدليل القوشجي بدليل باطل مثله. من قبيل: ردّه على ما ذكره القوشجي في باب الاستدلال بحديث استخلاف عليعليه السلام على المدينة، وأنّ بقاء عليعليه السلام خليفة على المدينة لا يحتاج إلى الدلالة القطعية اليقينية، بل يكفي الظهور والأصل والاستصحاب، مع العلم أنّ المسائل الاعتقادية لا بدّ فيها من تحصيل القطع واليقين ولا يكفي ما أورده من أُمور، وهناك موارد أُخرى سوف ترد في طيات البحث.

وسوف أعرض بنوع من التفصيل لما يرتبط بآية الولاية، وبيان بعض جوانب الإشكال في الاستدلال بهذه الآية من كتب علماء الإمامية، مستعرضة لها في ذيل آية الولاية.

خامساً: المسائل المطروحة في البحث

يمكننا تقسيم المسائل التي نبحثها إلى مسألتين:

المسألة الأُولى: النصّ والاختيار

هذه المسألة تمثّل السؤال الأساس في هذه الأطروحة وهو عبارة عن:

هل انتخاب الخليفة بعد النبيﷺ بالتعيين والنصب الإلهي، أو هو عن طريق انتخاب الأمة؟

المسألة الثانية: ما يتفرع على النصّ

تتمثّل المسألة الثانية بالأسئلة الفرعية المنبثقة عن السؤال الأصلي والتي تشكّل الأبعاد والجوانب المختلفة للبحثّ، وهي عبارة عن:

السؤال الأوّل: ما هي أدلة النَّص والاختيار؟

ما هي الأدلّة التي طرحها كلٌّ من العلّامة الحلّي والقوشجي حول النصّ والاختيار، ولماذا يجب أن يكون الإمام معصوماً ـ بناء على النصّ ـ؟

السؤال الثاني: هل سيرة النَّبيﷺ تقتضي النَّص؟

هل كانت سيرة النبي الأكرمﷺ تقتضي النَّصب والتعيين أم كانت تدلُّ على خلاف ذلك؟

السؤال الثالث: ما هي أدلَّة النصّ على عليعليه السلام؟

ما هي الأدلّة على النصّ على إمامة عليعليه السلام عند العلّامة الحلّي؟ وما هي وجهة نظر القوشجي في ذلك؟

وسيتضمن كلّ سؤال الردود المناسبة على ما أثاره القوشجي من أدلّة

وإشكالات. وسأفرد مساحة في هذه الأُطروحة لبيان أُمور عامّة وكلية نحتاج إليها في هذا الطرح.

سادساً: أُسلوب التحقيق

إنّ الأُسلوب الذي اتبعناه في هذه الرسالة هو الأُسلوب الوصفي المعتمد على بيان آراء العلّامة الحلّي والقوشجي، والاعتماد على المنهج العقلي والنقلي الذي سلكه كلٌّ من هذين العَلَمين.

وكذلك الاعتماد على أُسلوب التحليل لوجهات النظر المطروحة داعمة هذه الآراء بآراء أُخرى لعلماء المدرسة التابع لها كلّ من القوشجي والعلّامة الحلّي ـ الإمامية والأشاعرة ـ.

وذلك بالاستفادة من بعض المكتبات:

١. مكتبة مدرسة الشهيدة بنت الهدى(رض).

٢. مكتبة الكلام والفلسفة التابعة لآية الله العظمى السيّد السيستاني (حفظه الله).

٣. مكتبة الفقه والأُصول التابعة للمحقّق الطباطبائي.

٤. الاستفادة من الإنترنت في بعض الموارد.

٥. المكتبة الشاملة.

سابعاً: موانع التحقيق

هناك مجموعة من الموانع والعقبات التي واجهت السير الطبيعي للبحث، والتي أثّرت في التأخّر في إنجاز البحث:

١. الأدلّة التي طرحها العلّامة الحلّي حول إمامة علي عليه السلام ـ الفصل الرابع ـ استغرق البحث فيها مدّة أطول من الوقت المتوقع، وذلك بسبب:

أ) عدم العثور على الرواية التي استند إليها العلّامة في إثبات إمامة

علي عليه السلام: «سلموا على علي بإمرة المؤمنين» حيث ذكر العلّامة أنّ هذه الرواية شائعة وذائعة في روايات العامّة، ومع الأسف لم أعثر على مصدر يؤيّد هذه الرواية.

ب) اعتمد العلّامة على روايات أُخرى ذكرها تحت عنوان النَّص الجلي، وسيتمّ إيرادها في مكانها المناسب، وقد ذكر العلّامة أنّها روايات شائعة وذائعة في كتب العامّة، ولكن بعد البحث الطويل لم أجد إلّا بعضاً من هذه الموارد دون أن تصل إلى حد الشيوع.

ج) ما اعتمده العلّامة الحلّي في بيان آية الولاية: ﴿إِنَّمَا وَلِيكُمُ...﴾، قال: بأنّ المراد بهذه الآية هو علي عليه السلام للإجماع على أنّ من خصص بها البعض قال: إنّه علي عليه السلام. ولم أعثر على هذا الإجماع لوجود بعض من قال بنزولها في عبادة بن الصامت، والبعض الآخر في عبد الله بن سلام، والثالث في أبي بكر!

د) ذكر العلّامة: «ولاستخلافه على المدينة فيعمّ للإجماع» وسوف أتعرض في أثناء البحث إلى بيان الضعف في هذا الاستدلال، وقد قمت بالبحث في الكتب الأُخرى عمّا يدعم ويقوّي هذا الاستدلال ولكنّي لم أجد ذلك.

٢. الصعوبة في الإجابة عن بعض الإشكالات التي أثارها القوشجي، وذلك لتبعثرها في الكتب الكلامية، وعدم حصول القناعة الكافية عندي في بعض هذه الإجابات، وكان للتأمل المتواصل لإيجاد الجواب الكافي والشافي الدور في إعاقة البحث.

وقد كان لي رجوع في بعض الأحيان إلى كتاب *الحاشية على إلهيات الشرح الجديد* للمولى الأردبيلي الذي لم تكن كلّ الإجابات مقنعة فيه.

٣. محاولة الاستفادة من بعض المؤسّسات، ولكن المحاولة باءت بالفشل.

٤. عدم التجاوب من قبل بعض أهل الخبرة لكثرة انشغالاتهم.

والملاحظة التي يجدر بالإشارة إليها أنّ هذه العوائق كانت تمثّل لي

الدافع في البحث أكثر، ولم يكن لها أي تأثير سلبي في أي وقت من الأوقات على اندفاعي ومتابعتي وبذلي المجهود للوصول إلى المطلوب، بل إنّني حصلت على فائدة كبيرة من خلال هذه العوائق والعقبات ألا وهي الرجوع دوماً إلى المصادر الأصلية وعدم الاكتفاء بالنقولات.

ثامناً: نُبذة عن حياة العلّامة الحلّي

اسمه الشيخ جمال الدين الحسن بن سديد الدين يوسف بن زين الدين علي بن محمّد بن مطهر الحلّي المعروف بالعلّامة الحلّي، ولد في ٢٩ رمضان سنة ٦٤٧ هـ، وبرع في المعقول والمنقول وتقدّم وهو في عصر الصبا على العلماء الفحول وفرغ من تصنيفاته الحكمية والكلامية وأخذ في تحرير الفقه قبل أن يكمل له ٢٦ سنة، وألّف في الفقه مؤلفات كانت محط أنظار العلماء في عصره إلى اليوم تدريساً وشرحاً وتعليقاً، وبرع في الحكمة العقلية حتى أنه باحث الحكماء السابقين في مؤلفاته وحاكم بين شرّاح الإشارات لإبن سينا وناقش النصير الطوسي وباحث الرئيس ابن سينا وخطّأه وألّف في علم أصول الدين وفنّ المناظرة والجدل وعلم الكلام من الطبيعيات والإلهيات والحكمة العقلية. توفي في ٢١ محرم سنة ٧٢٦ هـ في الحلة ثم نقل إلى النجف الأشرف ودفن في حجرة عن يمين الداخل إلى الحضرة الشريفة.[1]

مشايخه:

١. والده سديد الدين يوسف

٢. المحقّق الطوسي

٣. ميثم البحراني

٤. جمال الدين أحمد بن طاووس

---

1. محسن الأمين، *أعيان الشيعة*: ٤٠٣/٥.

من مؤلّفاته الكلامية

١. *مناهج اليقين في أُصول الدين*

٢. *معارج الفهم في شرح النظم*

٣. *الباب الحادي عشر*

٤. *منهاج الكرامة في معرفة الإمامة*

٥. *الرسالة السعدية*

٦. *كشف المراد في شرح تجريد الإعتقاد*

٧. *نهج المسترشدين في أصول الدين*

تاسعاً: نبذة عن حياة الملا علي القوشجي[1]

اسمه علاء الدين علي بن محمّد القوشجي وهو من علماء القرن التاسع، وعرف باسم الفاضل القوشجي والملا علي القوشجي، ولد في سمرقند وكانت عنده الرغبة الشديدة في تحصيل العلوم حتّى أنّه سافر إلى كرمان لتلقي العلوم، ثُمّ عاد إلى سمرقند بعد مدّة، ثُمّ رحل إلى تبريز حيث عامله حاكم تبريز باحترام وطلب منه الإقامة عندهم وبقي هناك حتى وفاته في عام ٨٧٩ هـ، ودفن في القسطنطينية إلى جانب قبر أبي أيوب الأنصاري. وقد قام القوشجي بشرح *التجريد* للخواجة الطوسي ويعتبر كتابه شرح *تجريد الإعتقاد* من أمتن الكتب الكلامية وأوجزها بياناً، باعتبار أنّ القوشجي أشعري المسلك فقد ناقش شرح التجريد من وجهة نظر أشعرية وإن كان قد خرج في بعض أدلّته عن المسلك الأشعري كدليله على أنّ الإمامة واجبة شرعاً على الناس وأنّ نصب الإمام فيه جلب منافع واستدفاع مضارّ وكلّ ما هو كذلك فهو واجب، وهذا الكلام مخالف للمنهج الأشعري الذي يرفض الحسن والقبح

---

1. راجع: خير الدين الزركلي، الأعلام: ٩/٥.

العقليين. ولأهمّية هذا الكتاب فقد قام بعض علماء الإمامية بمناقشة كلام القوشجي، ومنهم: المولى أحمد الأردبيلي في كتابه *الحاشية على إلهيات الشرح الجديد للتجريد*، ومحمّد جعفر الإسترآبادي في كتابه *البراهين القاطعة في شرح تجريد العقائد الساطعة*.

أهم مؤلّفاته:

١. *الرسالة المحمّدية في علم الحساب*.

٢. *حاشية على شرح السمرقندي على الرسالة المضدية*.

٣. *الفتحية في علم الهيئة*.

٤. *عنقود الزواهر في الصرف*.

وغيرها من المؤلّفات الأُخرى.

عاشراً: المفاهيم والمصطلحات الأساسية:

١. الإمامة

٢. الإمام

٣. العصمة

٤. النصّ

الحادي عشر: منهجية البحث

يشتمل هذا البحث على التمهيد و ثلاثة فصول:

التمهيد

ويشمل كليات البحث، وهي: بيان المسألة، أهمّية وأهداف البحث، البحث التاريخي لموضوع الإمامة، سابقة البحث، الأسئلة الأساسية والفرعية، الأُسلوب المتبع في البحث، موانع البحث، نبذة عن حياة العلّامة الحلّي، نبذة عن حياة القوشجي، المفاهيم والمصطلحات الأساسية، منهجية البحث.

الفصل الأوّل: أدلَّة النَّص والاختيار

يخصَّص هذا الفصل لبيان الدليل الأوّل الذي طرحه العلّامة الحلّي حول وجوب النصّ على الإمام وهو العصمة، وما يتفرع عنها من ضرورة وجوب كون الإمام معصوماً، ثُمّ الوقوف على وجهة نظر القوشجي فيما يرتبط:

١. باعتقاده بالقول بالاختيار، مع الردود المناسبة حول ما طرحه من أدلّة الاختيار.

٢. بيان الإشكالات التي أثارها القوشجي حول وجوب عصمة الإمام، والإجابة عن هذه الإشكالات.

ومن باب المقدمة للدخول في هذا الفصل، سنذكر بعض التعاريف الواردة في العصمة والنصّ.

الفصل الثاني: اقتضاء سيرة النَّبي التنصيص

يخصَّص هذا الفصل لبيان الدليل الثاني الذي طرحه العلّامة حول وجوب النصّ على الإمام، وهو اقتضاء سيرة النبيﷺ التنصيص، وذلك بالاعتماد على مسألتين:

١. اهتمام الرسولﷺ ببيان أصغر وأبسط الأحكام المستحبّة والمباحة، وكثير من الآداب المطلوبة في الشريعة الإسلامية.

٢. استخلافهﷺ على المدينة حال حياته، وفي جميع غزواته دون استثناء، فالأولوية بعد وفاته آكد وأشدّ.

ثُمّ الوقوف على ما طرحه القوشجي من إشكالات، والإجابة عنها.

الفصل الثالث: أدلَّة النصّ على علي عليه السلام

وهو الفصل المخصَّصٌ لبيان أمرين:

الأمر الأوّل: بيان الأدلّة الدالّة على إمامة علي عليه السلام طبقاً لما ورد في *كشف المراد* بالترتيب الآتي:

الدليل الأوّل: النصوص الجلية، وهي أقواله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام:

١. حديث الدّار الوارد في شأن نزول: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾.

٢. حديث الغدير.

٣. حديث المنزلة.

وبعض الأحاديث الأُخرى التي يتم تناولها بحثاً وبياناً ونقداً.

الدليل الثاني: آية الولاية قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾.

الأمر الثاني: يتمّ في هذا الموضع بيان مناقشات القوشجي لأدلّة العلّامة الحلّي، ثُمّ الرد عليها بما يتناسب والمقام.

الخاتمة: وهي عبارة عن بيان أهمّ النتائج التي توصلنا إليها في هذا التحقيق بشكل عام. مستمدّة العون من الله تعالى والاتكال عليه، والتوسّل والتمسّك بحبل محمّد وآل محمّد عليهم السلام. إنه ولي التوفيق.

الفصل الأوّل

أدلّة النصّ والاختيار ومناقشتها

قبل التطرّق إلى الموضوع لابدّ من تعريف لأهمّ المفاهيم المعتمدة في البحث، وهي: الإمامة، الإمام، العصمة، النصّ.

تعريف الإمامة

الإمامة لغةً

وردت في اللُّغة معانٍ عدّة منها:

قال ابن منظور:

... وأمَّ القوم، وأمَّ تقدَّمهم، وهي الإمامة، والإمام كلّ من ائتمَّ به قوم كانوا على الصراط المستقيم أو كانوا ضالين... .[1]

وقال الفيروز آبادي:

وأمهَّم وبهم: تقدَّمهم، وهي: الإمامة، والإمام: ما ائْتمَّ به من رئيس أو غيره.[2]

---

١. محمّد بن مكرم الأفريقي المصري، ابن منظور، *لسان العرب*: ٢٢/١٢، «مادة عصم».

٢. محمّد بن يعقوب الفيروزآبادي، *القاموس المحيط*: ١٩٠/٣.

الإمام لغة

وذكر في *المعجم الوسيط*

الإمام من يأتمّ به الناس من رئيس أو غيره ومنه إمام الصلاة والخليفة و...، والإمامة، رئاسة المسلمين ومنصب الإمام.[١]

الإمامة اصطلاحاً

من منظار أهل السنّة

قال القوشجي:

الإمامة وهي رئاسة عامّة في أُمور الدين والدنيا خلافة عن النبي... .[٢]

وقال عضد الدين الإيجي:

الإمامة: خلافة الرسول في إقامة الدين، بحيث يجب اتباعه على كافة الأُمة.[٣]

وقال التفتازاني:

الإمامة رئاسة عامّة في أمر الدين والدنيا، خلافة عن النبيعليه السلام.[٤]

وقال الفخر الرازي ـ نقلاً عن التفتازاني ـ:

رئاسة عامّة في الدين والدنيا ، لشخص من الأشخاص[٥]، ... هو احتراز عن كلّ الأُمة إذا عزلوا الإمام لفسقه.[٦]

---

١. إبراهيم مصطفى وغيره، *المعجم الوسيط*: ٥٧/١.
٢. علي بن محمّد القوشجي، شرح *تجريد الاعتقاد*: ٣٦٥.
٣. عبد الرحمن الإيجي، شرح *المواقف*: ٣٧٦/٨.
٤. مسعود بن عمر التفتازاني، شرح *المقاصد*: ٢٣٤/٥ ـ وهذا تعريف متن *المقاصد*ـ.
5. يري الشيخ السبحاني أنّ أمثال هذه التعاريف أليق على مذهب الإمامية، الإلهيات على هدى الكتاب والسنة والعقل: ٨/٤
٦. مسعود بن عمر التفتازاني، شرح *المقاصد*: ٢٣٤/٤.

وقد ذكر ابن حجر العسقلاني عدّة تعريفات لبعض العلماء، منها:

قال البيضاوي في *طوالع الأنوار*: الإمامة عبارة عن خلافة شخص من الأشخاص للرسول عليه السلام في إقامة القوانين الشرعية، وحفظ حوزة الملة، على وجه يجب اتباعه على كافة الأمة.

قال أبو الحسن الماوردي في *الأحكام السلطانية*: الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين، وسيامة[١] الدنيا.[٢]

قال عبد الحليم الجندي: ـ اللافت للانتباه أنّ هذا الرجل السنّي المذهب ينقل تعريف الإمامة عن الإمام الرضاعليه‌السلام، ويقول عنها بأنّها تعريفات وافية ـ:

أمّا التعريفات الوافية فتنسب إلى الإمام الرضا حفيد الإمام الصادق.

يقول الإمام الرضا: «الإمامة منزلة الأنبياء، ووراثة الأوصياء، الإمامة خلافة الله وخلافة الرسول. والإمامة زمام الدين ونظام المسلمين وصلاح الدنيا وعز المؤمنين».[٣]

وقال ابن خلدون:

[الإمامة] الخلافة هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية الدنيوية الراجعة إليها... .[٤]

وتعريفات أُخرى وردت في هذا المجال في مؤلّفات أهل السنة.[٥]

من منظار الإمامية

لقد وردت تعريفات عدّة في الإمامة عند علماء الإمامية، منها:

---

1. لعلّه تصحيف، والأصحّ: سياسة.

٢. أحمد بن علي الهيتمي، ابن حجر، *التلخيص الكبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير*: ١١٢/٤.

٣. عبد الحليم الجندي، *الإمام جعفر الصادق*: ١٦٥/١.

٤. عبد الرحمان بن محمّد الحضرمي، ابن خلدون، *مقدّمة ابن خلدون*: ٩٧/١.

٥. راجع: عبد الله بن عمر الدميجي، *الإمامة العظمى عند أهل السّنة والجماعة*: ١٩/١، علي القاري، *مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح*: ٢٥٦/١٤.

قال العلّامة الحلّي رحمه الله:

الإمامة رئاسة عامة في أُمور الدين والدنيا.[١]

وقال الشيخ المفيد رحمه الله:

قام بتعريف الإمام ومن هذا التعريف نصل إلى معنى الإمامة:

الإمام هو الإنسان الذي له رئاسة عامّة في أُمور الدين والدنيا نيابة عن النبي صلى الله عليه وآله.[٢]

وقال العلّامة البحراني رحمه الله:

الإمامة رئاسة عامّة لشخص من الناس في أُمور الدين والدنيا.[٣]

وعرف الطبري [الإمامي] رحمه الله الإمامة حيث قال:

هي الامتداد الصحيح والضروري للنبوة، وهي حصن الدين وسوره ودعامته التي لا يستقيم إلّا بها، وهي زعامة عظمى في أُمور الدين والدنيا، وولاية عامّة، على كافة الأُمة القيام بأُمورها والنهوض بأعبائها.[٤]

وقال الحمصي الرازي رحمه الله:

رئاسة عامّة في أُمور الدين بالأصالة لا نيابة عن غير هو في دار التكليف.[٥]

وهناك تعريفات للإمامة ذكرت في مواضعها.[٦]

---

١. الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي، *الباب الحادي عشر*: ٦٦، للشارح الفاضل المقداد ـ مجموعة الرسائل كشف *الفوائد*: ٧٧.

٢. محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري، المعروف بالشيخ المفيد، *النكت الاعتقادية*: ١٣/١.

٣. ميثم بن علي البحراني، *النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة*: ٤١.

٤. محمّد بن جرير الطبري، *دلائل الإمامة*: ١١/٣.

٥. محمود الحمصي الرازي، *المنقذ من التقليد*: ٢٣٥/٢.

٦. راجع: نصير الدين الطوسي، *قواعد العقائد*: ٢٠/٥ ـ حسن الحسيني اللواساني، *نور الأفهام*: ١٥٣/٢ ـ محمد جواد مغنية، *الشيعة في الميزان*: ٢/٩٠ علي الحسيني الصدر، *العقائد الحقة*: ٢٢٨/١ ـ علي الحسيني الميلاني، شرح *منهاج الكرامة في معرفة الإمامة*: ١٥/١.

وقد ذكر الشيخ السبحاني(حفظه الله) أنّ الأولى في تعريف الإمامة:

إنّها رئاسة عامّة إلهية.[١]

ويضيف سماحته موضحاً أنّ المهمّ في الإمامة ليس هو التعريف، وإنّما تحليل ماهية الإمامة والخلافة.

ومن وجهة نظر آية الله السيّد كاظم الحائري(حفظه الله)، فإنّه يرى أنّ الإمامة من وجهة نظر أهل السنة لا يمكن أن ترقى أكثر من أُمور ثلاثة:

الأوّل: زعامة الحكومة بعنوان الخلافة عن رسول الله صلى الله عليه وآله.

والثاني: إجراء الحدود واسترجاع الحقوق من سالبيها وتسليمها إلى أهلها...

والثالث: الحراسة عن الدين الإسلامي ودعمه ونشره... .[٢]

بينما الشيعة الإمامية ـ كما يقول ـ ترى أيضاً أنّ الإمامة منصب له جانب معنوي وروحي ووسيلة بين الله تعالى والناس، وغير ذلك.

والظاهر من هذه التعريفات: إنّ هناك اتّحاداً في تعريف الإمامة بين بعض متكلّمي الشيعة والسنّة، ولكن هذا الاتّحاد في الألفاظ الظاهرية، أمّا من حيث الواقع فهي متباينة المعنى، فكلّ فريق يفسر معنى الإمامة من وجهة نظر مذهبه.

الإمام اصطلاحاً

من خلال الاطّلاع على مفهوم الإمامة يصبح معنى الإمام واضحاً وغنيّاً عن البيان، فإذا كانت الإمامة هي الرئاسة، فالإمام هو الرئيس، أو كما ذكر الشيخ المفيد، بأن الإمام هو الإنسان الذي له الرئاسة.

---

١. جعفر السبحاني، *الإلهيات على هدى الكتاب والسنة والعقل*: ٨/٤.

٢. كاظم الحائري، *أصول الدين*: ٢٤٣.

تعريف العصمة

العصمة لغةً

قال الفيروز آبادي:

عَصَمَ يَعْصِمُ: اكْتَسَبَ ومَنَعَ ووقى... والعصمة: بالكسر: المنع والقلادة.[١]

العصمة اصطلاحاً

أكتفي بذكر ما ورد عند العلّامة الحلّي.

ذكر العلّامة في تعريف العصمة:

العصمة لطف يفعله الله تعالى بالمكلّف بحيث لا يكون له داعٍ إلى ترك الطاعة وارتكاب المعصية مع قدرته على ذلك.[٢]

تعريف النصّ

النص لغةً

نصّ: النون والصاد أصل صحيح يدلّ على رفعٍ وارتفاعٍ وانتهاءٍ في الشيء.

منه قولهم: نصَّ الحديث إلى فلان: رفعه إليه.[٣]

النصّ اصطلاحاً

أن يكون للفظ في الدليل معنى وحيد في اللّغة ولا يصلح للدلالة على معنى آخر في النظام اللغوي والعرف العام.[٤]

---

١. محمّد بن يعقوب الفيروزآبادي، *القاموس المحيط*: ١٠٢٦، ابن منظور، *لسان العرب*: ٤/١، مادة«عصم».

٢. الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي، *الباب الحادي عشر للشارح الفاضل المقداد*: ٦٢.

٣. أحمد بن فارس الرازي، *معجم المقاييس في اللغة*: ٩٩٨.

٤. محمّد باقر الصدر، *دروس في علم الأصول*، الحلقة الأولى: ١٢٩.

اختلاف الآراء في الإمامة

اتّفقت كلمة المسلمين -إلّا ما شذّ كالنجدات وهم قوم من الخوارج- على وجوب نصب إمام، وأنّه لا بدّ للمسلمين من إمام يقودهم ويحكم بينهم، ولكن الاختلاف العميق يكمن في نظر كلّ من الفريقين -سنّة وشيعة- في حقيقة الإمامة وماهيتها، فالشيعة يرونها استمراراً للنبوة، وأداءً لوظيفة النبيﷺ إلّا الوحي الذي انقطع بالتحاق رسول اللهﷺ بالرفيق الأعلى، ومن هذا المنطلق اعتبروا الإمامة كالنبوة، منصب إلهي يتمّ بتعيين من الله، ولقد بحث علماء الإمامية ومن بينهم: الشريف المرتضى، الشيخ الطوسي، الشيخ المفيد، العلّامة الحلّي، وغيرهم في مسألة الإمامة، وذكروا شرائط للإمام وصفات هي عين شرائط وصفات النبيﷺ وكلّ الأنبياء الكرامعليهم السلام. وأمّا أهل الجمهور وما عليه علماء العامّة، فإنّهم ينظرون للإمام كرئيس دولة -على حدّ تعبير الشيخ السبحاني(حفظه الله)- لا يشترط فيه صفات خاصّة سوى الصفات المطلوب توافرها في أي حاكم سياسي.

وينقل الشيخ السبحاني وجهة نظر أهل السنّة في الإمام، فيقول:

> إنّ الإمام كرئيس دولة، ينتخبه الشعب أو نواب الأُمة، أو يتسلّط عليها بانقلاب عسكري وما شابه ذلك، فإنّ مثل هذا لا يشترط فيه سوى بعض الصفات المعروفة.[1]

واستدلّوا على وجوب نصب الإمام بالأدلّة السمعية، فكان الدليل الأساس والعمدة لديهم -على حدّ تعبير القوشجي والتفتازاني ومن كان قبلهم- هو الإجماع، فكان وجوب الإمامة من منظارهم يشتمل على قيدين:

الأوّل: الوجوب الشرعي لا العقلي.

الثاني: هذا الوجوب من باب الوجوب على الناس لا على الله.[2]

---

١. جعفر السبحاني، *الإلهيات على هدى الكتاب والسنّة والعقل*: ١٣/٤.

2. راجع: مسعود بن عمر التفتازاني، شرح *المقاصد*: ٢٣٥/٥.

وذكروا لذلك أدلّة متعددة، سوف يتمّ طرحها بشكل موسَّع، ممّا يدلّ على أنّ الإمامة عندهم باختيار الناس ـ طبقاً لرأيهم ـ لا بالتعيين الإلهي، وأنّ الإمامة واجبة على الناس لا على الله. ويرى البعض أنّ النصّ واحد من طرق تعيين الإمام، وقد ادّعى البعض النصّ على أبي بكر، والبعض الآخر أنكر ذلك. فقد ذكر صاحب *شرح المواقف* أنّ من موارد ما تثبت به الإمامة النصّ من النبي ﷺ أو من الإمام السابق فذكر قائلاً:

> وإنّها [الإمامة] تثبت بالنصّ من الرسول ومن الإمام السابق بالإجماع، وتثبت أيضاً ببيعة أهل الحل والعقد عند أهل السنّة والجماعة.[١]

وذكر تحت عنوان «الإمام بعد رسول الله ﷺ»:

> لنا وجهان: الأوّل: أنّ طريقة إمّا النصّ أو الإجماع بالبيعة، أمّا النص فلم يوجد لما سيأتي، وأمّا الإجماع فلم يوجد على غير أبي بكر اتفاقاً.[٢]

ذكر السيالكوتي:

> قيل: نصّ على أبي بكر، فقال الحسن البصري نصّاً خفياً وهو تقديمه إيّاه في الصلاة، وقال بعض أصحاب: الحديث جلياً وهو ما روي... .[٣]

واعترف الباقلاني أيضاً بأنّ النصّ طريق من طرق الإمامة إلى جانب الاختيار، فقال:

> ليس لها طريق [الإمامة] إلّا النصّ والاختيار، وفي فساد النصّ دليل على ثبوت الاختيار الذي نذهب إليه.[٤]

يقول التفتازاني وهو من متكلّمي الأشاعرة بأنّ النصّ والاختيار من طرق

---

١. عبد الرحمان الإيجي، *شرح المواقف للشارح الجرجاني*: ٨/٣٨٣.
٢. المصدر.
٣. المصدر.
٤. *تمهيد الأوائل*، محمّد بن الطيب الباقلاني: باب الكلام في حكم الاختيار: ٤٦٧.

الإمامة، ولكنّه ينكر وجود النصّ في حقّ عليعليه السلام وأبي بكر،حيث قال:

والنصّ منتفٍ في حقّ أبي بكر مع كونه إماماً بالإجماع، وكذا في حقّ علي عند التحقيق.[١]

وقد أشار القوشجي إلى وجود أمارات ربّما تفيد باجتماعها القطع بعدم النص،[٢] ولعلّ هذا الإنكار للنصّ في حقّ عليعليه السلام وأبي بكر ـ على دعوى البعض ـ مقتبس من مؤسّس المذهب الأشعري الذي أنكر وجود نصّ في حقّ أي واحد من الخلفاء الأربعة، فمع اعتقاده أنّ النصّ طريق من طرق ثبوت الإمامة، إلّا أنّه أنكر وجود النصّ في أي واحد من الخلفاء، فقد نقل ابن فورك آراء أبي الحسن الأشعري حول إمامة الخلفاء الأربعة قائلاً:

إنّه لم تكن إمامة واحد منهم بنصّ من الرسولصلى الله عليه وآله....، بل تثبت إمامة كلّ واحد منهم بعقد من عقدها له من أهل الحل والعقد وما حصل [من] الإجماع بعده عليه، فإنّما ذلك تأكيد للعقد لا أنّه دلالة على الإمامة ابتداءً.[٣]

إنّ سبيل نصب الإمام وأمر الإمامة كسبيل سائر الأحكام في أنّ ذلك ممّا يُعرف نصّاً واجتهاداً، فإن لم يكن في ذلك نصّ وكان للاجتهاد في ذلك مدخل وله أصل يمكن أن يبنى عليه وينتزع حكمه منه ويَتعرَّف صَيّر إلى ذلك عند عدم النصّ وفقده....[٤]

يمكننا في نهاية هذه المقدّمة، التعرّض لما ذكره الشريف المرتضى(رض) من آراء الأمة في الإمامة، فقد قسّم الأُمة إلى ثلاثة أقسام:

١. قول من ذهب إلى أنّ الإمام بعدهصلى الله عليه وآله أمير المؤمنين بنصّه بالإمامة، وهو قول الشيعة على اختلافها.

---

١. شرح *المقاصد*، مسعود بن عمر التفتازاني: ٢٥٥/٥.

٢. شرح *تجريد الاعتقاد*، علي بن محمد القوشجي: ٣٦٨.

٣. مجرد *مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري*، محمّد بن فورك: ١٨٦.

٤. المصدر: ١٨٣.

٢. قول من ذهب إلى أنّ أبا بكر هو الإمام بعده على اختلاف مذاهبهم في اعتقاد النصّ عليه أو الاختيار، وهو قول أكثر مخالفينا في الإمامة من المعتزلة وأصحاب الحديث والمرجئة ومن وافقهم.

٣. قول العباسية الذين ذهبوا إلى أنّ العبّاس هو الإمام بعد رسول الله ﷺ على شذوذهم وانقراضهم وقلّة عددهم في الأصل.[١]

وسوف نعرض بعضاً من آراء زعماء الأشاعرة حول ما يرونه من اختيار الإمام، مع التأكيد على ما طرحه القوشجي من آراء وإشكالات حول عصمة الإمام، وسوف يتمّ في نهاية هذا الفصل الردّ على إشكالاته بعون الله تعالى.

الارتباط بين العصمة والنصّ

السؤال الذي يمكن أن يطرح: هل هناك ارتباط بين العصمة والنصّ؟ ما هو هذا الارتباط؟ وما هي حقيقته، وهل النصّ هو الذي يكشف عن العصمة أو يكون محقّقاً وسبباً لها؟

إنّنا وفي بيان هذه الأسئلة نقول: لقد تناول علماء الأُصول في كلماتهم مرحلتي الثبوت والإثبات، وهما مرحلتي عملية الحكم التكليفي. وقد طرحها الشهيد الصدر في مباحثه.[٢]

لقد بيّن هناك وجود مرحلة يحدد فيها أيّ مولى المصلحة في الفعل المصحوب بالإرادة والاعتبار، ثُمّ تأتي مرحلة الإثبات وهي المرحلة التي يتمّ فيها إبراز هذا الحكم. وفي مقام كلامنا حول النصّ والعصمة نقول: إنّ هناك ارتباطاً بين العصمة والنصّ، وذلك ناتج عن وجود حيثية في الإمام هي التي جعلت الإمامة ـ ذلك المقام الرفيع ـ مرتبطاً بالنصب الإلهي، وهي حيثية العصمة الكامنة في الإمام المتحقّقة فيه.

---

١. *الشافي في الإمامة*، الشريف المرتضى: ٢٠٨/٢.

٢. محمّد باقر الصدر (الحلقة الثانية)، *دروس في علم الأُصول*: ٩.

إنّ الإمامة والتي من أهمّ شروطها أن يكون الإمام معصوماً ومصوناً عن الخطأ والذنب، صغيراً كان أم كبيراً، متوقّفة على هذه العصمة، ثبوتاً وواقعاً، ثُمّ يأتي النصّ فيقوم بدور الكاشف عن هذه العصمة إثباتاً، وليس له أي دور في تحقيق ووجود العصمة؛ لأنّه لو كان للنصّ دور في تحقيق العصمة وسبب لها، لكان يلزم منه الدور أو المصادرة التي أوردها القوشجي في بعض إشكالاته على العصمة، وسوف يتم بحث ذلك عندما نصل إلى بحث الشبهات والإشكالات.

إنّ حادثة الغدير وعلى سبيل المثال قد كشفت عن مقام الإمام عليه السلام واتصافه بالعصمة، بمعنى أنّ الإمام كان متّصفاً بالعصمة، وكان مستحقّاً لمقام الإمامة ويمتلك مؤهلاتها، فجاء نصّ الغدير من رسول الله صلى الله عليه وآله مثبتاً ومبرزاً وكاشفاً لمؤهلات وإمكانات الإمام، أنّ الإمام ثبوتاً مستحقّ للإمامة، ثُمّ جاء الإثبات وأبرز هذه المكانة، فحادثة الغدير حيثية إثباتيه لا ثبوتية.

إنّ كلّ ما طرحه القوشجي من إشكالات، وما أثاره من شبهات حول الإمامة، هي فرع من أصل ومقتبس من زعماء مدرسة الأشاعرة، ولذلك لا بأس أن نطرح هنا بعضاً من آراء علماء الأشاعرة حتّى يتبيّن لنا أنّ ما طرحه القوشجي ليس حكراً عليه، بل هو نتاج فكر أشعري قاده مؤسّس المذهب الأشعري أبو الحسن الأشعري وسار عليه أمثال: الفخر الرازي، الغزالي، الماوردي، البغدادي، الباقلاني، الإيجي، الجرجاني، التفتازاني، القوشجي وغيرهم.

وإليك أدلّة العلّامة الحلّي على وجوب كون الإمام منصوصاً عليه ووجوب كونه معصوماً، ثم نعرِّج على آراء بعض علماء الأشاعرة لاسيّما القوشجي وما طرح من إشكالات وشبهات مع الإجابة عنها بالتفصيل.

أدلّة التنصيص عند العلّامة الحلّي

هناك دليلان أساسيان اعتمدهما العلّامة الحلّي في باب وجوب النصّ

على الإمام وأنّه لا بدّ وأن يكون منصوصاً عليه من قبل الله تعالى، وهما:

الدليل الأوّل: اقتضاء العصمة النصّ.

الدليل الثاني: سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله:

ويمكن بيانها بوجهين:

الوجه الأول: سيرته القائمة على إرشاد الناس إلى أُمور أقلّ أهميّة من الخلافة.

الوجه الثاني: سيرته القائمة على استخلافه عند سفره.

وباعتبار أننا قد أفردنا الفصل الثاني للحديث عن مضمون الدليل الثاني بالتفصيل، فإنّنا نقتصر الكلام هنا على توضيح الدليل الأوّل وهو: اقتضاء العصمة النصّ فنقول: إنّ ـ كما مرّ سابقاً وطبقاً لما ذكره علماء الامامية ـ الإمامة مكملة للنبوة، ووظيفة الإمام استمرار لوظيفة النبي صلى الله عليه وآله باستثناء الوحي، فالحاجة إلى النبي سواء كان في حفظ الشرع المقدّس أو في الحاجة إليه كقدوة، و وجوب اتّباعه، مطلوبة كذلك في الإمام.

يقول الشيخ المظفر:

> إنّ منزلة الإمام كالنبي في حفظ الشرع، ووجوب اتّباعه، والحاجة إليه، ورئاسته العامّة، بلا فرق.[1]

إنّ كلّ الشرائط المطلوب توافرها في النبي صلى الله عليه وآله، مطلوبة كذلك في الإمام، ومن أهمّ هذه الشرائط: العصمة.

والعصمة من الأُمور التي لا يمكن إدراكها ومعرفتها؛ لأنّها مسألة وأمر خفي مرتبط بسلوك الإنسان، ليس فقط في الظاهر، بل في الباطن، فقد نحكم على إنسان بحسن السلوك والسيرة وذلك من خلال ما يصدر عنه من سلوكيات حسنة تجعلنا نحكم بذلك. ولكن من أين لنا، وكيف يتأتى لنا الحكم بصلاح سريرة هذا الإنسان؟ ومن أين يمكننا إدراك وإحراز عدم

---

١. محمّد حسن المظفر، *دلائل الصدق*: ٢١٧/٤.

عصيانه لله تعالى في الخلوة، وعندما يكون منفرداً لوحده؟!

قد يقال: يمكننا معاشرة هذا الإنسان مدّة من الزمن ونراقب كلّ تحركاته، فمن خلال هذه المعاشرة قد تنكشف لنا سريرته؟

نجيب قائلين: إنّ المعاشرة لا تكشف بشكل كامل سريرة الإنسان، ومدى التزامه وإطاعته لله تعالى، فكثير من الذين يتظاهرون أمام الآخرين ويحاولون إخفاء عيوبهم وطباعهم السيئة، وقد لا نتمكّن من معرفة واقع هذا الإنسان إلّا بعد مرور مدّة طويلة من الزمن ـ إن تمكنا من ذلك ـ.

ومن هنا اعتبر علماء الإمامية أنّ عصمة أي شخص لا يمكن لأي إنسان إدراكها ولا يقدر على ذلك إلّا خالق هذا الإنسان، العالم بالخفايا، المحيط بكلّ حركات وسكنات العباد، علّام الغيوب، وهذه صفات لا تتوفر إلّا في ربّ العباد، وخالق العباد، ولذلك عبَّر علماء الإمامية أنّ العصمة أمر خفي لا يعلمها إلّا الله، ومن هنا نقول: بأنّ أمر الإمامة واختيار الإمام بيد الله تعالى، فالله أعلم حيث يجعل رسالته، وهو الأعلم بالشخص المؤهل والمتصف بهذه الصفة ـ العصمة ـ بينما نجد أبناء العامّة اكتفوا بالعدالة وجوَّز بعضهم إمامة الفاسق وحرّموا الخروج عليه ومحاسبته. وهذه مسألة ترجع إلى فهم وإدراك ماهية الإمامة.

قال الفاضل المقداد:

> كلّ ما وجب كونه معصوماً وأفضل وجب كونه منصوصاً عليه، لكن المقَّدم حقّ فالتالي مثله.[1]

وأمّا بيان المقدَّم ـ وجوب العصمة ـ سوف نتعرض له في هذا الفصل، وأمّا بيان الشرطية فقد ذكر في طيات البحث مراراً وتكراراً، وذلك أنّ العصمة أمر خفي لا يطّلع عليها غير الله تعالى فيتعين النصب والنصّ الإلهي.

---

1. المقداد السيوري الحلّي، الفاضل، *اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية*: ٣٣٣.

ومن جملة ما ذكره الفاضل المقداد:

إنّه لولا النصّ الإلهي لكان تكليفنا باتّباع الإمام مع عدم النصّ عليه تكليفاً بالمحال.[١]

والسؤال الذي يطرح نفسه: ما هو الوجه في لزوم كون الإمام معصوماً؟ وبعبارة أُخرى: ما هي الأدلّة على ضرورة عصمة الإمام وعدم الاكتفاء بالعدالة كشرط معتبر في الإمامة؟

نكتة

من باب المقدّمة للجواب عن السؤال المطروح نقول:

لقد أقام متكلّمو الإمامية الأدلّة على لزوم عصمة الإمام، وهذه الأدلّة تمثّل ردّاً على متكلّمي الأشاعرة وغيرهم من الفرق والمذاهب التي تنكر لزوم عصمة الإمام، وكذلك ردّاً على ما يطرحه البعض من أنّ عدم اشتراط العصمة لا يحتاج إلى الدليل، وأنّ من يشترط العصمة، عليه أن يأتي بالدليل على صحّة مدّعاه، كما أشار إلى ذلك التفتازاني ـ متكلّم أشعري ـ حيث قال في مبحث عصمة الإمام:

والظاهر أنّه لا حاجة إلى الدليل على عدم الاشتراط [اشتراط العصمة]، وإنّما يحتاج إليه في الاشتراط.[٢]

وقد خالفه بعض المعاصرين أمثال السيّد الميلاني الذي يرى بداهة اشتراط العصمة حتّى أنّها لا تحتاج إلى دليل، ويرى وجوب إقامة الخصم الدليل والبرهان على عدم الاشتراط:

وأمّا العصمة فلاحاجة إلى إقامة الدليل على اشتراطها في الإمام بعد أن عرفت أنّ الإمامة إنّما هي خلافة عن النبي، فيعتبر في الإمام كلّ ما

---

١. المصدر.

٢. مسعود بن عمر التفتازاني، شرح *المقاصد*: ٢٤٩/٥.

يعتبر في النبي إلّا النبوة، ومنه العصمة، وأنّه لما كانت العصمة أمراً خفياً لا يطلع عليه أحد كان النصّ من الله تعالى هو الطريق لمعرفة الإمام وتعيينه، بل كان على الخصم إقامة الدليل على عدم وجود العصمة.[١]

أدلّة وجوب العصمة

الدليل الأوّل: امتناع التسلسل

إنّ الإمام لو لم يكن معصوماً لزم التسلسل، والتالي باطل فالمقدَّم مثله.[٢]

بيان ذلك: إنّ المقتضي لوجوب نصب الإمام هو تجويز الخطأ على الرعية، فلو كان هذا المقتضي ثابتاً في حقّ الإمام، وجب أن يكون له إمام آخر، ويتسلسل أو ينتهي إلى إمام لا يجوز عليه الخطأ فيكون هو الإمام الأصلي.[٣]

وفي بيان التسلسل بشكل آخر يقول العلّامة الحلّي:

ولأنّ الحاجة إلى الإمام إنّما هي للانتصاف للمظلوم من الظالم، ورفع الفساد وقطع دابر الفتن، وأنّ الإمام لطف يمنع القاهر من التعدّي، ويحمل الناس على فعل الطاعات واجتناب المحرمات ويقيم الحدود والفرائض ويعاقب المسيئين... فلو جازت عليه المعصية لانتفت الفوائد وافتقر إلى إمام آخر وتسلسل.[٤]

ودليل التسلسل ذكره العلّامة في مواضع عديدة من كتبه الكلامية منها:

ويجب أن يكون الإمام معصوماً وإلّا دار أو تسلسل.[٥]

لو لم يكن معصوماً لزم التسلسل والتالي باطل فالمقدّم مثله.[٦]

---

١. علي الميلاني، الإمامة في أهم الكتب الكلامية وعقيدة الشيعة الإمامية: ١٦٥.

٢. الحسن بن يوسف الأسدي الحلّي، *كشف المراد في شرح تجريد الإعتقاد*: ١٨٤.

٣. المصدر.

٤. *نهج الحق وكشف الصدق*، الحسن بن يوسف الأسدي الحلّي: ١٨١.

٥. *معارج الفهم في شرح النظم*، مبحث الإمامة، الحسن بن يوسف الأسدي الحلّي: ٤٧٨.

٦. *مناهج اليقين في أصول الدين*، الحسن بن يوسف الأسدي الحلّي: ٤٤٨، نهج المسترشدين: ٦٢، *الباب الحادي عشر*: ١٨٢.

هذا وقد أشار أبو الفتح الحسيني الشارح للباب *الحادي عشر* بإمكان الاستدلال على عصمة الإمام بالخُلْف وذلك:

> بأن يقال: لو جاز أن يكون الإمام غير معصوم لافتقر إلى إمام آخر، فوجب أن يكون ذلك الإمام الآخر موجوداً معه لكونه لطفاً بالنسبة إليه،... وحينئذٍ يلزم أن [يكون] هذا الإمام إماماً، ضرورة أنّه لا رئاسة له على إمامته فلا تكون رئاسته عامّة، وهذا خلف.[1]

وقريب من ذلك فقد ذكر العلّامة الحلّي:

> لو كان غير معصوم لكان محتاجاً إمّا إلى نفسه أو إلى إمام آخر فيدور أو يتسلسل، وهما محالان وذلك لوجود العلّة المحوجة إليه فيه.[2]

> إنّ الإمام يجب أن يكون معصوماً من الصغائر والكبائر وإلّا لزم التسلسل؛ لأنّ المقتضي للحاجة إلى الإمام جواز الخطأ على الأمة، فلو جاز الخطأ عليه افتقر إلى إمام آخر.[3]

لقد ذكر العلّامة الحلّي مجموعة من الإشكالات التي قد ترد على الدليل المذكور آنفاً وأجاب عنها في بعض كتبه الكلامية، نعرض هنا عن البحث فيها توخياً للإطالة، وكذلك عن كلام الفاضل المقداد الذي اعتمد دليل التسلسل وإشكالاته.[4] ويظهر من أقوال العلّامة وغيره من متكلّمي الإمامية في عصمة الإمام أنّ الحاجة إلى المعصوم يكمن في جواز الخطأ على الأُمة، أو بتعبير آخر: ارتفاع العصمة، كما قال العلّامة:

> إنّ الغرض من نصب الإمام ـ كما علم مراراً ـ حاجة البشر إلى المعصوم لجواز الخطأ عليهم.[5]

---

١. الصحيح [لا يكون]، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلي، *الباب الحادي عشر للشارح المقداد والحسيني*: ١٨٢ و١٨٣.

٢. الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي، *الرسالة السعدية*: ٨١.

٣. *مجموعة الرسائل، كشف الفوائد*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ٧٧.

٤. *اللوامع الإلهية*، جمال الدين المقداد: ٣٣٠، *راجع كذلك المنقذ من التقليد*، محمود الحمصي الرازي: ٢٧٨.

٥. *الألفين في إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب* عليه السلام، العلامة الحلّي: ١٥/٦.

وقد أثبت العلّامة الحمصي الرازي بالدليل قائلاً:

الدليل على وجوب كونه معصوماً أنّ الرئاسة إنّما وجبت من حيث كانت لطفاً، يقلّ الفساد ويكثر الصلاح عندها، وكان الأمر منعكساً مع فقدها من كثرة الفساد وقلّة الصلاح، فالرئيس لا يخلو من أن يكون معصوماً أو لا يكون معصوماً، وإن كان معصوماً فهو المقصود، وإن لم يكن معصوماً كان محتاجاً إلى رئيس آخر، ثُمّ الكلام في رئيسه كالكلام فيه... .[1]

وقد أنكر الرازي أن تكون الحاجة للإمام في إقامة الحدود وسدّ الثغور، كما ادّعى ذلك القوشجي، وسيأتي الكلام فيه في آخر هذا الفصل، وإن كان هذا يرد أيضاً على ما ذكره العلّامة الحلّي في كتابه *نهج الحقّ* المذكور سابقاً من أنّ الحاجة للإمام لإقامة الحدود وغيرها. ولكن لكلٍّ رأيه الخاصّ به.

لقد قرَّر الشيخ المظفر دليل التسلسل بأنّ الإمام إذا لَم يكن معصوماً لكان إمّا فاسقاً أو عادلاً، وإن إمامة الفاسق لا يحصل منها الفوائد والعادل كذلك:

لأنّ غير المعصوم إمّا فاسق أو عادل، وبالضرورة أنّ الفاسق لا تحصل منه تلك الفوائد ولو بالنسبة إلى نفسه فيحتاج إلى غيره، والعادل كذلك؛ لأنّ الصغائر قد تحصل منه لأنّها لا تنافي العدالة، والكبائر ربّما تقع منه أيضاً، ولولا أنه قد يفسق فيحتاج إلى إمام آخر يمنعه عن الصغائر والكبائر لو وقعت، أو يحترز به عن وقوعها، كما أنّ الخطأ غير مأمون عليه، فيحتاج إلى إمام آخر يمنعه عمّا يخطأ به وإن كان معذوراً، فإنّ معذوريته لا تصحّح تفويت تلك الفوائد، وإلّا لما كانت موجبة للحاجة إلى الإمام.[2]

الدليل الثاني: الإمام حافظ للشرع

«إنّ الإمام حافظ للشرع فيجب أن يكون معصوماً».[3]

---

١. *المنقذ من التقليد*، الرازي: ٢٧٨.

٢. *دلائل الصدق لنهج الحق*، محمد حسن المظفر: ٢١٧/٤ و٢١٨.

٣. *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ١٨٤.

يوضح العلّامة هذا الدليل قائلاً:

أمّا المقدمة الأولى فلأنّ الحافظ للشرع ليس هو الكتاب لعدم إحاطته بجميع الأحكام التفصيلية، ولا السنّة كذلك أيضاً، ولا إجماع الأُمة؛ لأنّ كلّ واحد منهم على تقدير عدم المعصوم فيهم يجوز عليه الخطأ فالمجموع كذلك؛ ولأن إجماعهم ليس لدلالة وإلّا لاشتهرت، ولا لأمارة إذ يمتنع اتفاق الناس في سائر البقاع على الأمارة الواحدة، كما نعلم بالضرورة عدم اتفاقهم على أكل طعام معيّن في وقت واحد. أولا لهما فيكون باطلاً، ولا القياس لبطلان القول به على ما ظهر في أُصول الفقه، وعلى تقدير تسليمه فليس بحافظ للشرع بالإجماع، ولا البراءة الأصلية؛ لأنّه لو وجب المصير إليها لما وجب بعثة الأنبياء، وللإجماع على عدم حفظها للشرع، فلم يبق إلّا الإمام، فلو جاز الخطأ عليه لم يبق وثوق بما تعبدنا الله تعالى به وما كلّفناه، وذلك مناقض للغرض من التكليف وهو الانقياد إلى مراد الله تعالى.[1]

هذا الدليل ذكره العلّامة في كتب أُخرى مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ فيقول:

إنّ الإمام حافظ للشرع فيكون معصوماً، أمّا الصغرى فلأنّ الحافظ له ليس هو الكتاب لوقوع النزاع فيه، ولعدم إحاطته بجميع الأحكام، وليس هو السنّة للوجهين السابقين؛ ولأنّ المسلمين اتفقوا على أنّها ليست الحافظ للشرع؛ ولأنّها متناهية والحوادث غير متناهية، وليس هو الإجماع لجواز الخطأ عليهم إذا خَلَوا عن الإمام، لأنّ كلّ واحد يجوز كذبه فالمجموع كذلك؛ ولأنّ الإجماع إنّما يحصل في قليل من المسائل؛ ولأنّ الإجماع إنّما يثبت كونه حجّة بالسمع إذا ثبت كون النقلة معصومين، وإنّما يثبت ذلك بالسمع، لأنّا لو علمناه بالعقل لكان إجماع النصارى حجّة، والسمع يتطرّق إليه النسخ والتخصيص، فلا بدّ من معرفة الناسخ والمخصص ولا طريق إلى ذلك سوى أنّه لو كان لنُقِل، وإنّما يتمّ هذا إذا علمنا أنّ الأُمة لا تخل بنقل الشرائع، وإنّما

---

١. *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، العلامة الحلّي: ١٨٤.

يكون كذلك لو عرفنا كونهم معصومين وهذا دور ظاهر. وليس هو القياس؛ لأنّه ليس حجّة في نفسه لإفادته الظنّ الضعيف؛ ولأنّه لا بدّ له من أصل منصوص عليه وإلّا لما وجبت بعثة الأنبياء، بل كان يكتفى بالعقل وذلك باطل، وليس هو المجموع لأنّ الكتاب والسنّة قد وقع التنازع فيهما وفي معناهما، فلا يجوز أن يكون المجموع حافظاً؛ لأنّهما من جملة ذلك المجموع، وهما قد اشتملا على بعض الشرع، وإذا كان واحد من المجموع قد تضمّن بعض الشرع وبطل كونه دليلاً على ما تضمّنه ذلك البعض الذي تضمّنه ذلك الفرد من جملة الشرع، فقد صار بعض الشرع غير محفوظ، فلا يكون المجموع محفوظاً، فلم يبق إلّا الإمام الذي هو بعض الأمة المعصوم؛ لأنّه لو لم يكن معصوماً لتطرّقت إليه الزيادة والنقصان فلا يكون محفوظاً.[1]

وفي بطلان القياس وكونه لا يصحّ أن يكون حافظاً للشرع يقول:

القياس ليس حجّة: أمّا أوّلاً: فلأنّه يفيد الظنّ الذي قد يخطئ غالباً، وأمّا ثانياً: فلأنّ مبنى شرعنا على جمع المختلفات وتفريق المتماثلات وحينئذٍ لا يتمّ القياس.[2]

والمثال على القياس كما ذكره العلّامة الحلّي:

مبنى شرعنا على اختلاف المتفقات كوجوب الصوم آخر شهر رمضان وتحريمه أوّل شوال، واتفاق المختلفات كوجوب الوضوء من البول والغائط واتفاق القتل خطأ والظهار في الكفارة، هذا مع أنّ الشارع قطع يد سارق القليل دون غاصب الكثير، وجلد بقذف الزنا وأوجب فيه أربع شهادات دون الكفر، وذلك كلّه ينافي القياس، وقد قال رسول الله ﷺ: تعمل هذه الأمة برهة بالكتاب وبرهة بالسنّة وبرهة بالقياس، فإذا فعلوا ذلك فقد ضلّوا وأضلّوا.[3]

---

١. *مناهج اليقين في أصول الدين*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ٤٤٩، ٤٥٠، *الألفين في إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب* عليه السلام: ١٧/٦، *الرسالة السعدية*: ٨١، *معارج الفهم في شرح النظم*: ٤٨١ و٤٨٢.

٢. *نهج المسترشدين*، العلامة الحلّي: ٦٢.

٣. *الباب الحادي عشر*، للمحشي الرضواني، العلامة الحلّي: ٧١.

هذا وقد اكتفى العلّامة بالاقتصار على عبارة: «لأنّه حافظ للشرع».[1]

وأضاف إلى الاحتمالات الواردة فيمن يحفظ الشرع، خبر الواحد والاستصحاب وأوضح أنّهما لا يصلحان كذلك لحفظ الشرع، فعلى حدّ تعبيره أنّهما يشتركان في إفادتهما الظنّ، والظنّ لا يغني من الحقّ شيئاً.[2]

وهذا الدليل الذي ذكره العلّامة وبيانه لعدم إمكانية حفظ الشرع إلّا بواسطة الإمام سيمثّل ردّاً بعد ذلك على ما ذكره القوشجي والأشاعرة وغيرهم من الذين يعتقدون أنّ الإمام ليس حافظاً للشرع بذاته، بل بالكتاب والسنّة وإجماع الأُمة واجتهاده الصحيح.

إنّ من بعض متكلّمي الإمامية الذين طرحوا هذا الدليل وناقشوه في كتاباتهم، منهم الفاضل المقداد، حيث قال:

> كلّما وجب أن يكون للشرع حافظ وجب عصمة الإمام، لكن الملزوم ثابت إجماعاً فكذا اللازم.[3]

وخلاصة ما ذكره:

> إنّ الحافظ ليس الكتاب والسنّة لكونهما غير وافيين لكلّ الأحكام وحمّالان لوجوه مختلفة، وليس الإجماع لعدم حصوله في الكل؛ ولأنّه إذا لم يكن مشتملاً على المعصوم فليس بحافظ وإن اشتمل فهو الحافظ وغيره هدر؛ ولأنّ الإجماع الذي يكون حجّة هو النقلي وإلّا لكان كلّ إجماع حجّة فيتوقّف النقل على حافظ فيدور ولا القياس لا بتناء شرعنا على تفريق المتماثل وجمع المختلف، ولا البراءة الأصلية وإلّا لارتفعت الأحكام فيتعين الإمام.[4]

---

١. *كشف الفوائد*، *مجموعة الرسائل*، العلامة الحلّي: ٧٧.

٢. *الباب الحادي عشر*، للمحشي الرضواني، العلامة الحلّي: ٦٩ و ٧٠.

٣. *اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية*، المقداد السيوري الحلّي، الفاضل: ٣٣١.

٤. *اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية*، المقداد السيوري الحلّي، الفاضل: ٣٣١.

وهذا ما ذكره كذلك الشيخ المظفر في ردّه على ابن روزبهان الأشعري المسلك:

إنّ الإمام حافظ للشرع كالنبي، لأنّ حفظه من أظهر فوائد إمامته فتجب عصمته لذلك؛ لأنّ المراد حفظه علماً وعملاً، وبالضرورة لا يقدر على حفظه بتمامه إلّا معصوم، إذ لا أقلّ من خطأ غيره، ولو اكتفينا بحفظ بعضه لكان البعض الآخر مُلغى بنظر الشارع وهو خلاف الضرورة، فإنّ النبي قد جاء لتعليم الأحكام كلّها وعمل الناس بها على مرور الأيّام.[١]

بعد هذا البيان اتّضح لنا أنّه لا يمكن أن يكون غير الإمام حافظاً للشرع لعدم كفاية القرآن والسنّة وبطلان ما عداهما من القياس وغيره.

الدليل الثالث: التضادُّ مع أمر الطاعة

لو وقع منه الخطأ لوجب الإنكار عليه، وذلك يضاد أمر الطاعة له بقوله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ وبالتالي نقض الغرض من نصبه.[٢]

وبيان هذا الكلام:

إنّ الإمام لو لم يكن معصوماً لجاز أن يفعل معصية والتالي باطل فالمقدّم مثله، أمّا الشرطية فظاهرة غنّية عن البيان، وأمّا بطلان التالي فلأنّه لو فعل المعصية فلا يخلو إمّا أن يجب الإنكار عليه أولا، فإن وجب الإنكار عليه أي على الإمام الفاعل للمعصية... سقط محلّه من القلوب وانتفت الفائدة من نصبه، ويمكن الاستدلال على استحالة وجوب الإنكار بظاهر قوله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ للدلالة على وجوب إطاعة الإمام ظاهراً، وإن لم يجب الإنكار عليه سقط حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو محال وإذا

---

١. *دلائل الصدق لنهج الحقّ*، محمّد حسن المظفر: ٤/٢١٧.

٢. *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ١٨٥.

ثبت استحالة كلّ من اللازمين ثبت استحالة الملزوم قطعاً، فيكون فعل الإمام معصية باطلاً، وهو المطلوب.[١]

ويقول العلّامة حول هذا الأمر:

إنّ الغرض من إقامته [الإمام] انقياد الأُمة له وامتثال أوامره واتباعه فيما يفعله فلو وقعت المعصية منه لم يجب شيء من ذلك وهو مناف لنصبه.[٢]

هذا وقد أشار الشيخ المظفر:

إلى أنّ الإمام لو عصى لوجب الإنكار عليه والإيذاء له من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو مفوّت للغرض من نصبه ومضادّ لوجوب طاعته وتعظيمه على الإطلاق المستفاد من قوله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ اللَّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾.[٣]

وذكر الشيخ الإسماعيلي قائلاً:

لو لم يكن معصوماً وصدر منه الذنب لوجب الإنكار عليه، وهذا منافٍ لوجوب الطاعة في آية أولي الأمر؛ لأنّ إطاعة أُولي الأمر المعينّة من قبل رسول الله واجبة كإطاعة الله والرسول.[٤]

وبهذا يتبيّن لنا أنّ إطاعة الإمام من سنخ إطاعة الله ورسوله، ولذلك فإنّ إطاعته مطلقة غير منحصرة في مورد دون آخر.

الدليل الرابع: لزوم انحطاط درجته

إنّه لو وقع منه المعصية لزم أن يكون أقلّ درجة من العوام؛ لأنّ عقله أشدّ ومعرفته بالله تعالى وثوابه وعقابه أكثر فلو وقع منه المعصية كان أقلّ حالاً من رعيته وكلّ ذلك باطل قطعاً.[٥]

---

١. *الباب الحادي عشر*، للشارح الحسيني، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلي: ١٨٣.

٢. *الباب الحادي عشر*، للشارح الحسيني، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلي: ٦٨، *الرسالة السعدية*: ٨١، *معارج الفهم في شرح النظم*: ٤٨٣، *دلائل الصدق لنهج الحقّ*، محمّد حسن المظفر: ٢١٩/٤.

٣. *دلائل الصدق لنهج الحقّ*، محمّد حسن المظفر: ٢١٩/٤.

٤. *قهرمان غدير*، خير الله إسماعيلي إصفهاني: ٧٨.

٥. *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ١٨٥.

هذا دليل واضح الدلالة، لا يحتاج إلى برهان وإثبات، فمن الواضح أنّ الإنسان كلّما ازداد عقله ومعرفته بالله تعالى، وكان على درجة أكبر من الإطّلاع على ثواب الله وعقابه، كان عقابه ومؤاخذته بدرجة أكبر، فالمعرفة بالله تعالى، وأنّه محيط بكلّ حركة وسكنة، والمعرفة بقبح الذنوب والمعاصي عندما تكون بدرجة أعلى، فاللازم لهذه المعرفة، الابتعاد بدرجة أكبر عن اقتراف المعاصي، ولذلك ورد في الروايات أنّ الله يغفر للجاهل سبعين ذنباً قبل أن يغفر للعالم ذنباً واحداً، وذلك تبعاً لمعرفته بالله تعالى، وبقبح الذنب والمعصية.

ومن هنا يمكننا القول: بأنّ الإمام إذا ارتكب ذنباً فسوف تكون درجته أقلّ من درجة العوام، فالصغيرة التي تصدر من آحاد الأُمة، تكون كبيرة عندما تصدر من الإمام، ومن هنا ذكر المظفر قائلاً:

> إنّه لو عصى لكان أدون حالاً من أقلّ آحاد الأُمة؛ لأنّ أصغر الصغائر من أعلى الأُمة وأولاها بمعرفة مناقب الطاعات ومثالب المعاصي، أقبح وأعظم من أكبر الكبائر من أدنى الأُمة.[1]

إنّ ارتكاب الإمام لأي ذنب ومعصية، يعني أنّ خوفه من الله تعالى إمّا بدرجة العوام أو أقلّ، مع فرض أنّه لا بدّ وأن يكون خوفه أكثر من العوام وحرصه على مراعاة الشريعة أكبر؛ وذلك بسبب شدّة معرفته بالله ورجاحة عقله، ومن هنا قال الشيخ الإسماعيلي:

> لو لم يكن الإمام معصوماً لزم منه انحطاط درجته عن العوام؛ لأنّ المسلَّم به أنّ خوف الإمام من الله لا بدّ أن يكون بدرجة أعلى من الناس، ومع فرض تصور صدور الذنب منه، فمن المعلوم عدم وجود الخوف الباعث على ترك الذنب، وبالتالي مساواة درجته مع الناس،

---

١. *دلائل الصدق لنهج الحق*، محمّد حسن المظفر: ٢١٩/٤.

وقلنا: إنّ الإمام ولي الله ومعيّن من قبل الله، وبهذا الفرض يكون تصوّر صدور الذنب منه محالاً، وأنّ خوفه من الله أكثر من الآخرين ومراعاته للأمر والنهي في كلّ الحالات لا بدّ وأن تكون بدرجة أكبر.[١]

وهناك أدلّة أُخرى على وجوب عصمة الإمام طرحها العلّامة الحلّي، فقد ذكر ما يفوق الألف دليل، منها:

الدليل الخامس: وجوب النَّصب على اللّه

إن كان نصب الإمام واجباً على الله تعالى استحال صدور الذنب منه لكن المقدم حقّ، فالتالي مثله.[٢]

وفي بيان الشرطية قال العلّامة الحلّي:

لو صدر عنه الذنب لجوزنا الخطأ في جميع الأحكام التي يأمر بها، وذلك مفسدة عظيمة وأنّ الله تعالى حكيم لا يجوز عليه المفسدة.

إنّ الله تعالى حكيم وأعلم حيث يجعل رسالته، ولا يتصوّر صدور ما فيه المفسدة، فإذا كان نصب الإمام واجباً على الله تعالى، وهذا هو الحقّ، فلا يمكن تصوّر صدور المعصية من الإمام.

الدليل السادس: لا ينال الإمامة ظالم

قوله تعالى: ﴿لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ وأشار بذلك إلى عهد الإمامة، والفاسق ظالم.[٣]

---

١. راجع: *قهرمان غدير*، خير الله إسماعيلي إصفهاني: ٧٨.

٢. *الألفين في إمامة أمير المؤمنين*عليه السلام، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ١٩/٦، *مناهج اليقين في أصول الدين*: ٤٥٠.

٣. *الألفين في إمامة أمير المؤمنين* عليه السلام، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ١٩/٦، *مناهج اليقين في أصول الدين*: ٤٥١، *معارج الفهم في شرح النظم*: ٤٨٣، *الباب الحادي عشر*، للشارح الحسيني: ١٨٥.

من المعلوم أنّ هذه الآية نزلت في جواب إبراهيم عليه السلام عندما جعله الله تعالى إماماً، وكان قد سأل عليه السلام الإمامة في ذرّيته حيث قال تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾[1] فكان الجواب الإلهي أنّ عهد الإمامة لا يناله ظالمٌ.

وقد استدلّ علماؤنا بهذه الآية على عصمة الإمام، وأنّ الفاسق لا ينال عهد الإمامة لكونه ظالماً.

هناك عدّة نقاط يمكننا الاستفادة منها من هذه الآية، على طبق ما ذكره خير الله إسماعيلي:[2]

١. نال إبراهيم عليه السلام منصب الإمامة بعد أن كان حائزاً على منصب النبوة، وإذا ادّعى البعض أنّ المراد من: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ هو النبوة لا الإمامة، نقول: إنّ هذا الخطاب كان قد توجّه لإبراهيم وهو في أواخر عمره الشريف وبعد أن رزقه الله تعالى إسماعيل وإسحاق عليهما السلام وكان قد أمضى مدّة من نبوته ووصلت دعوته إلى الناس.

٢. إماماً في الآية القرآنية تعني باصطلاح أهل العلم مفعول ثانٍ لجاعلك، وهو اسم فاعل لا يعمل بصيغة الماضي، وإنّما يعمل عندما يكون بمعنى الحال أو الاستقبال، فيكون المراد أنّ الله أخبر إبراهيم عليه السلام أنّي سأجعلك إماماً للناس، وارتفع بذلك مقام إبراهيم الذي كان نبياً وأصبح إماماً، ولو كان اسم الفاعل في هذه الآية بمعنى الماضي، لكان معنى الآية أنّي جعلتك إماماً في الماضي، رغم أنّه لم يتمّ توجيه خطاب لإبراهيم عليه السلام سابقاً في هذا المجال... فالمستفاد من هذه الآية أنّ نصب الإمام لا بدّ وأن يكون بالتعيين الإلهي ولا يقدر غيره تعالى على تعيين الإمام... .

٣. بعد أن خاطب الله تعالى إبراهيم: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾، طلب عليه السلام الإمامة في ذرّيته فجاءه الخطاب أنّ الإمامة عهد الله ولا ينالها

---

١. البقرة: ١٢٤.

2. عبارات المؤلّف في المتن ترجمت إلى اللغة العربية و فيها بعض التصرّف.

الظالمون، يعني أنّ من يكون من ذرّيتك متّصفاً بالعدالة ولا يكون ظالماً قد يصل إلى الإمامة، ولكن لن يصل إليها الظالمون من ذرّيتك، والمقصود بالظالم الأشخاص الذين صدر عنهم الذنب سواء كان صغيراً أم كبيراً حتّى ولو كان هذا الظلم والمعصية قبل الإمامة.[١]

وفي دلالة هذه الآية على عصمة الإمام، ذكر العلّامة الطباطبائي قائلاً:

إنّ الناس بحسب القسمة العقلية على أربعة أقسام: من كان ظالماً في جميع عمره، ومن لم يكن ظالماً في جميع عمره، ومن هو ظالم في أوّل عمره دون آخره، ومن هو بالعكس، وإبراهيم‌عليه السلام أجلّ شأناً من أن يسأل الإمامة للقسم الأوّل والرابع من ذرّيته، فبقي قسمان وقد نفى الله أحدهما، وهو الذي يكون ظالماً في أوّل عمره دون آخره، فبقي الآخر، وهو الذي يكون غير ظالم في جميع عمره.[٢]

فمن الواضح بعد هذا الكلام: أنّ الإمامة إمامة إلهية، وبانتخاب إلهي، وأنّ الإمام يجب أن يكون معصوماً.[٣]

وما أشار إليه العلّامة الحلّي في بيان الاستدلال بالآية: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ على عصمة الإمام:

إنّ غير المعصوم ظالم، ولا شيء من الظالم بصالح للإمامة، فلا شيء من غير المعصوم بصالح للإمامة، أمّا الصغرى: فلأنّ الظالم واضع للشيء في غير موضعه وغير المعصوم كذلك، وأما الكبرى فلقوله تعالى: ﴿لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ والمراد بالعهد عهد الإمامة لدلالة الآية على ذلك.[٤]

وما ذكره السيّد الميلاني في هذا المجال:

---

١. *قهرمان غدير*، خير الله إسماعيلي أصفهاني: ٧٩ و٨٠.

٢. *تفسير الميزان*، محمد حسين الطباطبائي: ٢٧٤/١.

٢. لقد تناول السيّد الميلاني في *الإمامة في أهم الكتب الكلامية*: ص ٥٠-٥٢، ادلّة عقبلة و نقلية حول عصمة الإمام، فراجع.

٤. الباب الحادي عشر، للمحشي الرضواني، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ٧١.

إنّ الظالم فهو عند أهل اللغة وكثير من العلماء: واضع الشيء في غير موضعه وغير المعصوم كذلك كما هو واضح، وأمّا العهد فالمراد منه ـ كما ذكره المفسّرون ـ هو الإمامة، فمعنى الآية: أنّ غير المعصوم لا ينال الإمامة.[١]

وهناك بعض الإشكالات التي طرحت حول الاستدلال بهذه الآية من قبل بعض علماء الجمهور كأن يقال: إنّ المراد بالعهد عهد النبوة، وأُجيب عن ذلك سابقاً، والبعض ذكر أنّ الآية تدلّ على العصمة حين تولي العهد لا قبله، وقد أجاب بعض العلماء عن ذلك كأمثال الشيخ المظفر، حيث قال:

فإن قلت: إنّما تدلّ الآية على العصمة حين تولي العهد، وأمّا قبله ـ كما ادعيتموه أيضاً ـ فلا؛ لأنّ الظالم مشتقّ، والمشتقّ حقيقة فيمن تلبّس بالمبدأ بالحال، قلت: المراد بالحال حال ثبوت مبدأ المشتقّ للذات وتلبّسها به، والمبدأ هو الظلم لا نيل العهد، فيكون الظالم عبارة عن الذات في حين الظلم وإن كان زمانه ماضياً، وهذا لا دخل له بحال ثبوت العهد.[٢]

وقد بحث الفاضل المقداد في دلالة آية العهد على عصمة الإمام.[٣] وقد نفى أيضاً أن يكون المراد عهد النبوة، وأن يكون المراد ـ مع التسليم بكون المراد هو الإمامة ـ أنّه لاينال الإمامة حال ظلمه لا مطلقاً.[٤]

يروي ابن المغازلي: بإسناده إلى عبدالله بن مسعود، قال:

قال رسول الله ﷺ أنا دعوة أبي إبراهيم، قلنا: يا رسول الله، وكيف صرت دعوة أبيك إبراهيم؟ قال: أوحى الله عزّ وجلّ إلى إبراهيم: إنّي جاعلك للناس إماماً، فاستخفَّ إبراهيم الفرح، قال: يا ربّ ومن ذرّيتي أئمّة

---

١. *الإمامة في أهمّ الكتب الكلامية وعقيدة الشيعة الإمامية*، علي الحسيني الميلاني: ٥٢.
٢. *دلائل الصدق لنهج الحقّ*، محمّد حسن المظفر: ٤/٢٢٠.
٣. *اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية*، المقداد السيوري الحلّي الفاضل: ٣٣٢.
٤. المصدر.

مثلي، فأوحى الله إليه أنّ يا إبراهيم إنّي لا أعطيك عهداً إلّا أفي به، قال: يارب ما العهد الذي لا تفي لي به؟ قال: لا أعطيك لظالم من ذرّيتك، قال إبراهيم عندها: «فأجنبني وبني أن نعبد الأصنام ربّ إنهنّ أضللن كثيراً من الناس» قال النبيﷺ فانتهت الدعوة إلي وإلى علي لم يسجد أحد منّا لصنم قط فاتّخذني الله نبياً واتّخذ علياً وصياً.[١]

في نهاية هذا البحث جدير بنا أن نقول: إنّ الإمامة استمرار للنبوة، وأنّ الإمام يؤدّي مهام الرسولﷺ باستثناء الوحي، وبالتالي فلا مناص من القول بعصمة الإمام، كما نقول بعصمة النبيﷺ.

إنّ الأئمّة عليهم السلام القائمين مقام الأنبياء عليهم السلام في تنفيذ الأحكام وإقامة الحدود وحفظ الشرائع وتأديب الأنام معصومون كعصمة الأنبياء عليهم السلام... .[٢]

كلّ من يرى أنّ الإمامة استمرار لوظائف النبوة فليس أمامه إلّا القبول بعصمة الإمام.[٣] فلو لم يكن الإمام معصوماً لزم اللغوية على الحكيم جل وعلا.

نكتة: ضرورة العصمة

يعتقد الشهيد السيّد محمّد باقر الحكيم رحمه الله أنّ الإمام لابدّ وأن يكون معصوماً حتّى يتمكّن من أداء ما أوجب الإمامة وجعلها ضرورية، فيقول:

إنّ ضرورة أن تكون الإمامة معصومة حتّى تتمكّن هذه الإمامة من تحقيق الأهداف الثلاثة التي افترضت ضرورة الإمامة، وهي:

أوّلاً: أن تقود حركة الإنسان نحو المثل الأعلى.

وثانياً: أن تفسّر الدين تفسيراً صحيحاً سليماً لا لبس فيه ولا شبهة.

وثالثاً: أن تقود المجتمع الإنساني قيادة توصله إلى الكمال

---

١. *مناقب أهل البيت*، علي بن محمّد الجلابي، ابن المغازلي: ٣٤٢ و٣٤٣.

٢. محمّد بن النعمان العكبري، المفيد، *أوائل المقالات*، ص٧٤.

٣. أنظر: محمود فتح علي وغيره، *إنسان راه و راهنما شناسي*، ص٢٠٦.

المطلق في تطبيق الحقّ والعدل، وهذا إنّما يمكن أن يتحقّق من خلال الإمامة المعصومة.[١]

اتّضح إلى الآن من البحث أنّ الإمام لا بدّ وأن يكون معصوماً من الذنوب صغائرها وكبائرها، عمداً أو سهواً أو نسياناً، وأنّ هذه العصمة من الأُمور الخفية والباطنية التي لا يعلمها إلّا الله تعالى، ومن هنا فإنّ الإمام يجب أن يكون منصوصاً عليه من الله تعالى؛ لأنّه هو العالم بالشرط دون غيره، ذكر العلّامة الحلّي:

والعصمة أمر خفي لا يعلمها إلّا الله تعالى فيجب أن يكون نصبه من قبله تعالى؛ لأنّه العالم بالشرط دون غيره.[٢]

يقول الفاضل المقداد في كون الإمام منصوصاً عليه لوجهين:

الأوّل: كلّ ما وجب كونه معصوماً وأفضل وجب كونه منصوصاً عليه، لكن المقدم حقّ فالتالي مثله،... وأمّا بيان الشرطية، فلأنّ العصمة أمر خفي لا يطلّع عليها غير علّام الغيوب... .[٣]

كما ذكر الشيخ الطوسي حول العصمة:

ولما كانت العصمة لا تدرك حساً ولا مشاهدة ولا استدلالاً ولا تجربة ولا يعلمها إلّا الله وجب أن ينصّ عليه... .[٤]

روى الصدوق بسنده عن علي بن الحسين عليه السلام، قال:

الإمام منّا لا يكون إلّا معصوماً وليست العصمة في ظاهر الخلقة

---

١. محمّد باقر الحكيم، *الإمامة وأهل البيت*، ص ١١١.

٢. *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ١٨٨، نهج المسترشدين: ٦٢، نهج الحقّ وكشف الصدق: ١٨٥ ، مناهج اليقين في أُصول الدين: ٤٥٢، معارج الفهم في شرح النظم: ٤٨٣، *الإمامة في أهمّ الكتب الكلامية وعقيدة الشيعة الإمامية*، علي الميلاني: ٥٣، *دلائل الصدق لنهج الحق*، محمّد حسن المظفر: ٢٥٠.

٣. *اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية*، المقداد السيوري الحلّي الفاضل: ٣٣٣.

٤. *الاقتصاد فيما يتعلّق بالاعتقاد*، محمّد بن الحسن الطوسي: ٣١٣.

فيعرف بها ولذلك لا يكون إلّا منصوصاً، فقيل له: يابن رسول الله فما معنى المعصوم؟ فقال: هو المعتصم بحبل الله، وحبل الله هو القرآن لا يفترقان إلى يوم القيامة، والإمام يهدي إلى القرآن، والقرآن يهدي إلى الإمام، وذلك قول الله عزّ وجلّ ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يِهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾.[١]

وروى أيضاً في حديث عن سعد بن عبد الله، وسؤاله الإمام المهدي عجّل الله فرجه الشريف عن مسائل، إلى أن قال:

قلت: فأخبرني يا مولاي عن العلّة التي تمنع القوم من اختيار إمام لأنفسهم، قال: مصلح أو مفسد؟ قلت: مصلح، قال: فهل يجوز أن تقع خيرتهم على المفسد بعد ألّا يعلم أحد ما يخطر ببال غيره من صلاح أو فساد؟ قلت: بلى، قال: فهي العلّة.[٢]

إذاً لا بدّ من عصمة الإمام، وبالتالي لا بدّ من النصّ عليه من الله تعالى بلسان نبيه صلّى الله عليه وآله أو عن طريق إمام آخر معصوم، يحكي عن الله تعالى، ولا طريق آخر لتعيين المعصوم إلّا النصّ والانتخاب الإلهي، وسوف تأتي لاحقاً الردود على القوشجي خاصّة، والأشاعرة عامّة على ما اختاروه، من أنّ تعيين الإمام أمرٌ موكول إلى الأمة، أو أهل الحل والعقد مع تعدد طرق انتخاب هذا الإمام وقد ذكروا أدلّة لبيان ما اختاروه وسوف يتمّ البحث فيها مع الرد المناسب عليها.

نكتة: انحصار العصمة والنَّص في علي عليه السلام

إنّ المصداق للمعصوم هو علي عليه السلام كما يراه العلّامة الحلّي بل وعلماء الإمامية وقد وردت روايات من طرق الفريقين السنّة والشيعة بأنّ علياً عليه السلام لم تصدر منه معصية من أوّل عمره إلى آخره، فقد تشرّف بالدخول في الإسلام

---

١. *معاني الأخبار، باب «معنى عصمة الإمام»*، محمّد بن علي بن بابويه القمي الصدوق: ١٣٢.
٢. *كمال الدين وتمام النعمة*، محمّد بن علي بن بابويه القمّي الصدوق: ٤٦١.

قبل سنّ التكليف، وكان أوّل من آمن بالرسولﷺ وصدّق رسالته بإجماع الأُمة، ولم يكفر بالله طرفة عين أبداً، ولم يسجد لصنم قط.

يرى العلّامة أنّ العصمة والنصّ كذلك مختصّان بعليعليه السلام قائلاً:

إنّ الأمة بين قائلين: أحدهما: لم يشترطهما، والثاني: المشترطون ومع إثبات بطلان قول الفريق الأوّل وهذا ما تبين من بيان ضرورة كون الإمام معصوماً، والأدلّة على ذلك وضرورة أن يكون الإمام منصوصاً عليه؛ وذلك لأنّ العصمة أمر خفي، فلا طريق سوى النصّ، فينحصر الكلام الحقّ في قول الفريق الثاني، وكلّ من اشترط العصمة والنصّ قال إنّ الإمام هو عليعليه السلام.[١]

وقد أورد القوشجي إشكالاً على انحصار العصمة والنصّ في عليعليه السلام وبيانه:[٢]

إنّ دعوى الانحصار ينافي كون العصمة أمر خفي، واعتبر أنّ الإمامة إذا كانت مشروطة بالعصمة ولا تتحقّق العصمة من دون التنصيص فهذا الكلام فيه مصادرة؟ وفي آخر هذا الفصل سوف يتمّ طرح هذا الإشكال والإجابة عنه.[٣]

في نهاية المطاف نقول: إنّه قد تبين من كلّ ما ذكر أنّ الإمام باعتباره خليفة رسول الله ومكمّلاً لدور النبيﷺ لا بدّ أن تتوفر فيه شرائط النبيﷺ من العصمة وغيرها باستثناء الوحي، وباعتبار أنّ العصمة لا يمكن إحرازها والوصول إليها لذلك يتعين النصّ الإلهي، فكلّ ما وجب أن يكون معصوماً وجب أن يكون منصوصاً عليه. وفي الفصل الثالث سوف يتمّ عرض النصوص الواردة في إثبات إمامة أمير المؤمنينعليه السلام إن شاء الله تعالى.

---

١. *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، الحسن بن يوسف الأسدي الحلّي: ١٨٨ بتصرّف.

٢. *شرح تجريد الاعتقاد*، علي بن محمّد القوشجي: ٣٦٧.

3. لقد طرحت بعض الإشكالات على اعتبار النصّ الإلهي منها: لماذا لا نقول بتفويض اختيار الإمام للأُمة مع علم الله تعالى أنّها لا تختار إلّا المعصوم؟ وعلى فرض صحّة النصّ الإلهي كان لابدّ أن يشتهر النصّ على إمام بعينه و التالي باطل فالمقدّم مثله؟ و نترك الإجابة عنها مراعاة لتجنّب الإطالة.

إشكالات القوشجي على وجوب العصمة

تقدّم سابقاً أدلّة العلّامة الحلّي حول وجوب عصمة الإمام، وخلاصة ذلك: أنّ وجوب عصمة الإمام وضرورة أن يكون معصوماً يكمن في أنّ العلّة المحوجة للإمام المعصوم جواز الخطأ على الأمة؛ ولأنّه حافظ للشرع، ولوجوب الإنكار عليه لو أقدم على المعصية فيضادّ أمر الطاعة وينقض الغرض من نصبه، وصيرورة درجته أقلّ من العوام، ولقوله تعالى: ﴿لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾. وأضاف العلّامة قائلاً بلزوم النصّ على الإمام وأنّ العصمة والنصّ منحصران في الإمام علي عليه السلام.

وما ذكره القوشجي من إشكالات في كتابه *شرح تجريد الاعتقاد* فهي على الترتيب التالي:

أوّلاً: عدم اشتراط العصمة في الحاجة للإمام

حيث قال:

> لا نسلّم أنّ الحاجة إلى الإمام لما ذكرتم [جواز الخطأ على الأمة] بل لما ذكرنا في وجوب نصب الإمام [إقامة الحدود، تجهيز الجيوش... استجلاب منافع، ودفع مضار] وهذه أمور لا يلزم منها أن يكون الإمام معصوماً.

يمكننا تقسيم الجواب إلى نقطتين:

الأولى: هو إثبات أنّ العلّة المحوجة للإمام المعصوم هو جواز الخطأ على الأمة.

والثانية: مناقشة ما ذكره من أوجه الحاجة للإمام.

إنّ المتتبعّ لكلمات الباحثين من متكلّمي الشيعة يجد أنّ العلّة الموجبة لعصمة الإمام هي جواز الخطأ على الأمة وبتعبير آخر ارتفاع العصمة عن الأمة، فالإمامة لطف من الله لعباده فهي تقرِّب الإنسان من

الطاعات وتبعده عن المعاصي، تقرِّبه من الصلاح، وتبعده عن الفساد. فعلى حدّ تعبير العلّامة الحلّي:

> إنّ العقلاء متى كان لهم رئيس يمنعهم عن التغالب والتهاوش ويصدّهم عن المعاصي ويعدّهم على فعل الطاعات ويبعثهم على التناصف والتعادل كانوا إلى الصلاح أقرب ومن الفساد أبعد.[١]

وإلى هذا أشار الشيخ الطوسي حيث ذكر ضرورة أن يكون الإمام معصوماً من القبائح والإخلال بالواجبات والعلّة وراء ذلك:

> إنّه لو لم يكن كذلك لكانت علّة الحاجة قائمة فيه إلى آخر؛ لأنّ الناس إنّما احتاجوا إلى الإمام لكونهم غير معصومين ومحال أن تكون العلّة حاصلة والحاجة مرتفعة؛ لأنّ ذلك نقض للعلّة ومتى احتاج إلى الإمام لكان الكلام فيه كالكلام في الإمام الأوّل؛ وذلك يؤدّي إلى وجود أئمّة لا نهاية لهم أو الانتهاء إلى إمام معصوم ليس من ورائه إمام وهو المطلوب. وإنّما قلنا: إنّ علّة الحاجة هي ارتفاع العصمة، لأنّ الذي دلّنا على الحاجة دلّنا على جهة الحاجة ألا ترى أنّ دليلنا في وجوب الرئاسة هو أنّ الفساد يقل عند وجوده وانبساط سلطانه ويكثر الصلاح وذلك لا يكون إلّا ممّن ليس بمعصوم؛ لأنّهم لو كانوا معصومين لكان الصلاح شاملاً أبداً والفساد مرتفعاً فلم يحتج إلى رئيس يقلل ذلك، فبان أنّ علّة الحاجة هي ارتفاع العصمة ويجب أن تكون مرتفعة عن الإمام وإلّا أدّى إلى ما بيّنا فساده.[٢]

وحول إثبات علّة الحاجة للمعصوم ذكر الشيخ الحمصي الرازي:

> الرئاسة إنّما وجبت من حيث كانت لطفاً يقلّ الفساد ويكثر الصلاح عندها، وكان الأمر منعكساً مع فقدها من كثرة الفساد وقلّة الصلاح، فالرئيس لا يخلو من أن يكون معصوماً أو لايكون معصوماً، إن كان معصوماً فهو المقصود، وإن لم يكن معصوماً كان محتاجاً إلى

---

١. *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ١٨١.
٢. *الاقتصاد فيما يتعلّق بالاعتقاد*، محمّد بن الحسن الطوسي: ٣٠٥.

رئيس آخر والكلام في رئيسه...، فالعلّة المحوجة هي ارتفاع العصمة وجواز الخطأ تكون قائمّة فيه.[١]

وأمّا فيما يتعلّق بما طرحه القوشجي من أوجه الحاجة إلى نصب الإمام وأنّه لا يلزم فيها كونه معصوماً، فإنّه وكما ذكر الحمصي، بأنّ هذا الكلام باطل ووجه بطلانه:

إنّ جميع ذلك [يقصد إقامة الحدود وسد الثغور...] أُمور شرعية، ولو لم يرد الشرع بها لم يثبت الاحتياج في شيء من ذلك إلى أحد، والحاجة إلى الرئيس ولطف الرئاسة ثابتة في حالتي ورود الشرع وفقده، على أنّ تكليف الجهاد وفرض الجمعة وصلاة العيدين قد تسقط من كثير من المكلّفين كالنساء والشيوخ والزّمنى والحاجة إلى الرئيس ثابتة في جميع المكلّفين الذين وصفناهم، ثم إنّا نقول للمنازع يحتاج إلى الإمام ليقيم الحدود بعد ارتكاب المكلّف ما يستحقّ به الحد أو قبل ذلك، إن قال: بعد ذلك، قلنا: قد أبطلنا أن يكون ذلك علّة في الاحتياج في جميع الأحوال، وإن قال: قبل ذلك قلنا هذا اعتراف بما نريده؛ لأنّ ما يستحقّ به الحدّ إنّما يجوز وقوعه من غير المعصوم فقد آل الأمر إلى أن علّة الحاجة إلى الرئيس هي ارتفاع العصمة.[٢]

ولو تنزّلنا وقلنا: إنّ علّة الحاجة لنصب الإمام كما يدعي القوشجي هي إقامة الحدود وسدّ الثغور والحفاظ على الإسلام، فإنّ هكذا أُمور لا تتحقّق ولا تتمّ على الوجه الأكمل إلّا بوجود الإمام المعصوم ولا تخفى المفاسد التي تترتّب على الإمام غير المعصوم، وهذا ما أشار إليه الأردبيلي، حيث قام فيه بالردّ على ما طرحه القوشجي من أدلّة فقال:

ما ذكروه في وجوب نصب الإمام لا يتمّ إلّا بانضمام العصمة، فإنّ

---

١. *المنقذ من التقليد*، محمود الحمصي الرازي: ٢٧٨/٢.

٢. *المنقذ من التقليد*، محمود الحمصي الرازي: ٢٧٩/٢ و ٢٨٠.

غير المعصوم لا يحفظ البيضة كما هي، ولا ينتظم العالم على الوجه المرضى لله تعالى وفي إمامة غيره مفاسد.[١]

هذا ولا يمكننا القول: بأنّ إمامة غير المعصوم وإن كان فيها مفاسد، ولكن تركها مفسدة أكبر؛ لأنّ زماننا خير شاهد على هتك الحرمات، وقتل الأنفس، ووقوع الهرج والمرج وما إلى ذلك.

وسوف يتبين لاحقاً أنّ الدليل الثاني والثالث اللذين ذكرهما القوشجي في نصب الإمام، مع غضّ النظر عن صحّة ما ورد من الكلام وعدم صحّته فهذان دليلان لا ينسجمان مع المسلك الأشعري القائم على إنكار الحسن والقبح العقليين.

ثانياً: إنّ الإمام ليس حافظاً للشرع بذاته

يعتقد العلّامة الحلّي بل وكلّ علماء الإمامية أنّ الإمام لا بدّ وأن يكون معصوماً؛ لأنّه حافظ للشرع ومع عدم عصمته لا يكون حافظاً، وهذا واضح لاحتمال الخطأ العمدي أو السهوي أو النسيان عليه.

وأجاب القوشجي:

إنّ الإمام ليس حافظاً للشرع بذاته، بل بالكتاب والسنّة وإجماع الأمة واجتهاده الصحيح فإن أخطأ في اجتهاده فالمجتهدون يردّون والآمرون بالمعروف يصدّون، وإن لم يفعلوا أيضاً فلا نقض للشريعة القويمة.[٢]

وقد تعرّض للجواب عن هذا الإشكال مجموعة من متكلّمي الإمامية وقد ذكر العلّامة الحلّي[٣] في مؤلّفاته الردّ على هذا الإشكال وقد طرح كلامه في بحث

---

١. *الحاشية على إلهيات الشرح الجديد للتجريد*، أحمد الأردبيلي: ٢٠١.

٢. شرح *تجريد الاعتقاد*، علي بن محمّد القوشجي: ٣٦٧.

٣. راجع: كتب العلّامة الحلّي، إضافة إلى *كشف المراد* في هذه المسألة، *مناهج اليقين في أصول الدين*: ٤٤٩، *معارج الفهم في شرح النظم*: ٤٨٠، *نهج المسترشدين*: ٦٢، *الرسالة السعدية*: ٨١، *الألفين في إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب* عليه السلام: ١٩/٦.

أدلّته عن وجوب عصمة الإمام، ولذا نعرض هنا عن ذكرها تفادياً للتكرار.

وممّا ورد من أقوال في هذه المسألة نورد بعضاً منها:

إنّ الحافظ إمّا الكتاب أو السنّة المقطوعة أو الإجماع أو القياس أو خبر الواحد أوالمعصوم، ولا يمكن للقرآن أن يكون حافظاً للشرع؛ لأنّه يحتاج إلى حافظ يحفظه من التحريف، وأيضاً لم ترد في القرآن تفاصيل الشريعة، ولا السنّة المقطوعة والإجماع؛ لأنّه لم يبين تمام الشرع في السنّة والإجماع، وأمّا أخبار الآحاد والرأي والقياس لا يمكنها كذلك حفظ الشرع؛ لأنّ اعتبار هذه المسائل محلّ كلام فلا يبقى إلّا المعصوم... وهذا البرهان يشير إلى مسألتين:

١. على فرض تمامية البرهان المذكور فهو إضافة إلى إثباته لأصل الإمامة فهو يثبت عصمة الإمام كذلك.

٢. على فرض تمامية البرهان المذكور، فهو يصلح لمذهب المعتزلة لا للأشاعرة؛ لأنّهم يرون أنّ التكليف بغير المعلوم من مصاديق التكليف بما لا يطاق وهو غير محال بنظرهم.[١]

ما ذكره المولى الأردبيلي بهذا الصدد:

ولا خفاء في أنّ في الكتاب مجملاً ومفصلاً وناسخاً ومنسوخاً ومتشابهاً وكذا السنّة، وإجماع الأُمة بدون العصمة ليس بحجّة، على أنّ حجّيته إمّا بالكتاب أو السنّة، وهما قد لا يعلمهما إلّا الإمام المعصوم، فإنّ الأحكام المعلومة من الكتاب مثل الصلاة والحجّ والزكاة والصوم لولا النبيّ صلى الله عليه وآله لما فهم... فإذا أخبر الإمام أنّ المراد كذا ولم يكن معصوماً لم يقبل منه ولا يطمئن القلب به.[٢]

وقد ذكر الحمصي ذلك أيضاً، حيث قال:

أمّا الكتاب فمعلوم أنّ جميع تفاصيل الشرع ليست مبينة فيه فكيف يكون محفوظاً به؟ ثمّ الكتاب نفسه يحتاج إلى حافظ يحفظه من

---

١. راجع: *امامت پژوهی*، محمود يزدي مطلق فاضل وغيره: ١٤٤.

٢. *الحاشية على إلهيات الشرح الجديد للتجريد*، أحمد الأردبيلي: ٢٠١، ٢٠٣.

> التحريف والتبديل، وأمّا السنة المقطوع بها والإجماع ليس فيهما جميع الشرع مبّيناً على أنّ المتواترين فيما تواتروا يجوز أن يعدلوا عن النقل والرواية تعمداً أو سهواً إذا لم يكن من ورائهم من يحفظهم فيؤدّي إلى إخفاء ما تحملّوه، أو إلى نقله في الآحاد، ومن لا يكون في نقله حجّة، والإجماع ليس بحجّة إذا لم يكن مشتملاً على قول المعصوم، وأخبار الآحاد والرأي والقياس لم يثبت كونهم حجّة فكيف يحفظ الشرع بهم فتعين كون الشرع محفوظاً بمعصوم.[1]

وأمّا حفظ الإمام للشرع باجتهاده الصحيح وإن أخطأ فالمجتهدون يردّون والآمرون يصدّون، فالجواب واضح: فإنّ الكلّ قد يقع في الخطأ ما داموا غير معصومين، وبالتالي فإنّ هذا سوف يحدث خللاً في الاطمئنان بما يصدر عن الإمام من الأحكام على مستوى البيان والتبليغ، فالاجتهاد لا يعصم الإنسان ولا يحول دون خطئه ولو على مستوى غير العمد أو السهو. وما ذكره القوشجي بأنّه فلا نقض للشريعة القويمة إن لم يأمر المجتهدون بالمعروف وينهون عن المنكر، فهذا خلط بين مقامي الإثبات والثبوت، فالشريعة قويمة وسليمة في عالم الثبوت، ومقام النزاع في عالم الإثبات.

ثالثاً: وجوب طاعة الإمام تنحصر فيما لا يخالف الشرع

فقد ذكر العلّامة الحلّي:

> إنّ الإمام لو لم يكن معصوماً وصدرت عنه المعصية لوجب على الأمة إنكار ذلك عليه، وهذا ينافي ويضادّ وجوب طاعته الثابت بقوله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾. ومفوّت للغرض من نصبه، أي الامتثال لما أمر به والاجتناب عمّا نهى عنه[2]... .

واستشكل على ذلك القوشجي قائلاً:

---

١. راجع: *المنقذ من التقليد*، محمود الحمصي الرازي: ٢٦١/٢ و ٢٦٢.

٢. *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ١٨٥.بتصرّف.

إنّ وجوب الطاعة إنّما هو فيما لا يخالف الشرع، وأمّا فيما يخالفه فالردّ والإنكار وإن لم يتيسرّ فسكوت عن اضطرار.

وأجاب: الشيخ المظفرعلى دلالة آية ﴿أُولِي الْأَمْرِ﴾، حيث قال:

لا يصحّ حمل الآية على إيجاب الطاعة له [لأُولي الأمر] في خصوص الطاعات إذ ـ مع منافاتها لإطلاقها ـ لا يجامع ظاهرها من إفادة تعظيم الرسول وأُولي الأمر بمساواتهم لله تعالى في وجوب الطاعة، إذ يقبح تعظيم المعاصي ولاسيّما المنغمس بأنواع الفواحش على أنّ وجوب الطاعة في الطاعات ليس من خواصّ الرسول وأُولي الأمر، بل تجب طاعة كلّ آمر بالمعروف، فلا بدّ أن يكون المراد بالآية بيان عصمة الرسول وأُولي الأمر وأنّهم لا يأمرون ولا ينهون إلّا بالحقّ.[1]

هذه الآية التي اعترف الفخر الرازي في دلالتها على عصمة أُولي الأمر وإن اعتقد أنّ المراد بأُولي الأمر في الآية هم أهل الإجماع.[2]

وقال الإسترآبادي حول إطاعة الإمام فيما لا يخالف الشرع:

إنّه مستلزم للتقييد في الأمر الواحد المطلق المتعلّق بالرسول وأُولي الأمر حذراً عن لزوم استعمال اللفظ الواحد في المطلق والمقيّد وكون الرسول الذي ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى...﴾ ويكون شارعاً مبيناً للأحكام فاعلاً لما يوجب إنكاره مع اختيار الله القادر المختار المرجوح وترك الراجح عند الأخيار والأشرار.[3]

ومن هنا يتّضح لزوم عصمة الإمام ولزوم الطاعة المطلقة له؛ لأنّه لو فعل معصية فإمّا أنّنا مأمورون باتباعه أم لا، وعلى فرض اتباعه نكون قد فعلنا معصية وهذا محال، ومع عدم اتباعه، نكون قد خالفنا الأمر الإلهي بوجوب إتباعه، وأنّ الغاية والهدف من نصب الإمام هو انقياد الأُمة له، واتباعه فيما أمر، وترك ما نهى، ومع صدور المعصية منه ينتفي الغرض من نصبه. وأمّا ما

---

١. *دلائل الصدق لنهج الحق*، محمّد حسن المظفر: ٢٢١/٤.

٢. *التفسير الكبير*، محمّد بن عمر الرازي «الفخر الرازي»: ٢٤٨/٥.

٣. *البراهين القاطعة في شرح تجريد العقائد الساطعة*، محمد جعفر الإسترآبادي: ٢٣٠/٣.

ذكره القوشجي من أنّ الإمام لو فعل معصية فيمكن للأُمة أن تنكر عليه ذلك وتردّ عليه، فهذا أمر مخالف للغرض من نصب الإمام؛ لأنّ الغرض اتباعه وامتثال أمره لا مخالفته.

و بهذا الصدد يقول العلّامة الحلّي:

تكون الأُمة حينئذٍ هي الإمام المقوِّم له، المصلح لفساده، فأين إمامته؟ فإن سكتت عنه اشتركت معه في المأثم، فإن رضي تعالى بمثل هذا الإمام فقد رضي للأُمة الموافقة على الجرائم ـ تعالى عن ذلك علواً كبيراً ـ وإن أبى ـ ولا بدّ من أن يأبى ـ لهم ارتكاب الفاسد أو الرضا به، فلا يكون ذلك إلّا بجعل الإمام المعصوم.[1]

وقد أشار السيّد الميلاني إلى ما توحيه آية ﴿أُولِي الْأَمْرِ﴾ قائلاً:

إنّ الأمر المطلق بالإطاعة المطلقة دليل العصمة لاسيّما في هذه الآية حيث عطف ﴿أُولِي الْأَمْرِ﴾ على الرسول، ولذا اعترف إمامهم الفخر الرازي بدلالة الآية على العصمة. وأمّا حمله ﴿أُولِي الْأَمْرِ﴾ على غير الإمام فيردّه عدم إنكار السعد [ويقصد التفتازاني] الاستدلال من هذه الناحية.[2]

إنّ آية ﴿أُولِي الْأَمْرِ﴾ هي بمثابة الضامن لعدم التضادّ والتخالف بين أوامر الرسول وأُولي الأمر مع الأوامر الإلهية، وهذا ما ذكره الشيخ مصباح يزدي، حيث قال في تفسيره لآية ﴿أُولِي الْأَمْرِ﴾:

إنّ هذه الآية فيها ضمان على أنّ أوامر الرسول وأُولي الأمر لا يمكن أن تناقض الأوامر الإلهية ومعنى الآية: إنّهم معصومون وهي ضمان على عدم مخالفتهم للحكم الإلهي.[3]

---

١. *الألفين في إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب* عليه السلام، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي:٦/ ٢٠.

٢. *الإمامة في أهمّ الكتب الكلامية وعقيدة الشيعة الإمامية*، علي الحسيني الميلاني: ١٦٦.

٣. راجع: *راه وراهنما شناسى*، محمّد تقي مصباح يزدي: ٢٠٠.

من الممكن أن يطرح حول آية أُولي الأمر الإشكال التالي:

توجد في الفقه قاعدة تقول: «ما من عام إلّا وقد خصّ» والقرآن الكريم مليء بآيات مطلقة، ولكنّها تخصص أو تقيّد، فهناك بعض العام أو المطلق ما هو قابل للتخصيص أو التقييد، ولعلّ آية أُولي الأمر قابلة للتقييد بمعنى: ﴿أَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ إلّا فيما خالف الله، وهناك أدلّة نقلية تقيد ذلك منها: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق» وهذا الدليل النقلي يخصص أو يقيد إطلاق الآية، وهناك أيضاً أدلّة عقلية تقيد الآية، والدليل أنّه لا يجوز مخالفة الله في آية، فهذان دليلان عقلي ونقلي يمكنهما تقييد وتخصيص آية أُولي الأمر؟

لقد أجاب عن هذه الشبهة الشيخ مصباح يزدي، ومن جملة ما ذكره:

> هناك بعض العام والخاصّ لا يقبل التقييد والتخصيص وإذا جرى فيهما ذلك فهو قبيح ومستهجن عرفاً. نعم، يوجد في الفقه (ما من عام إلّا وقد خصّ) ولكن هناك موارد تأبى التخصيص ومع ورود التخصيص فيها يعتبر تناقضاً لا مخصصاً كقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللّهِ﴾ فلو قلنا بعد ذلك: لا تطع الرسول فيما خالف أمر الله. فهناك تناقض بين البيانين عرفاً. هناك بعض الموارد يخصصها أو يقيّدها القرآن لمنع حصول الشبهة كقوله تعالى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾.[1] وبسبب حصول الشبهة بطلب الوالدين أن نقوم بهذا العمل أم لا؟ قال: ﴿وَإِن جَاهَدَاكَ عَلى أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا﴾، ولكن عند ما يرد احتمال وجود أشخاص قد يسيؤون الاستفادة من أنّهم أُولي الأمر ويريدون تحميل آرائهم ونظرياتهم على الناس، ثُمّ يقول القرآن: أطيعوا أُولي الأمر منكم بدون قيد أو شرط فهذا أُسلوب بعيد عن القرآن.

---

١. النساء: ٥٩.

ويضيف سماحته ما أقرَّ به الرازي من دلالة الآية على عصمة أُولي الأمر مع اختلافه في تحديد المصداق.[١]

إلى هنا تبين عصمة أُولي الأمر ووجوب طاعتهم بشكل مطلق كإطاعة الله ورسوله صلى الله عليه وآله، وأنّه لا بدّ للإمام أن يكون معصوماً لكيلا يتعارض مع الآية.

رابعاً: اختصاص العصمة والنصّ بعلي عليه السلام

من جملة ما ذكره العلّامة الحلّي هو اختصاص العصمة في علي عليه السلام، وأضاف العلّامة أنّ العصمة المطلوبة في الإمام اقتضت التنصيص من الله تعالى على لسان النبي صلى الله عليه وآله أو ما يقوم مقامه، إلى جانب سيرة النبي صلى الله عليه وآله التي اقتضت كذلك التنصيص، وهذه مسألة سوف تبحث بشكل مفصّل في فصلٍ مستقلٍ، ولكن وممّا طرحه العلّامة الحلّي قد خَلُص إلى النتيجة التالية:

«إنّ العصمة والتنصيص مختصّان بعلي عليه السلام».[٢]

وأورد القوشجي إشكالين:

الأوّل: دعوى انحصار العصمة في علي عليه السلام ينافي كونها خفية.

الثاني: اشتراط الإمامة بالعصمة وعدم تحقّق العصمة من دون التنصيص فهو مصادرة.[٣]

وذلك مبني على النزاع القائم على أصل اشتراط العصمة في الإمام. وهنا يذكر العلّامة في بيان اختصاص العصمة والنصّ بعلي عليه السلام أنّ:

الأُمة بين قائلين: أحدهما: لم يشترطهما، والثاني: المشترطون [وقد أبطل في بحوثه السابقة القول الأوّل] فانحصر الحقّ في قول الفريق الثاني، وكلّ من اشترطهما، قال: إنّ الإمام هو علي عليه السلام.[٤]

---

١. *راه وراهنما شناسی*، محمد تقي مصباح يزدي: ٢٠٧.

٢. *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ١٨٨.

٣. *شرح تجريد الاعتقاد*، علي بن محمد القوشجي: ٣٦٧.

٤. *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ١٨٨ و ١٨٩.

وأمّا الجواب عن الإشكال الأوّل: لا منافاة بين انحصار العصمة في عليّ عليه السلام وبين كونها أمر خفي لا يعلمه إلّا الله، وهذا ما بيّنه المولى الأردبيلي، حيث قال:

> لا منافاة بين كونه أمراً خفياً ودعوى الانحصار، إذ المراد به أنّه لا يمكن العلم به إلّا من الله فيمكن العلم به من الله بأنّه معصوم بالنصّ والإجماع، وعدم عصمة غيره لا ينافي كونها خفية، إذ يُعلم عدم عصمة الكفّار والفساق، ومراده الحصر الإضافي بالنسبة إلى من ادَّعي إمامته، ويعلم عدم عصمته بكفرهم السابق وفسقهم اللاحق فلا بُعد في دعوى الانحصار.[1]

وبعد عدّة أسطر ذكر مستدلّاً على اختصاص العصمة والنصّ بإمامة عليّ عليه السلام وعدم صلاحية غيره؛ وذلك لأنّ الإمام لا بدّ فيه من العصمة والنصّ، وهي ليست موجودة إلّا في عليّ عليه السلام دون غيره.[2]

وأمّا الجواب عن الإشكال الثاني:

إنّ الإمامة مشروطة ومتوقّفة على العصمة ثبوتاً وواقعاً وهذا ما أشرنا إليه سابقاً، وأمّا النصّ فإنّه لا دخالة له في تحقيق العصمة ووجودها، وإنّما هو كاشف عن العصمة إثباتاً. نعم، يصح الإشكال السابق لو كان فرض المسألة قائماً على أنّ النصّ هو السبب والمحقّق للعصمة، فيلزم بذلك الدور أو المصادرة.

خامساً: حول آية العهد

الإشكال الخامس لم يورده القوشجي في كتابه شرح *تجريد الاعتقاد*، ولكن بعض الأشاعرة كالتفتازاني أورده في شرح *المقاصد* فلا بأس بالتعرّض لهذا الإشكال:

من الأدلّة التي ذكرها العلّامة الحلّي حول وجوب عصمة الإمام، قوله

---

١. *الحاشية على إلهيات الشرح الجديد للتجريد*، أحمد الأردبيلي: ٢٠٩.
٢. المصدر.

تعالى: ﴿لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ والمعلوم أنّ هذه الآية نزلت في جواب سؤال إبراهيم عليه السلام عندما أكرمه الله تعالى بمنزلة الإمامة بعد كبر سنّه فسألها إبراهيم عليه السلام في ذرّيته فكان الجواب الإلهي لا ينال الإمامة ظالمٌ، هذه الآية التي تناولها مفسرو الشيعة الإمامية بالإشارة إلى أنّ المراد من العهد هنا عهد الإمامة لا النبوة، وهذا ما أشار إليه العلّامة الحلّي،[١] والمراد بالآية أنّ كلّ فاسق وظالم لا ينال عهد الإمامة، أي أنَّ غير المعصوم لا يمكنه أن يصل لمرتبة الإمامة.

وقد ذكر التفتازاني في ذيل كلامه عن هذه الآية:

> إنّ غير المعصوم أي من ليس له ملكة العصمة، لا يلزم أن يكون عاصياً بالفعل فضلاً عن أن يكون ظالماً، فإنّ المعصية أعم من الظلم، وليس كلّ عاصٍ ظالماً على الإطلاق، ولو سلّم، فدلالة الآية على صدق الكبرى لا يتمّ لجواز أن يكون المراد عهدَ النبوة والرسالة على ما هو رأي أكثر المفسّرين. نعم، لا يبعد إثباته بالإجماع....[٢]

ذكر الجرجاني معلّقاً على الآية:

> لا نسلّمَ أنّ الظالم من ليس بمعصوم، بل من ارتكب معصية مسقطة للعدالة معَ عدم التوبة والإصلاح.[٣]

هذا وقد أشار الفخر الرازي أيضاً أنّ المراد من الإمامة هنا النبوة وأنّ ملاك إمامة الخليل، نبوته؛ لأنّها تتضمّن مشاقاً عظيمة.[٤] والجواب عن هذه

---

١. الباب الحادي عشر، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ٧١، *مناهج اليقين فيأصول الدين*: ٤٥١، الألفين *في إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب* عليه السلام: ١٩/٦، *معارج الفهم في شرح النظم*: ٤٨٣، *اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية*، المقداد السيوري الحلّي، الفاضل: ٣٣٢.

٢. شرح *المقاصد*، مسعود بن عمر التفتازاني: ٢٥١/٥.

٣. شرح *المواقف للشارح الجرجاني*، عبد الرحمن الإيجي: ٣٨٠/٧.

٤. *التفسير الكبير*، محمّد بن عمر الرازي، الفخر الرازي: ٣٢٤/٢.

الإشكالات قد ناقشناها ورددنها، وذلك عندما تطّرقنا إلى بيان الاستدلال بهذه الآية على عصمة الإمام.

أدلّة الاختيار عند القوشجي

تمهيد

لقد تعرّضنا سابقاً إلى انقسام الأمة إلى عدّة فرق في القول في الإمامة، وأنّ الطريق إلى اختيار الإمام يكمن في طريقين: أمّا النصّ الإلهي الذي تراه الشيعة الإمامية، وأمّا اختيار أهل الحل والعقد أو الأُمة، واكتفى البغض ببيعة الواحد للآخر، وهذا ما عليه أهل الجمهور من الأمة، مع اختلاف في بعض الجزئيات.

ويرى بعض أهل الجمهور: إنّ النصّ طريقاً من طرق تعيين الإمام، وأنّ الإمامة قد تثبت بالنصّ من الرسولﷺ ومن الإمام السابق بالإجماع.[١]

ولكن البعض من أهل الجمهور وفي مواضع متعددة في بحوثهم حول مسألة الإمام بعد رسول اللهﷺ، وأنكروا وجود النصّ في عليعليه السلام وأبي بكر،[٢] وادّعى البعض وجوده في أبي بكر.[٣]

وما تطرّق إليه القوشجي من القول بالاختيار وبوجوب الإمامة على الناس سمعاً، ما هو إلّا فرع من أصل لما تراه المدرسة الأشعرية، ولذلك سوف نتعرّض لأدلّة القوشجي بالتفصيل ولأدلّة بعض متكلّمي الأشاعرة لبيان ما يراه

---

١. شرح *المواقف للشارح* «علي بن محمّد الجرجاني»، عبدالرحمن بن أحمد الإيجي: ٣٨٢/٨، *تمهيد الأوائل* وتلخيص، محمّد بن الطيب الباقلاني: ٤٢٢.

٢. شرح *المواقف للشارح*، عبدالرحمان بن أحمد الإيجي، علي بن محمّد الجرجاني: ٣٨٥/٨.

٣. المصدر: الحاشية للسيالكوتي: حيث نقل عن الحسن البصري وجود النصّ الخفي في أبي بكر وذلك بتقديمهﷺ إيّاه في الصلاة، ونقل عن بعض أصحاب الحديث وجود النصّ الجلي وهو ما روي عنهﷺ أنّه قال: ائتوني بدواة وقرطاس، أكتب لأبي بكر كتاباً لا يختلف فيه اثنان.

القوشجي بشكل خاصّ، وما تراه الأشاعرة بشكل عام.

وفيما يلي آراء بعض زعماء الأشاعرة إيضاحاً للمسلك الأشعري وإتماماً للفائدة.

دليل أبي الحسن الأشعري

إنّ الدليل العمدة والأساس الذي اعتمد عليه متكلمو الأشاعرة، هو إجماع الصحابة، حتّى أنّهم جعلوا أمر الإمامة من أهمّ الواجبات إلى درجة أنّهم تركوا دفن رسول الله ﷺ وانشغلوا بأمر الإمامة، وهذا الدليل نجده بارزاً في عباراتهم.

يقول الأشعري:

> وقول من قال هو أبا بكر الصديق (نصّ) هو بإجماع المسلمين والشهادة له بذلك، ثُمّ رأينا علياً والعبّاس (رض) قد بايعاه وأجمعا على إمامته، فوجب أن يكون إماماً بعد النبي ﷺ بإجماع المسلمين... وممّا يدلّ على إمامة الصديق: أنّ المسلمين جميعاً بايعوه وانقادوا لإمامته وقالوا له: يا خليفة رسول الله ﷺ، ورأينا علياً والعبّاس (رض) بايعاه وأقرا له بالإمامة.[1]

دليل الفخر الرازي

إنّ الوجوب الشرعي للإمامة عند الفخر الرازي يتمّ بالاستدلال التالي:

> لنا أنّ نصب الإمام يتضمّن دفع الضرر عن النفس فيكون واجباً، أمّا الأوّل فلأنّا نعلم إذا كان الخلق لهم رئيس قاهر يخافون بطشه ويرجون ثوابه، كان احترازهم عن المفاسد أتمّ ممّا إذا لم يكن لهم هذا الرئيس، وأمّا إن دفع الضرر عن النفس واجب فبالإجماع عند من يقول بالوجوب العقلي وبضرورة العقل عند من يقول به.[2]

---

١. *الإبانة عن أصول الديانة*، علي بن إسماعيل الأشعري: ١٧٠.

٢. محمّد بن عمر الرازي «الفخر الرازي»، *محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلّمين*، وبذيله *تلخيص المحصل* للطوسي: ٢٤٠.

وبتعبير آخر: فإنّ المراد من كلامه: إنّ نصب الإمام موجب لدفع الضرر عن النفس، ولكن دفع الضرر واجب، إذاً يكون نصب الإمام واجباً.

لقد اعتبر الفخر الرازي أنّ المقدّمة الأُولى من الضروريات، فإنّه أمر لا شكّ فيه ولا شبهة بأنّ الناس ومع وجود إمام يحثّهم على ترك المفاسد واحتراز المعاصي أتمّ وأكمل ممّا لو لم يكن إمام بينهم، ويرى أنّ المقدّمة الثانية وهي أنّ دفع الضرر عن النفس واجب بالإجماع عند من يقول بالحسن والقبح العقليين، وعند من ينكر ذلك فهو يرى:

> إنّ وجوب دفع الضرر عن النفس ثابت بإجماع الأنبياء والرسل وجميع الأديان عند من ينكر حسن وقبح الأشياء، وأمّا من يعتقد بحسن وقبح الأشياء يقول: إنّ وجوب دفع الضرر عن النفس من البديهيات العقلية، وعلى هذا فإن وجوب دفع الضرر عن النفس مورد تسالم عقلاء العالم.[١]

وفي نهاية كلام الفخر الرازي يتّضح وجوب نصب الإمام على الأُمة.

ومن الذين ناقشوا كلامه وأثاروا الإشكالات حوله هو المحقّق الطوسي معتبراً أنّ ما أورده من كلام كدليل على الوجوب الشرعي، فإنّه من الواضح:

> إنّ الصغرى عقلية ومن باب الحسن والقبح وهو ليس من مذهب الفخر الرازي الأشعري المسلك المنكر لحسن وقبح الأشياء، وأمّا الكبرى التي ادّعى فيها الإجماع فهي أوضح من الصغرى.
>
> ويرى المحقّق الطوسي أنّه كان على الفخر الرازي أن يعتمد على بعض الآيات والروايات كقوله تعالى ﴿أَطِيعُواْ اللَّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ وقوله ﷺ: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية» وأمثال ذلك.[٢]

لقد اعتبر المحقّق الطوسي، أنّ الدليل العمدة عند أهل السنّة، هو أنّ

---

١. *امامت پژوهی*، محمود يزدي مطلق وغيره: ١٣٤. «العبارة مترجمة».

٢. محمّد بن عمر الرازي، الفخر الرازي، *محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلّمين*، وبذيله *تلخيص المحصل* للطوسي، ص٢٤١ بتصرّف.

نصب الإمام إمّا بالنصّ من الإمام السابق وإمّا باختيار أهل الحل والعقد، ولكن الفخر الرازي لم يذكره في كتابه.[١]

هذا وقد قام التفتازاني بالدفاع عن الفخر الرازي والردّ على ما طرحه المحقّق الطوسي من إشكال قائلاً:

> واعتراض صاحب *تلخيص المحصل* [الطوسي] بأن بيان الصغرى عقلي من باب القبح والحسن وليس من مذهبكم، والكبرى أوضح من الصغرى فلا حاجة إلى التعرّض للإجماع، مدفوع، بأن كون الشيء صلاحاً أو فساداً ليس في شيء من متنازع الحسن والقبح، وكون دفع الضرر واجباً بمعنى استحقاق تاركه العقاب عند الله تعالى ليس بواضح فضلاً عن الأوضح، ولا ينبغي أن يخفى مثل هذا عليه، ولا أن يكون الرجل العالم العلمي في هذه الغاية من الشغف بالاعتراض.[٢]

دليل الغزالي

خلاصة ما يراه الغزالي، أنّ وجوب نصب الإمام مأخوذ من الشرع لا من العقل، إلّا إذا فسرنا هذا الواجب بالفعل الذي فيه فائدة، وفي تركه أدنى مضرّة، ولم يكتف الغزالي بما ورد من الإجماع، بل قال:

> ولسنا نكتفي بما فيه من إجماع الأمة، بل ننبّه على مستند الإجماع ونقول: نظام أمر الدين مقصود لصاحب الشرعﷺ قطعاً وهذه مقدمة قطعية لا يتصوّر النزاع فيها ونضيف إليها مقدّمة أُخرى وهو أنّه لا يحصل نظام الدين إلّا بإمام مطاع فيحصل من المقدّمتين صحّة الدعوى وهو وجوب نصب الإمام.[٣]

وذكر مبرهناً على المقدّمة الثانية التي قد يدّعي البعض أنه غير مسلّم بها

---

١. المصدر.

٢. شرح *المقاصد*، مسعود بن عمر التفتازاني: ٢٣٨/٥.

٣. *الاقتصاد في الاعتقاد*، محمّد بن محمد الغزالي «أبو حامد»: ١٤٧.

وهي: إنّ نظام الدين لا يحصل إلّا بإمام مطاع، فقال:

> إنّ نظام الدين لا يحصل إلّا بنظام الدنيا ونظام الدنيا لا يحصل إلّا بإمام مطاع... وأمّا المقدّمة الثانية وهو أنّ الدنيا لا تنتظم إلّا بسلطان تشهد له مشاهد الفتن بموت السلاطين... .[١]

وهناك أيضاً من علماء الأشاعرة من ذهب مذهب سلفه وهو عضد الدين الإيجي صاحب *المواقف*، والجرجاني الشارح له حيث ذكر في شرحه:

> إنّ في نصب الإمام دفع ضرر مظنون، وأنّه أي دفع الضرر المظنون واجب على العباد إذا قدروا عليه إجماعاً. وبيانه أي بيان أنّ في نصب الإمام دفع ذلك الضرر أنّا نعلم علماً يقارب الضرورة أنّ مقصود الشارع فيما شرع من المعاملات والمناكحات والجهاد والحدود والمقاصات... إنّما هو مصالح عائدة إلى الخلق معاشاً ومعاداً وذلك لا يتمّ إلّا بإمام يكون من قبل الشارع يرجعون إليه فيما يعن لهم فإنّهم من اختلاف الأهواء وتشتت الآراء وما بينهم من الشحناء قلّما ينقادون بعضهم لبعض فيفضي ذلك إلى التنازع والتواثب وربّما أدّى إلى هلاكهم جميعاً ويشهد له التجربة والفتن القائمة عند موت الولاة إلى نصب آخر... أنّ نصب الإمام من أتمّ مصالح المسلمين وأعظم مقاصد الدين فحكمه الإيجاب السمعي.[٢]

وخلاصة ما ذكره الباقلاني ـ أشعري المسلك ـ في جوابه عن الدليل على تصحيح الاختيار وإبطال النصّ على إمام بعينه، حيث نقل اتفاق الأُمة على النصّ والاختيار، ومع إبطال النصّ لا يبقى إلا الاختيار، وذكر أنّ الدليل على إبطال النصّ هو: أنّه لو وجد النصّ لكان ذكره النبيﷺ بمحضر من الصحابة أو الجمهور منهم أو لواحد على الأقلّ ولشاع ذلك الخبر، كما شاع في الصلوات والصيام وغيرها وكما شاع في تولية النبيﷺ الإمرة لزيد بن

---

١. المصدر.

٢. شرح *المواقف للشارح الجرجاني*، عبد الرحمن الإيجي: ٣٧٧/٨.

حارثة وكان يرى أنّ مسألة الإمام لا بدّ وأن يكون خطرها أعظم من أي مسألة فلا بدّ أن تتوفر الأسباب والدواعي لنقل مثل هكذا مسألة خطيرة[١]... .

أمّا إمام الحرمين الجويني، فينفي اشتراط الإجماع بدليل بيعة أبي بكر، حيث إنّه لم يتأنَّ لانتشار الأخبار إلى من نأى من الصحابة ولم ينكر منكر، بل إنّه يرى اكتفاء عقد الإمامة بواحد إذا لم يشترط عدد معدود ولا حدّ محدود.[٢]

ويقول البغدادي بجواز ثبوت الإمامة بالنصّ، ولكنّه ينفي وجود نصّ على واحد بعينه؛ لأنّ الإمامة لو كانت بالنصّ لبيّنه النبيﷺ للأُمة بشكل لا يختلف فيه أحد، ويرى أنَّ الطريق لثبوت الإمامة هو الاختيار بدليل ما سار عليه جمهور الصحابة[٣]...

أمّا ما يراه ابن حزم الأندلسي فهو لا يختلف عمّا قبله فهو ينكر أن يكون النبيﷺ قد نصّ على عليعليه السلام، وأنّ علياًعليه السلام لم يدع ذلك لا في ذلك الوقت ولا بعده ويعتقد بوجود رواية واحدة واهية عن مجهولين إلى مجهول يكنّى بالحمراء لا يعرف من هو في الخلق، وهذه الرواية فيها نصّ على عليعليه السلام[٤]... .

إلى هنا تبين لنا مسلك الأشاعرة بشكل عام فيما يرونه من أنّ الإمامة مسألة اختيارية وأدلّتهم على ذلك.

وما ذكره القوشجي والتفتازاني لا يختلف عمّن سبقه سواءً لا من ناحية المضمون ولا من ناحية الألفاظ، فالأدلّة لكليهما واحدة، حيث ذكر التفتازاني أدلّته على المسألة قائلاً:

> أوّلاً: إجماع الصحابة، وثانياً: إنّ الشارع أمر بإقامة الحدود وسدّ الثغور... ممّا لا يتمّ إلّا بالإمام، وما لا يتّم الواجب المطلق إلّا به وكان

---

١. *تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل*، محمّد بن الطيب الباقلاني: ٤٤٢ و٤٤٣.

٢. *كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلّة في أُصول الاعتقاد*، عبد الملك الجويني: ٤٢٤.

٣. *أُصول الدين*، عبد القاهر البغدادي: ٢٧٩ و ٢٨٠.

٤. *كتاب الفصل في الملل والأهواء والنحل*، علي بن حزم الأندلسي: ٩٦/٤ و٩٧.

مقدوراً فهو واجب. وثالثاً: إنّ في نصب الإمام استجلاب منافع لا تحصى واستدفاع مضار لا تخفى وكلّ ما هو كذلك فهو واجب...[١].

وهذا هو عين الكلام الذي طرحه القوشجي في كتابه شرح *تجريد الإعتقاد*.

وبعد هذا التمهيد الموجز نتطرق الآن إلى أدلّة القوشجي، وهي ما يلي:

الأوّل: وهو العمدة إجماع الصحابة حتّى جعلوا ذلك أهمّ الواجبات واشتغلوا به عن دفن الرسولﷺ، وكذا عقيب موت كلّ إمام، روي إنّه لما توفّي النبيﷺ خطب أبو بكر، فقال: يا أيّها الناس من كان يعبد محمّداًﷺ فإنّ محمّداً قد مات، ومن كان يعبد ربّ محمّد فإنّه حي لا يموت، لا بدّ لهذا الأمر ممّن يقوم به فانظروا وهاتوا آراءكم رحمكم الله فبادروا من كلّ جانب، وقالوا: صدقت لكنّا ننظر في هذا الأمر ولم يقل أحد أنّه لا حاجة إلى الإمام.

الثاني: إنّ الشارع أمر بإقامة الحدود وسدّ الثغور وتجهيز الجيوش للجهاد وكثير من الأُمور المتعلّقة بحفظ النظام وحماية بيضة الإسلام ممّا لا يتمّ إلّا بالإمام وما لا يتمّ الواجب المطلق إلّا به وكان مقدوراً فهو واجب... .

الثالث: إنّ في نصب الإمام استجلاب منافع لا تحصى واستدفاع مضارّ لا تخفى وكلّ ما هو كذلك فهو واجب، أمّا الصغرى فتكاد تكون من الضروريات، بل من المشاهدات وتعدّ من العيان الذي لا يحتاج إلى البيان، ولهذا اشتهر أنّ ما نزع السلطان أكثر ممّا يزع القرآن وما يلتئم بالسنان لا ينتظم بالبرهان؛ وذلك لأنّ الاجتماع المؤدّي إلى صلاح المعاش والمعاد لا يتمّ بدون سلطان قاهر يدرء المفاسد ويحفظ المصالح ويمنع ما تتسارع إليه الطباع وتتنازع عليه الأطماع وكفاك شاهداً ما يشاهد من استيلاء الفتن والابتلاء بالمحن بمجرّد هلاك من يقوم بحماية الحوزة... وأمّا الكبرى فبالإجماع.[٢]

---

١. شرح *المقاصد*، مسعود بن عمر التفتازاني: ٢٣٧/٥ و٢٣٨.

١. راجع: شرح *المقاصد*، علي بن محمّد القوشجي: ٢٣٧/٥و٢٣٨.

مناقشة أدلّة القوشجي

إنّ ما سبق ذكره كان حصيلة رأي القوشجي، وسوف نعرض هنا مناقشة أدلّته والردّ عليها، وستكون هذه الردود بمثابة الردّ على المسلك والفكر الأشعري بشكل عام، وسوف نثبت بطلان هذه الأدلّة، حيث إنّ الدليل الأوّل غير تام؛ لأنّه لم يحصل إجماع في السقيفة على أبي بكر، وأحداث السقيفة تشهد بذلك. وأمّا الدليلان الآخران فهما على فرض صحّتهما لا يتوافقان مع المسلك الأشعري.

الدليل الأوّل: الإجماع

لقد ادّعى القوشجي إجماع الصحابة[1] على اختيار الخليفة بعد الرسول صلى الله عليه وآله حتّى أنّهم جعلوا هذا الأمر من أهمّ الواجبات وانشغلوا به عن تولي أمر دفن رسول الله صلى الله عليه وآله، وذكر أنّ أبا بكر قام في ذلك اليوم وقال:

> يا أيّها الناس من كان يعبد محمّداً فإن محمّداً قد مات، ومن كان يعبد ربّ محمّد فإنّه حي لا يموت، لا بدّ لهذا الأمر ممّن يقوم به فانظروا وهاتوا آراءكم رحمكم الله...

فبادروا من كلّ جانب وقالوا: صدقت لكنّا ننظر في هذا الأمر. ولم يقل: أحد أنّه لا حاجة إلى الإمام.

إنّ أهل السنّة قد بنوا على صحّة هذا الإجماع وأنّه حجّة قطعية لقوله صلى الله عليه وآله: لا تجتمع اُمّتي على خطأ، «لا تجتمع على ضلال» وقد اجتمعت على أمرٍ، فلا بدّ من الحكم بصحّة هذا الأمر.

الجواب

يمكننا في البدء وقبل الخوض في الكلام أن نعلّق على ما ذكره

---

١. شرح *تجريد الاعتقاد*، علي بن محمّد القوشجي: ٣٦٥ الطبعة الحجرية.

القوشجي من أنّ الصحابة انشغلوا عن دفن رسول الله واعتبروا أمر الإمامة من أهمّ الواجبات، فإذا كان أمر الإمامة من أهمّ الواجبات، بحيث إنّهم تركوا تجهيز رسول اللهﷺ، ودفنه فهنا يمكننا القول: كيف يمكن للنبيﷺ أن يترك بيان هذا الأمر المهمّ ويهمله ـ حاشا لله أن يفعل ذلك ـ وكيف يمكن أن يغفل النبيﷺ عن أمر لم يبيّنه؟ وقد التفت الصحابة إلى أهمّية هذا الأمر الذي غفل عنهﷺ، وكما يقول صاحب البراهين القاطعة:

> كيف يفوّضﷺ الأمر لمن لا يتمكّن من إدراك الكمالات الظاهرية فضلاً عن الباطنية التي لا يستحقّ الخلافة بدونها وقد بيّن لما هو أخسّ الأُمور كالتخلي ومسائل عديدة ولم يفوّضه إلى رأي الأمة.[١]

لقد اتفقت أقوال متكلمي الإمامية الذين ناقشوا دليل إجماع الصحابة على بطلان هذا الدليل وعدم تماميته، ومن هؤلاء: العلّامة الحلّي،[٢] الشريف المرتضى،[٣] السيّد الميلاني[٤] ـ في الردّ على ما طرحه الجرجاني ـ، السيّد شرف الدين،[٥] الشيخ المظفر،[٦] وغيرهم من متكلّمي الإمامية، فقد ذكر الشريف المرتضى:

> إنّ الإجماع حجّة، لكن إذا ثبت ولم يقتصر فيه على الدعوى.[٧]

وما ذكره القوشجي ليس إلّا إدعاء للإجماع، وهو ادّعاء بدون دليل.

إنّ دليل الإجماع يمكن مناقشته من عدّة أوجه:

١. عدم الاتفاق على معنى واحد للإجماع.

---

١. *البراهين القاطعة في شرح تجريد العقائد الساطعة*، محمّد جعفر الإستر آبادي: ٢١٧/٣.

٢. *مناهج اليقين في أصول الدين*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ٤٧٨.

٣. *الشافي في الإمامة*، علي بن الحسين الموسوي، الشريف المرتضى: ٢٣٣/٣.

٤. *الإمامة في أهمّ الكتب الكلامية وعقيدة الشيعة الإمامية*، علي الحسيني الميلاني: ٥٤.

٥. *المراجعات*، عبدالحسين شرف الدين: ٣٣٧.

٦. *دلائل الصدق لنهج الحق*، محمّد حسن المظفر: ٢٤٩/٤.

٧. *الشافي في الإمامة*، علي بن الحسين الموسوي، الشريف المرتضى: ٢٠٣/٢.

٢. عدم انسجام ما حصل في السقيفة من إجماع مع أي واحد من معاني الإجماع التي طرحها أهل السنّة.

٣. الإجماع المذكور يشتمل على مغالطة، وهو: أخذ ما ليس بعلّة علّة.

٤. لا بدّ للإجماع أن يكون مستنداً إلى دليل شرعي.

٥. دعوى الإجماع باطلة بدليل تخلف عليعليه السلام وسائر بني هاشم.

٦. الإشكال الوارد على ما نقله من خطبة أبي بكر وهو: لا بدّ لهذا الدين ممّن يقوم به، وقولهم: ننظر في هذا الأمر.

وفي بيان وتوضيح المطالب نقول:

أولاً: اختلاف الجمهور في تعريف الإجماع فلا يوجد معنى واحد متفق عليه، هل يراد به حصول الإتفاق من الكلّ أم يراد به إجماع المؤمنين، أم الاقتصار على أقوال العلماء، وهذا ما ذكره السيّد عبدالله شبّر في اختلاف الجمهور في تعريف الإجماع، فقد قال عن:

> القاضي والجويني والغزالي أنّه [أي الاجماع] اتفاق أُمة محمّدصلى الله عليه وآله على أمر ديني وظاهر هؤلاء اعتبار آراء جميع الفرق، ثُمّ عدل جماعة من محققيهم عن ذلك، فقال: إنّ الحجّة إنّما هي في إجماع المؤمنين... ولما رأى متأخّروهم أنّ لا مقالة للعوام لا سيّما في أُمور الدين، لأنّهم همج رعاع أتباع كلّ ناعق عدلوا عن ذلك واقتصروا على اعتبار أقوال العلماء وعرّفه جملة منهم: بأنّه اتفاق أهل الحل والعقد من أُمة محمّد على أمر من الأُمور، وأرادوا بأهل الحل والعقد أهل النقض والإبرام وعدلوا عن لفظة العلماء لأجل إدخال مثل الخلافة والذي تقتضيه أدلّتهم قدح خروج الواحد والاثنين في الإجماع مع ذهاب جملة منهم إلى انعقاد الخلافة باثنين.[1]

إنّنا وبالرجوع إلى مؤلّفات الذين ذكرهم السيّد عبدالله شبر نجد الاختلاف

---

١. *حقّ اليقين في معرفة أُصول الدين*، عبد الله شبر: ١٨٩.

الكبير فيما بينهم في تعريف الإجماع، أمّا القاضي عبدالجبّار فهو معتزلي المسلك فلا دخالة لما يقوله في بحثنا، وأمّا ما ذكره الجويني في تعريف الإجماع:

وأمّا الإجماع في الاصطلاح في الأحكام الشرعية: فهو اتفاق الأمة أو اتفاق علمائها على حكم من أحكام الشريعة... .[١]

ووافقه على هذا التعريف الغزالي، حيث قال:

الإجماع فإنّما نعني به اتفاق أُمة محمّد ﷺ خاصّة على أمر من الأمور الدينية.[٢]

وقد نقل الجويني في كتابه اعتماد البعض ـ لم يورد الاسم ـ على الآية القرآنية: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ في الاستدلال على اختصاص حجّية الإجماع بالمؤمنين، وإن كان قد أورد الأدلّة على بطلان هذا الاستدلال.[٣] ومن الجدير بالذكر أنّ الجويني والغزالي من علماء القرنين الخامس والسادس، ثُمّ وكما يقول السيّد شبر: إنّ بعضاً من متأخّريهم عدلوا إلى اعتبار الإجماع، باتفاق أهل الحل والعقد من امة محمّد ﷺ، ومن بين هؤلاء العلماء الآمدي الذي قال في تعريف الإجماع:

اتفاق أهل الحل والعقد من أُمة محمّد ﷺ على حكم من الأحكام.[٤]

والمراد من أهل الحل والعقد هم المجتهدون في الأحكام الشرعية، ونقل هذا التعريف في بعض كتبه الفقهية الأُخرى.[٥]

وكذلك الفخر الرازي من الذين تبنّوا هذا التعريف، حيث قال:

الإجماع: اتفاق أهل الحل والعقد من أُمة محمّد على أمر من الأُمور.[٦]

---

١. *كتاب التلخيص في أُصول الفقه*، عبدالملك بن عبدالله الجويني: ٦/٣.
٢. *المستصفى من علم الأُصول*، محمّد بن محمّد الغزالي أبو حامد: ٣٢٥/١.
٣. *كتاب التلخيص في أُصول الفقه*، عبدالملك بن عبدالله الجويني: ٥٤/٣.
٤. *الحاصل من المحصول في أُصول الفقه*، محمّد بن الحسن الآمدي: ٤٧٤/٢.
٥. *الإحكام في أُصول الأحكام*، محمّد بن الحسن الآمدي: ١٢٣.
٦. *المحصول في علم أُصول الفقه*، محمّد بن عمر الرازي الفخر الرازي: ٥/٢.

والمعلوم أنّ الفخر الرازي والآمدي من علماء القرن السابع. ـ ومن أجل بيان ما نقله السيّد شبر نقول: لقد ذكر التفتازاني ـ من علماء القرن الثامن ـ أنّ اجتماع واتفاق اثنين يصحح عقد الخلافة، فقد ذكر أنّ من طرق انعقاد الإمامة هو بيعة أهل الحل والعقد من العلماء والرؤساء إلى أن انتهى به المطاف إلى بيعة الواحد، فقد قال في بيانه لانعقاد الإمامة:

> بيعة أهل الحل والعقد من العلماء والرؤساء ووجوه الناس الذين يتيسر حضورهم من غير اشتراط عدد، ولا اتفاق من في سائر البلاد، بل لو تعلّق الحل والعقد بواحد مطاع كفت بيعته.[1]

ولكي يتّضح أكثر، علينا الرجوع إلى الكتب الأُصولية لمعرفة الاختلاف في معنى الإجماع لبعض علماء الأشاعرة، كأمثال ابن حزم الذي بيّن مراتب الإجماع وإن كان قد ردَّ بعضها ورفضها، ولكن هذا يكشف لنا عن مدى الاختلاف في معنى الإجماع، وأنّ له تعريفاً للإجماع مغايراً عن غيره.[2]

هذا الاختلاف بين الجمهور في تعريف الإجماع، أكّده السيّد اللواساني، فبعد أن ذكر تخلّف وجوه الصحابة عن البيعة وفي طليعتهم عليعليه السلام وأهل بيته وسائر بني هاشم وغيرهم، يقول:

> وعليه فكيف يصحّ دعوى الإجماع ـ بمعنى حصول الاتفاق من الكلّ ـ على تقديم الرجل ونصبه للخلافة وقد فسرّ الإجماع بذلك أكثر المتقدّمين منهم، كالقاضي والجويني والغزالي وأمثالهم، ثُمّ لما اتّضح لدى الكلّ تأخّر أُولئك المشاهير من الصحابة وأعيان المهاجرين والأنصار عن تلك البيعة المزعومة عدل متأخّروهم عن تفسير الإجماع بذلك واقتصروا في ثبوته على إجماع آراء العلماء من الصحابة...، ثُمّ عدلوا عن التفسير الثاني واكتفوا في ثبوت الإجماع باجتماع آراء أهل

---

١. شرح *المقاصد*، مسعود بن عمر التفتازاني: ٥/٢٣٣.

٢. *مراتب الإجماع*، علي بن أحمد الظاهري ابن حزم: ١٣ـ *الإحكام في أُصول الأحكام*: ٤/٥٥٠، ٥٥١.

الحل والعقد...، ثُمّ عدل جملة منهم إلى الأمراء، ثُمّ إلى بيعة رجل أو رجلين فقط بعد تحقّق أنّ البيعة للرجل في بدء الأمر لم تكن إلّا من صاحبه ـ وهو الثاني ـ وأربعة معه وهم: أبو عبيدة وسالم وبشر بن سعد وأسيد بن الحصين.[١]

هذه الآراء والأقوال قد تمَّ بيانها في طيات بيان ما ذكره السيّد عبدالله شبَّر فلا نعيد.

ثانياً: ما حصل في السقيفة لا ينسجم مع أي معنى من معاني الإجماع، وهذا أمر قد ناقشه جماعة من المحقّقين، فقالوا: «إنّ الإجماع يحصل إذا تحقّق فيه أحد المعاني»:

١. اتفاق الكلّ.

٢. اتفاق أهل الحل والعقد.

٣. اتفاق أهل المدينة.

٤. اتفاق عظماء علماء الإسلام.[٢]

وخلاصة ما توصلّوا إليه أنّه بالمقارنة بين هذه المعاني مع ما حدث في السقيفة، فلا نجد أيّاً من هذه المعاني قد تحقّق في ذلك اليوم، فكيف يمكن ادّعاء الإجماع وكبار الصحابة من عليعليه السلام والحسن والحسين وسائر بني هاشم وسعد بن عبادة وقيس بن سعد وأبي ذر والمقداد وعمّار وخالد وغيرهم وعلى رأسهم فاطمة الزهراءعليها السلام، فهؤلاء كلّهم لم يحضروا السقيفة، وكيف يمكن ادّعاء وجود أهل الحل والعقد، وعليعليه السلام ليس فيهم وهو الذي قال عنهصلى الله عليه وآله «علي مع الحقّ والحقّ مع علي»، وكيف يمكن ادّعاء اتفاق أهل المدينة وعلي وسلمان وأبو ذر و... ليسوا منهم وليسوا من ضمن علماء

١. *نور الأفهام في علم الكلام*، حسن اللواساني: ٤١٦/١.

٢. *امامت پژوهی*، محمود يزدي مطلق، فاضل وغيره: ١٢٨. بتصرّف في الترجمة.

الإسلام، حيث إنّ علياًعليه السلام أعلم الصحابة بشهادة عمر الذي قال: «لولا علي لهلك عمر».[١]

ثالثاً: اشتمال الإجماع المذكور على مغالطة وهو: أخذ ما ليس بعلّة علّة.[٢]

وبيان هذا الإشكال يتمّ كالتالي:

إنّ الإجماع المذكور على فرض تحقّقه فهو أخصّ من المدعى؛ لأنّ المدعى هو أصل الوجوب الشرعي لنصب الإمام بشكل عام، وأمّا الدليل فهو الإجماع الحاصل على إمامة أبي بكر، وعلى فرض صحّة إمامة أبي بكر، فهي مصداق من مصاديق المدعى وأخصّ منه.

إنّ هذا الأمر ناتج من الخلط بين إجماعين:

الأوّل: إجماع الصحابة على أصل وجوب نصب إمام.

والثاني: هو الإجماع على إمامة أبي بكر، والإجماع الأوّل المساوي للمدعى، وما ذكر آنفاً هو أخصّ من المدعى وهو الإجماع الثاني.

رابعاً: لا بدّ لهذا الإجماع من دليل شرعي يعتمد عليه، وبيانه:[٣]

> إنّ الإجماع المذكور على فرض تحقّقه يكون دالّاً على الوجوب الشرعي لنصب الإمام في حال كونه مستنداً إلى دليل شرعي آخر، وإلّا فلا يمكننا اعتبار هذا الإجماع دليلاً شرعياً على وجوب نصب الإمام.

وفي الجواب هنا ثلاث احتمالات:

١. أن يكون إجماع الصحابة مستنداً إلى دليل شرعي.

٢. أن يكون إجماع الصحابة مستنداً إلى دليل عقلي.

٣. إنّ الصحابة بادروا إلى الإجماع من دون أي دليل على ذلك.

---

١. المصدر.

٢. المصدر.

٣. *امامت پژوهی*، محمود يزدي مطلق(فاضل) وغيره: ١٢٩ و ١٣٠.

وخلاصة ما ذكر في جواب هذه الاحتمالات الثلاثة:

إنّه لا يوجد أحد من أهل السنّة يقول بالاحتمال الثاني والثالث، فبقي الفرض الأوّل وهو غير قابل للدفاع عنه؛ لأنّ الأدلّة الشرعية عند أهل السنّة فيما عدا الإجماع: الكتاب والسنّة والقياس ولا يوجد في أيّ منها دليل على المدّعى، ولو كان مثل هكذا أمر موجود لتواتر نقله إلينا ولعلم به الآخرون، في حين أنّ القائلين بالإجماع لم يدّعوا مثل ذلك، ولذلك فإنّ إجماع الصحابة لا يستند إلى أي دليل شرعي، وبالتالي لا يمكن اعتباره دليلاً على الوجوب الشرعي لنصب الإمام.[١]

ومن ناحية أُخرى يمكننا القول: بأن أهل السنّة وبعد الإجماع المذكور قالوا بوجود الدليل النقلي عليه، ولكن ما هو دليلهم قبل الإجماع؟ وعلى أي شيء اعتمدوا من أدلّة؟ هل اعتمدوا على العقل أو على نقل آخر؟ لذا يقول محمّد جعفر الإسترآبادي:

> إنّ الوجوب النقلي قد ثبت بعد الإجماع بزعمهم، فقبل تحقّقه بأي شيء استندوا حيث تركوا تجهيز النبيﷺ وقالوا: إنّ تعيين الإمام من أهمّ الواجبات، مع أنّهم لا يقولون بالوجوب العقلي، ولم يتحقّق حينئذٍ الوجوب النقلي فإن كان تمسّكهم بسمعٍ آخر فلِمَ لم ينقلوه ولِمَ تمسّكوا بالإجماع الفاسد.[٢]

لقد تنبّه بعض متكلّمي الأشاعرة كعضد الدين الإيجي وأيّده الجرجاني شارح كتابه بذلك إلى الإشكال الوارد على عدم وجود مستند شرعي للإجماع، وحاولا حلّ الإشكال بذكر أسباب عدم وصول الدليل إلينا وبيانه كالتالي:

---

١. *امامت پژوهی*، محمود يزدي مطلق فاضل وغيره: ١٣٠.

٢. *البراهين القاطعة في شرح تجريد العقائد الساطعة*، محمّد جعفر الأسترآبادي: ٢١٨/٣.

١. استغنى عن نقله بالإجماع بمعنى أنّه بنقل الإجماع لم تعد حاجة إلى ذكر مستند دليل الإجماع، فلم تعد هناك الدواعي متوفرة على نقله.

٢. ربّما كان المستند من قبيل ما لا يمكن نقله من قرائن الأحوال التي لا يمكن معرفتها إلّا بالمشاهدة والعيان لمن كان في زمن النبي صلّى الله عليه وآله.[١]

إنّ الكلام المذكور أعلاه قابلٌ للنقاش؛ وذلك لأن:

١. كلّ دليل من الأدلّة بمثابة الاحتمال الذي لا يمكن الاستناد عليه في مقام الاستدلال.

٢. إنّ الدليل الأوّل يستلزم التقليل من شأن مسألة الإمامة؛ لأنّ الإمامة إذا كانت من المسائل المهمّة والضرورية فلا يبقى هناك إمكانية لوجود دليل نقلي مع عدم وجود حاجة لذكره، كيف يمكننا التقليل من شأن الإمامة في حين أنّ الشهرستاني قال في الإمامة: ما سلّ سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سلّ على الإمامة،[٢] حيث اعتبرها الشهرستاني أنّه أعظم خلاف بين الأمة.[٣]

خامساً: إنّ دعوى الإجماع باطلة وذلك بدليل تخلّف جماعة كبيرة من الصحابة وعلى رأسهم علي عليه السلام، وذلك بنقل الموافق والمخالف من السنّة والشيعة:

يرى العلّامة الحلّي عدم حجّية هذا الاجماع لأسباب منها أنّ أعاظم الصحابة لم يوافقوه وأنكروه.[٤]

وقال السيّد الميلاني في ردّه على الجرجاني ـ من علماء الاشاعرة ـ في انعقاد الإجماع على أبي بكر اتفاقاً في الأمة:

الإجماع غير منعقد على أبي بكر، ودعوى اتفاق الأمة على تحقّقه

---

١. شرح *المواقف*، علي الجرجاني: ٣٧٧/٨ بتصرّف.

٢. *الملل والنحل*، محمّد بن عبدالكريم الشهرستاني: ٣٠/١.

3. *امامت پژوهي*، محمود يزدي مطلق، فاظل وغيره: ١٣٠.

٤. مجموعة *رسائل كشف الفوائد*، الحسن بن يوسف الأسدي الحلّي: ٨٤.

باطلة، وكيف يدعى انعقاد الإجماع عليه ولم يبايعه زعيم الخزرج سعد بن عبادة، وولده وذووه إلى أن مات أبو بكر، ولم تبايعه بضعة الرسول وسيّدة نساء العالمين فاطمة الزهراء حتّى فارقت الحياة، ولم يبايعه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب مدّة حياته والزبير...، والمقداد...، وسلمان وأبوذر وعمّار وحذيفة وبريدة وأتباعهم وكثير من سائر المسلمين.[١]

وأضاف السيّد الميلاني في ردّه على صاحب *شرح المقاصد* التفتازاني على الإجماع الذي ادّعاه:

فالذين جعلوا ذلك أهمّ الواجبات حتّى قدّموه على دفن النبي هم طائفة من الصحابة لا كلّهم، بل تلك الطائفة أيضاً لم يتحقّق فيها الإجماع ـ بعد الصياح والنزاع ـ بل بقي رئيس الخزرج وأتباعه مقاطعين لأبي بكر وعمر إلى أن مات فأين الإجماع؟[٢]

ويذكر الشيخ المظفر أيضاً:

ودعوى الإجماع ساقطة لأنّها ناشئة من فعل عمر ومن وافقه وهم ـ مع عدم تحقّق الإجماع بهم ـ محلّ كلام. وكيف يمكن دعوى الإجماع على اعتبار اختيار الناس وقد خالف أمير المؤمنين، الذي يدور معه الحقّ حيث دار وجماعة من الصحابة في بيعة أبي بكر، وما حفلوا باختيار من اختاره إلى أن بايعوا بعد مدّة طويلة بالاضطرار، وبقي بعضهم على المخالفة حتّى لحق بالملك القهار.[٣]

ـ ومن جملة ما نقله السيّد عبد الله شبر:

إنّ جملة من أعيان الصحابة كما نقله الجمهور لم يكونوا داخلين في الإجماع، كصاحب الحق وأهله وأولاده وعمّه العباس وأبنائه... ومشاهير الصحابة الكبار ـ إلى أن قال ـ: إنّ ابن قتيبة ذكر في كتابه ثمانية عشر رجلاً منهم قال: وكانوا رافضة.[٤]

---

١. *الإمامة في أهمّ الكتب الكلامية وعقيدة الشيعة الإمامية*، علي الحسيني الميلاني: ٥٤.

2. المصدر: ١٥٥.

٣. *دلائل الصدق لنهج الحق*، محمّد حسن المظفر: ٢٤٩/٤.

٤. *حق اليقين في معرفة أصول الدين*، عبد الله شبر: ١٩٠.

وقال السيّد شرف الدين:

...فكيف يتمّ الإجماع مع تخلّف هؤلاء كلّهم [وذكر علياً وسلمان والمقداد و...] وفيهم آل محمّد كافة وهم من الأُمة بمنزلة الرأس من الجسد والعينين من الوجه.[١]

والجدير بنا أن ننقل ما ذكره الإستر آبادي بأنّ الإجماع الذي ليس فيه عليٌّ وآله لا أهمّية له:

إنّ الإجماع الذي ليس فيه رئيس الملّة وهو علي بن أبي طالب ومن يعتنى به كالعبّاس وسلمان وأبي ذر و... ليس به اعتناء وقد نقل إجماعهم أنّ الجماعة المذكورين لم يكونوا حاضرين، بل كانوا بتجهيز رسول الله مشغولين.[٢]

إذا ما أردنا تحليل تسارعهم إلى السقيفة وعدم انتظارهم إلى حين يفرغ عليﷺ من تغسيل ودفن رسول اللهﷺ هو تنافسهم في عزّ الدنيا وحطامها واستغلالاً لفرصة عدم تواجد عليﷺ وآله بينهم وذلك لكيلا تدحض مزاعمهم وتبطل حجّتهم واستئثاراً بالخلافة لأنفسهم مهما كلفهم الأمر من ثمن، وإلّا فما هو المانع من عدم انتظارهم في ذلك اليوم ومسارعتهم إلى انعقاد السقيفة وهذه أُمور قد تعرّض لها السيّد شرف الدين، حيث قال:

إنّ القوم صمموا على صرف الخلافة مهما كلّفهم عن آل محمّد فخافوا من التريّث أن يفضي بهم إلى خلاف ما صمموا عليه، فإنّ آل محمّد إذا حضروا المشورة ظهرت حجّتهم وعلت كلمتهم، [ويضيف قائلاً:] لو فرض أنّ لا نصَّ بالخلافة على أحد من آل محمّد، بل كانوا كسائر الصحابة، فهل من مانع شرعي أو عقلي أو عرفي، يمنع تأجيل البيعة إلى فراغهم من تجهيز رسول اللهﷺ.[٣]

---

١. *المراجعات*، عبد الحسين شرف الدين: ٣٣٧ـ٣٣٩.

٢. *البراهين القاطعة في شرح تجريد العقائد الساطعة*، محمّد جعفر الإسترآبادي: ٢١٨/٣.

٣. *النصّ والاجتهاد*، عبد الحسين شرف الدين: ٩٠ و٩١.

وإلى ذلك أشار الشيخ المظفر قائلاً:

كيف يمكن أن تكون مبادرتهم إلى السقيفة أداءً للوظيفة الشرعية، والحال أنّ تجهيز الرسول من أهمّ الواجبات، وأنّ تقديم تجهيز الرسول لا يضرّ بأمر الإمامة فلا شكّ أنّهم لم يؤخروا دفن الرسول إلّا منافسة في الدنيا وانتهازاً لمشغولية عليعليه السلام وعلمهم أنّه لن يترك النبي بلا دفن ويأتي لمزاحمتهم ـ إلى أن قال ـ: إذا كانوا مهتمّين بأداء واجب البيعة لماذا أخرّ عمر بيعة الشورى ثلاثة أيّام، ولماذا لم يسألوا النبي نصب إمام لهم عندما أخبرهم بموته مراراً وتكراراً، ولماذا نسبوا الهجر إلى النبي لمّا أراد أن يكتب لهم كتاباً ألم يحتملوا أنّه يريد كتابة أمر الإمامة؟!.[١]

وإليك بعض ممّا نقله أبناء العامّة عن تخلّف من تخلّف عن السقيفة ـ ما نقله الشهرستاني عن البيعة لأبي بكر الحاصل بعد الاختلاف ـ:

وبايعوه عن رغبة سوى جماعة من بني هاشم، وأبي سفيان من بني أمية، وأمير المؤمنين علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) كان مشغولاً بما أمره النبيصلى الله عليه وآله من تجهيزه ودفنه وملازمة قبره من غير منازعة ولا مدافعة.[٢]

إلّا أنّه ومن جملة ما قاله ممّا حصل في السقيفة:

إلّا أنّ بيعة أبي بكر كانت فلتة وقى الله المسلمين شرّها، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه، [وعبرّ عن الفلتة بـ] الأمر الذي يحدث من غير رويّة وإحكام، الهفوة غير المقصودة.[٣]

وذكر ابن حجر الهيتمي في بيان كيفية خلافة أبي بكر ومقالة عمر بن الخطاب، ومن جملة ما قاله:

إنّ علياً والزبير ومن معهما تخلفوا في بيت فاطمة.[٤]

---

١. *دلائل الصدق لنهج الحق*، محمّد حسن المظفر: ٢٥٨/٤ و٢٥٩ بتصرّف.

٢. محمّد بن عبدالكريم الشهرستاني، *الملل والنحل*، ج ١، ص ٣١.

٣. المصدر السابق.

٤. *الصواعق المحرقة في الرَّد على أهل البدع والزندقة*، أحمد بن حجر الهيتمي: ١٠.

وقال اليعقوبي:

وتخلّف عن بيعة أبي بكر قوم من المهاجرين والأنصار ومالوا مع علي بن أبي طالب منهم: العبّاس بن عبد المطلب والفضل بن العبّاس والزبير بن العوام وخالد بن سعيد والمقداد بن عمرو وسلمان الفارسي وأبو ذرّ الغفاري وعمّار بن ياسر والبراء بن عازب وأبيّ بن كعب [وذكر أيضاً] إنّ علياً لم يبايع إلّا بعد ستّة أشهر وقيل: أربعين يوماً.[١]

سادساً: ما ورد في خطبة أبي بكر

ـ ما ذكره الشيخ المظفر فيما قاله أبو بكر لمن كان حاضراً يوم السقيفة: «ننظر في هذا الأمر».

إنّ قولهم: «ننظر في هذا الأمر» لو صحّ ما نقل عن أبي بكر وقبول الصحابة به وقولهم ننظر في هذا الأمر، كان ظاهراً في وجوبه على الأمة، لكنّه مع كونه أعم من الوجوب شرعاً وعقلاً فهو كذب صريح، إذ لم يقل أبو بكر: «لا بدّ لهذا الدين ممّن يقوم به» في خطبته التي رأيناها في كتبهم كتاريخي الطبري وابن الأثير وصحيح البخاري عند ذكر مناقب أبي بكر، وما قال أحد بعد خطبته: «ننظر في هذا الأمر» ولا راحوا إلى السقيفة وفاءً بالوعد وقياماً بواجب النصب شرعاً، فإنّ رواياتهم متضافرة في أنّ الأنصار اجتمعوا في السقيفة لبيعة سعد ساعة موت النبيﷺ فعلم أبو بكر وأصحابه فذهبوا ينافسونهم في الإمرة.[٢]

إنّه وبعد التتبع في كتب السير والتواريخ نجد أنّه ممّا لا شكّ فيه وقوع النزاع في السقيفة بين المهاجرين والأنصار حيث نقل أرباب السير النزاع الذي حدث في السقيفة، وقد ذكر السيّد الميلاني في تعليقاته على كتاب شرح *المواقف* للجرجاني:

وممّا يشهد بوجود المخالفين والكارهين لخلافة أبي بكر تفسير بعض المحشّين على الكتاب قول عمر: كانت بيعة أبي بكر فلتة وقى الله

---

١. *تاريخ اليعقوبي*، أحمد بن إسحاق اليعقوبي: ١٢٤/٢و١٢٦.

٢. راجع: *دلائل الصدق لنهج الحقّ*، محمّد حسن المظفر: ٢٥٧/٤.

شرّها بأنّ معنى وقى الله شرّها: شرّ الخلاف الذي كان يظهر من المهاجرين والأنصار. [حيث يذكر في ذيل قوله بيعة أبي بكر]: فمعناه: أنّ الإقدام على مثله بلا مشاورة الغير وتحصيل الاتفاق منه مظنّة للفتنة العظيمة فلا يقدمّن عليه أحد على أنّي قد قدّمت عليه فسلمت وتيسر الأمر بلا تبعة.

ويذكر الميلاني في موضع آخر:

وممّا يشهد بعدم انعقاد الإجماع على إمامته لجوء بعضهم تارة إلى دعوى النصّ عليه وأُخرى إلى دعوى العصمة له.[١]

ولكن ربّ قائل يقول: إنّ الإجماع لم ينعقد في بداية الأمر ولكنّه تمَّ بعد انتهاء وتلاشي النزاع فإنّ أمر الخلافة قد استتب لأبي بكر وبايعه الجميع وآزروه.

وقد أجاب السيّد شرف الدين في الجملة بقوله:

إنّ النصح والمؤازرة لأبي بكر شيء وصحّة عقد الخلافة له بالإجماع شيء آخر وهما غير متلازمين عقلاً وشرعاً، فلعلّي وآله عليهم السلام مذهب في مؤازرة السلطة معروفاً وحاصله أنّ من رأيهم أنّ الأُمة الإسلامية لا مجد لها إلّا بدولة تلمّ شعثها وترأب صدعها و... فإن أمكن أن تكون الدولة في يد صاحبها الشرعي فهو المتعين لا غير وإن تعذر ذلك فاستولى على سلطان المسلمين غيره، وجبت على الأُمة مؤازرته في كلّ أمر يتوقّف عليه عزّ الإسلام ومنعته... [ومن جملة ما روى من أحاديث عن النبيﷺ] في حديث حذيفة بن اليمان(رضي الله عنه):

يكون بعدي أئمّة لا يهتدون بهداي، ولا يستنون بسنّتي وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس، قال حذيفة: قلت: كيف أصنع يا رسول الله، إن أدركت ذلك؟ قال تسمع وتطع للأمير، وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطِع.[٢]

---

١. *الإمامة في أهمّ الكتب الكلامية وعقيدة الشيعة الإمامية*، علي الحسيني الميلاني: ٥٦.

٢. *المراجعات*، عبد الحسين شرف الدين: ٣٤٢ و٣٤٣.

ملاحظة: قد يرد الإشكال على أمثال هذه الروايات بأنّ فيها الدعوة إلى الخنوع وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وهناك من الأدلّة ما تثبت وجود واستمرار النزاع بين أبي بكر وعلي عليه السلام، حيث ذكر العلّامة السيّد شرف الدين موارد احتجاج علي عليه السلام على أبي بكر بنصوص الخلافة واحتجاجه عليه السلام بوصية الرسول صلى الله عليه وآله، وهي تذكر في مكانها المناسب.

ويمكننا في ختام البحث فيما يتعلّق بانعقاد الإجماع على خلافة أبي بكر، أن نبحث بشكل موجز حول ما استدلّ به علماء الجمهور من صحّة انعقاد الإجماع على خلافة أبي بكر بقول الرسول صلى الله عليه وآله: «لا تجتمع أُمتي على خطأ»، «لا تجتمع على ضلال». يمكننا القول: إنّ هاتين الروايتين ناقشهما السيّد شرف الدين قائلاً:

> إنّ المراد من قوله صلى الله عليه وآله: لا تجتمع أُمتي على الخطأ ولا تجتمع على الضلال، إنّما هو نفي الخطأ والضلال عن الأمر الذي اشتورت فيه الأُمة فقررته باختيارها واتفاق آرائها وهذا هو المتبادر من السنن لا غير، أمّا الأمر الذي يراه نفر من الأُمة فينهضون به، ثُمّ يتسنى لهم إكراه أهل الحل والعقد عليه فلا دليل على صوابه وبيعة السقيفة لم تكن عن مشورة، وإنّما قام بها الخليفة الثاني وأبو عبيدة ونفر معهما، ثُمّ فاجؤوا بها أهل الحل والعقد... وأبو بكر يصرّح بأنّ بيعته لم تكن عن مشورة ولا عن رويّة... إنّ بيعتي كانت فلتة وقى الله شرّها.[1]

إلى هنا تبين أنّ دليل الإجماع دليل غير تامّ فلا يوجد بين الجمهور اتفاق على معنى واحد للإجماع بالإضافة إلى ما يحمل هذا الإجماع من إشكالات من ناحية عدم انطباقه على معنى من معاني الإجماع التي يقول بها أهل السنّة، وعدم استناد هذا الإجماع إلى دليل شرعي، وبطلان هذا الإجماع لعدم وجود

---

١. *المراجعات*، عبد الحسين شرف الدين: ٣٣٧، ٣٣٩.

زعيم ورئيس الملّة علي بن أبي طالب عليه السلام وتخلّف جماعة معتدّ بها من الصحابة عن البيعة. ولا بأس بالإشارة إلى الاختلاف الحاصل بين أهل السنّة حول انعقاد الإمامة بالإجماع وعدمه، فقد نقل الجويني عدم اشتراط الإجماع في الإمامة مستدلّاً على إمامة أبي بكر قائلاً:

> اعلموا أنّه لا يشترط في عقد الإمامة الإجماع، بل تنعقد الإمامة وإن لم تجمع الأمة على عقدها والدليل عليه أنّ الإمامة لما عقدت لأبي بكر ابتدر لإمضاء أحكام المسلمين ولم يتأن لانتشار الأخبار إلى من نأى من الصحابة في الأمصار ولم ينكر عليه منكر... فإذا لم يشترط الإجماع في عقد الإمامة لم يثبت عدد معدود ولا حدّ محدود.[١]

ينقل ابن فورك في كتابه آراء مؤسّس المذهب الأشعري فيقول عنه:

> كان يقول في إمامة هؤلاء الخلفاء الأربعة على الترتيب الذي مضى أنّه لم تكن إمامة واحد منهم بنصّ من الرسول ولا أنّ المعتمد في شيء من ذلك الإجماع عليه، بل تثبت إمامة كلّ واحد منهم بعقد من عقدها له من أهل الحل والعقد وما حصل [من] الإجماع بعده عليه فإنما ذلك تأكيداً للعقد لا أنّه دلالة على الإمامة ابتداء.[٢]

بينما وجدنا من خلال البحث أنّ كلاً من التفتازاني والقوشجي وغيرهم يرون دليل الإجماع هو الأساس والعمدة في الأدلّة على اختيارية الإمامة.

الدليل الثاني: حفظ النّظام الّذي أمر به الشارع لا يتمُّ إلّا بالإمام

لقد ذكر القوشجي قائلاً:

> إنّ الشارع أمر بإقامة الحدود وسدّ الثغور و... ممّا لا يتمّ إلّا بالإمام، وما لا يتمّ الواجب المطلق إلّا به وكان مقدوراً فهو واجب.[٣]

---

١. *كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلّة في أصول الاعتقاد*، عبد الملك الجويني: ٤٢٤.
٢. مجرد *مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري*، محمد بن الحسن بن فورك: ١٨٦.
٣. شرح *تجريد الاعتقاد*، علي بن محمّد القوشجي: ٣٦٥.

وبتعبير آخر: إنّ نصب الإمام هو مقدّمة الواجبات المطلقة، وهذا الدليل ذكره ابن حجر[١] والتفتازاني،[٢] ويمكننا بيان الدليل بالتقرير التالي:

نصب الإمام مقدّمة الواجبات المطلقة (صغرى)

مقدّمة الواجبات المطلقة واجبة (كبرى)

إذاً نصب الإمام واجب (النتيجة)

فالشارع المقدّس أمر بإقامة الحدود وسدّ الثغور وتجهيز الجيوش وحماية بيضة الإسلام وكلّها من الواجبات المطلقة التي لا يمكن أن تتمّ إلّا بوجود إمام فيكون نصب الإمام ـ إذا كان مقدوراً ـ مقدّمة لهذه الواجبات المطلقة.

والجواب

إنّ في وجوب المقدّمة احتمالين:

الأوّل: إنّ وجوب المقدّمة غيري في مقابل وجوب ذي المقدّمة النفسي.

الثاني: إنّ وجوب المقدّمة عقلي، بمعنى أنّ العقل دلّ على أنّه من دون الإتيان بالمقدّمة لا نصل إلى ذي المقدّمة.

وكلا الاحتمالين لا ينسجمان مع المذاق الأشعري، وذلك لأنّ:

مقدّمة الوجوب الغيري لا تثبت إلّا بالقول بقاعدة ثبوت التلازم بين الأحكام الشرعية والعقلية، وهذه قاعدة لا يقبل بها الأشاعرة؛ لأنّ أساسها الحسن والقبح العقلي الذي لا يقولون به.

والاحتمال الثاني يثبت الوجوب العقلي للمقدّمة وهذا أيضاً يتنافى مع الفكر الأشعري فالمقدّمة الثانية إذاً غير تامّة.

إضافة إلى ما سبق وعلى فرض تمامية الاستدلال المذكور، فإنّ

---

١. *الصواعق المحرقة في الرّد على أهل البدع والزندقة*، أحمد بن حجر الهيتمي: ٨

2. شرح *المقاصد*، مسعود بن عمر التفتازاني: ٢٣٧/٥.

وجوب المقدّمة عام حتّى بالنسبة إلى الواجب تعالى؛ لأنّ الله إذا أراد أن يقوم بفعل يبتني على مقدّمات، فلا محالة أنّه تعالى أراد أيضاً مقدّمات ذلك الفعل إذاً، فإن كان نصب الإمام مقدّمة لبقاء الدين ونظم أُمور المسلمين فإنّ نصب الإمام واجب على الله؛ لأنّه ومن دون شكّ فإنّ بقاء الدين ونظم أُمور المسلمين مراده تعالى، ونصب الإمام مقدّمة لذلك الأمر، إذاً نصب الإمام واجب على الله.[١]

وقد أجاب الشيخ المظفر قائلاً:

وفيه ـ [في الدليل المذكور] مع توقفه على عدم الوجوب على الله سبحانه وتركه لنصب الإمام وكلاهما باطل ـ أنّ تلك الواجبات إنّما تجب بشرط وجود الإمام ومقدّمة الواجب المشروط غير واجبة كالاستطاعة بالنسبة إلى الحجّ ولا سيّما أن الأوّل ـ وهو إقامة الحدود ـ إنّما يجب على الإمام، بل وكذا الأخيران [أي تجهيز الجيوش وسدّ الثغور] فكيف تجب مقدّمتهما وهي نصب الإمام على غيره؟ اللهمّ إلّا إذا خيف على بيضة الإسلام، فإنّه يجب الأخيران على الناس أيضاً فيجب عليهم النصب خاصّة.[٢]

وقد التفت التفتازاني إلى هذا الإشكال ـ مقدّمة الواجب المشروط غير واجبة ـ فأجاب بقوله: إنّ هناك:

فرقاً بين تقييد الوجوب وتقييد الواجب وهاهنا الوجوب مطلق أي لم يقيّد ولم يشترط بوجود الإمام، والواجب ـ أعني المأمور به ـ مشروط به وموقوف عليه كوجوب الصلاة المشروط بالطهارة، وأمّا في الزكاة فالوجوب مشروط بحصول النصاب حتّى إذا انتفى فلا وجوب.[٣]

والجواب عمّا ذكره التفتازاني سيرد لاحقاً.

---

١. *امامت پژوهی*، محمود يزدي مطلق فاضل: ١٣١ و١٣٢بتصرّف.

٢. *دلائل الصدق لنهج الحقّ*، محمّد حسن المظفر: ٢٦٠/٤.

٣. شرح *المقاصد*، مسعود بن عمر التفتازاني: ٢٣٧/٥.

الدليل الثالث: نصب الإمام فيه استجلاب منافع واستدفاع مضارّ وكلّ ما هو كذلك فهو واجب

وفي بيان ذلك قال:

أمّا الصغرى فتكاد أن تكون من الضروريات بل من المشاهدات...، وذلك لأنّ الاجتماع المؤدّي إلى صلاح المعاش والمعاد لا يتمّ بدون سلطان قاهر يدرء المفاسد ويحفظ المصالح و... وأمّا الكبرى فبالإجماع... .[١]

هذا الدليل ذكره كذلك التفتازاني وابن حجر وقريب منه ما ذكره الفخر الرازي.[٢]

يقول الفخر الرازي وهو من زعماء متكلّمي الأشاعرة:

> لنا أنّ نصب الإمام يتضمّن دفع الضرر عن النفس فيكون واجباً، أمّا الأوّل فلأنّا نعلم إذا كان الخلق لهم رئيس قاهر يخافون بطشه ويرجون ثوابه، كان احترازهم عن المفاسد أتم ممّا إذا لم يكن لهم هذا الرئيس، وأمّا أنّ دفع الضرر عن النفس واجب فبالإجماع عند من يقول بالوجوب العقلي وبضرورة العقل عند من يقول به.[٣]

وقد نقل ابن حجر عن كتاب *الأربعين* للفخر الرازي أنّه قال:

> وأمّا أنّ دفع الضرر عن النفس واجب بقدر الإمكان فهذا متفق عليه بين العقلاء، أمّا من يقول بالحسن والقبح العقليين، فإنّه يقول وجوب هذا معلوم في بداهة العقول، وأمّا عند من ينكر ذلك، فإنه يقول وجوب هذا ثابت بإجماع الأنبياء والرسل وباتفاق جميع الأديان.[٤]

---

١. *شرح تجريد الاعتقاد*، علي بن محمّد القوشجي: ٣٦٥، ٣٦٦.

٢. *شرح المقاصد*، مسعود بن عمر التفتازاني: ٢٣٧/٥، *الصواعق المحرقة في الرَّد على أهل البدع والزندقة*، أحمد بن حجر الهيتمي: ٨ *المحصل*، محمد بن عمرالرازي: ٢٤٠.

٣. *محصل أفكار المتقدّمين والمتأخّرين من العلماء والحكماء والمتكلّمين*، محمّد بن عمرالرازي، الفخر الرازي: ٢٤٠.

٤. *الصواعق المحرقة في الرَّد على أهل البدع والزندقة*، الحاشية، أحمد بن حجر الهيتمي: ٨.

الجواب

لقد ذكر المحقّق الطوسي معلّقاً على دليل الفخر الرازي في المحصل

والدليل الذي جاء به المصنّف على وجوب الإمامة سمعاً فصغراه عقلي من باب الحسن والقبح وهو ليس من مذهبه، وكبراه التي أحالها إلى الإجماع أوضح عقلاً من الصغرى، والأولى أن يعتمد على قوله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ اللّه وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ وعلى قولهﷺ: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية» وأمثال ذلك.[١]

وقال الشيخ المظفر:

إنّ دفع الضرر المظنون به [الإمام] إنّما يجب على الناس إذا لم يجب على الله تعالى أو أهمل أمر الأُمة وكلاهما باطل، ولو سلّمنا، فلا مخرج للنبيﷺ عن وجوب دفع الضرر بالنصب فلا بدّ أن يكون قد نصب وإلاّ أخلّ بالواجب، على أنّ نصبهم للإمام وإن دفع ضرراً إلّا أنّ نصب غير المعصوم يوجب ضرراً آخر ناشئاً من عمده أو خطئه فيضرّ بالدين والأُمة، فيجرم، فلا مناص من نصب الله سبحانه لمن يعلم عصمته.[٢]

وما ذكره الشهيد الثاني:

مع قطع النظر عن الكبرى قلنا: إن أردت الوجوب الشرعي منعناه وإن أردت العقلي سلمناه وهو المطلوب.[٣]

وقد أشار التفتازاني حول نصب غير المعصوم إلى أنّ المضارّ المترتّبة على توليه بالنسبة إلى منافعه، ومفاسده بالإضافة إلى مصالحه ممّا لا يعبأ بكثرته ويلحق بالعدم في قلته.[٤]

---

١. *محصل أفكار المتقدمين وبذيلة تلخيص المحصل للعلّامة نصيرالدين الطوسي*، محمّد بن عمرالرازي، الفخر الرازي: ٢٤١.

٢. *دلائل الصدق لنهج الحقّ*، محمّد حسن المظفر: ٢٦٠/٢٤.

٣. *حقائق الإيمان*، علي بن أحمد العاملي، الشهيد الثاني: ١٥٧.

٤. شرح *المقاصد*، مسعود بن عمر التفتازاني:٢٣٨/٥.

هذا وقد أجاب التفتازاني كذلك عمّا طرحه المحقّق الطوسي قائلاً:

> واعتراض صاحب تلخيص المحصل [الطوسي] بأنّ بيان الصغرى عقلي من باب القبح والحسن وليس من مذهبكم، والكبرى أوضح من الصغرى، فلا حاجة إلى التعرّض للإجماع، مدفوع، بأنّ كون الشيء صلاحاً أو فساداً ليس في شيء من متنازع الحسن والقبح، وكون دفع الضرر واجباً بمعنى استحقاق تاركه العقاب عند الله تعالى ليس بواضح فضلاً عن الأوضح.[1]

إشكال

يمكننا وبعد التعرّض لما طرحه القوشجي من أدلّة إيراد الإشكال التالي: إنّه وعلى فرض تمامية الدليلين الثاني والثالث اللذين ذكرهما القوشجي، وذلك أنّ حفظ النظام لا يتمّ إلّا بالإمام، وأنّ في وجود الإمام استجلاب منافع واستدفاع مضارّ، فإن أقصى ما يدّلان عليه ضرورة نصب الإمام، ولكن من أين يفهم، وكيف نستدلّ بهذين الدليلين على أنّ نصب الإمام واجب على الناس لا على الله تعالى! فهذان الدليلان لا دليل عليهما.

الخلاصة

لقد تبين من خلال البحث أنّ الإمام لا بدّ وأن يكون معصوماً، فالعصمة كما هي من شرائط النبوة والرسالة فهي من شرائط الإمامة؛ لأنّ الإمامة استمرار وإكمال للنبوة، وأنّ العصمة باعتبار أنّها أمر خفي لا يعلمه إلّا الله، لذلك اقتضت التنصيص، لقد ذكر العلّامة الحلّي أدلّة على وجوب كون الإمام معصوماً واقتضاء العصمة النصّ من الله تعالى على لسان نبيه ﷺ وما يقوم مقامه، وهذه الأدلّة أوردها الكثير من علماء الإمامية، وتبقى قوية صامدة في قبال ما أورده علماء الأشاعرة لا سيّما القوشجي من أدلّة على أنّ الإمامة أمر مرتبط بالأمة وباختيارها، ولا دخالة للنصّ الإلهي في ذلك.

---

١. شرح *المقاصد*، مسعود بن عمر التفتازاني: ٢٣٨/٥.

وقد تبين من خلال البحث أنّ تعيين الإمام بالنصّ الإلهي، بل وكما عبّر العلّامة الحلّي أنّ لا طريق غير النصّ والتعيين الإلهي، ولا بأس أن نذكر دليلاً يدعم ما ذكرناه ويبطل الاختيار والتفويض إلى الأُمة وذلك:

لما دعا الرسول بني عامر إلى الإسلام وقد جاؤوا في موسم الحجّ إلى مكّة، قال رئيسهم:

أرأيت إن نحن بايعناك على أمرك، ثُمّ أظهرك الله على من خالفك أيكون لنا الأمر من بعدك؟ فقال النبي: **الأمر إلى الله يضعه حيث يشاء.**[1]

فلو كان أمر الإمامة بيد الأُمة لما كان جواب النبيﷺ بهذا الشكل بل قولهﷺ: «الأمر لله يضعه حيث يشاء» يوضح أنّ لا دخالة لإنسان في ذلك حتّى النبيﷺ، وهذا ما سيأتي في البحوث الآتية من قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ...﴾[2] ففيه دلالة على أنّ الرسولﷺ مأمور بإعلان إمامة عليعليه السلام بعد اختياره من قبل الله، إضافة إلى وجود روايات أُخرى وقرائن وشواهد تدلّ على تنصيصية الخلافة لا انتخابيتها، ومنها:

ما كان يفعله الصحابة بعد النبيﷺ من انتخابهم للخليفة، مثلاً: نجد أنّ خلافة عمر تمّت بتعيين من أبي بكر، وكذلك خلافة عثمان كانت عن طريق شورى سداسية عينّها عمر. وأنّ ذهنية عائشة كانت قائمة على الاستخلاف وذلك لما قالت لعبد الله بن عمر: قل لأبيك ألّا تدع أُمة محمّد بلا راع واستخلف عليهم ولا تدعهم بعدك هملاً، كذلك استخلاف معاوية لولده يزيد دليل على التنصيص لا الاختيار.

هذه الشواهد ذكرها الشيخ السبحاني معلّقاً عليها في آخر المطاف:

---

١. *السيرة النبوية*، عبد الملك بن هشام المعافري: ٤٢٤/١.

٢. المائدة: ٦٧.

إذا كان ترك الأُمة بلا راعٍ أمراً غير صحيح في منطق العقل أو كان ترك تعيين القائد كترك الضأن بلا راعٍ لها، فكيف يجوز لهؤلاء أن ينسبوا إلى النبي أنّه ترك الأُمة بلا راع وودعهم بعده هملاً يخشى عليهم الفتنة، فكأنّ هؤلاء كانوا أعطف على الأُمة من النبي الأكرم وأحنّ على مصالحها منه! إنّ هذا ممّا يقضي منه العجب.[١]

لقد ذكر الشيخ المظفر ثمانية أُمور استدلّ بها على أنّ الحقّ في مذهب الإمامية وأنّ انتخاب الإمام بيد الله لا بيد الناس.[٢]

هذا وقد ذكر العلّامة الحلّي تسعة وعشرين وجهاً على بطلان الاختيار وأنّه لا يمكن إسناد أمر الإمامة إلى الأُمة.[٣]

---

١. *الإلهيات على هدى الكتاب والسنّة والعقل*، جعفر السبحاني: ٧٠/٤.

٢. *دلائل الصدق لنهج الحقّ*، محمّد حسن المظفر: ٢٤٨/٤ ـ ٢٥٦.

٣. *الألفين في إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب* عليه السلام، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ٧/٥: ٥/٦.

الفصل الثاني

اقتضاء سيرة النبي صلى الله عليه وآله النصّ والتنصيب

تمهيد

بعد أن تمَّ البحث في الفصل الأوّل، عن الدليل الأوّل، الذي طرحه العلّامة الحلّي فيما يرتبط بأنّ الإمام يجب أن يكون منصوصاً عليه، ومعيَّناً من قبل الله تعالى، حيث تبين في محلّه، أنّ الدليل على ضرورة التنصيص هو اشتراط العصمة في الإمام، وبما أنّها أمر خفي لا يعلمه إلّا الله تعالى، لذلك يجب أن يكون الإمام كالنبي مختاراً من قبله جلَّ وعلا، فالله أعلم حيث يجعل رسالته.

وتمَّ كذلك بيان أدلّة لزوم كون الإمام معصوماً، وتمَّ البحث في الإشكالات التي طرحها القوشجي، وقمنا بالردّ عليها في مكانها المناسب.

أمّا في هذا الفصل سنتحدّث عن الدليل الثاني من أدلّة التنصيص، والذي يتبين من خلاله ضرورة النصّ على الإمام وهو: اقتضاء سيرة النبي صلى الله عليه وآله التنصيص، وسوف أتناول هذه السيرة بنوع من الشرح والتفصيل، لبيان أهمّية تعيين النبي صلى الله عليه وآله للخليفة من بعده.

وأعرض في هذا الفصل أيضاً، بعض الظروف والملابسات التي كانت

حاكمة في زمن رسول الله ﷺ، وبيان وضع الأُمة الإسلامية ذات العهد الجديد، والأخطار التي كانت تتهددها، ممّا لا تدع مجالاً للشكّ بأنّ النبي ﷺ لا بدّ وأن يعين خليفة من بعده، ولا يدع أُمته بلا راع عليها.

تقرير الدليل من وجهة نظر العلّامة الحلّي

في بيان هذا الدليل ذكر العلّامة الحلّي بأنّ سيرة النبي الأكرم ﷺ تعتمد على أمرين هامّين، هما:

الأمر الأوّل: بيان النبي ﷺ للمندوبات

فقد ذكر العلّامة قائلاً:

> إنّ النبي ﷺ كان أشفق على الناس من الوالد على ولده حتّى أنّه ﷺ، أرشدهم إلى أشياء لا نسبة لها إلى الخليفة بعده، كما أرشدهم في قضاء الحاجة إلى أُمور كثيرة مندوبة، وغيرها من الوقائع.[١]

الأمر الثاني: استخلافه ﷺ على المدينة

> وكان ﷺ إذا سافر عن المدينة يوماً أو يومين، استخلف فيها من يقوم بأمر المسلمين.[٢]

النتيجة: وجوب نصب الإمام

من خلال الأمرين السابقين ـ طبقاً لما ذكره العلّامة ـ نخلص إلى النتيجة التالية:

> ومن هذه حاله كيف ينسب إليه إهمال أُمته، وعدم إرشادهم في أجلِّ الأشياء وأسناها وأعظمها قدراً، وأكثرها فائدة، وأشدهم حاجة

---

١. *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ١٨٨.

٢. المصدر.

إليها، وهو المتولي لأمورهم بعده؟! فوجب من سيرتهﷺ، نصب إمام بعده، والنصّ عليه، وتعريفهم إيّاه، وهذا برهان لمّيّ.[١]

وفيما يلي بيان لكلّ واحد من الأمرين:

بيان الأمر الأوّل

لم يأل رسول اللهﷺ جهداً، على الرغم من سنوات الحرب والحصار التي مرّ بهاﷺ في تفانيه في الدفاع عن الإسلام، ونشر مبادئه، وبيان تعاليمه وأحكامه، والردّ على الشبهات التي تثار من هنا وهناك، ـ عن قصد أم دون قصد ـ فقد خاض رسول اللهﷺ ما يقارب العشر سنوات، ـ إن لم يكن أكثر ـ حروباً متعددة، وعانى ما عانى من الحصار في شعب أبي طالب، إلى جانبه المخلصين من الصحابة، المدافعين على الإسلام، وعلى رأسهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالبعليه السلام، وغير ذلك من الأحداث، التي كان لها التأثير على الأُمة الإسلامية، ولكنّهﷺ لم يتوان، في كلّ فرصة سنحت له في بيان وأداء ما أوكله الله تعالى به.

ويمكننا القول: إنّ رسول اللهﷺ، وعلى الرغم من كلّ الظروف والتحديات التي كانت تمرّ بها الأُمة الإسلامية، والأخطار التي كانت تتهددها، من الداخل ومن الخارج ـ الفرس والروم والمنافقين، وسيتم التعرّض لهذه الأخطار بصورة مختصرة لبيان ضرورة التعيين والتنصيب من قبل النبيﷺ ـ استطاع أن يمارس دوره كمبلّغ للدين الإسلامي الحنيف.

لقد استطاع النبيﷺ في فترة حياته كلّها أن يبلّغ ويعلّم الناس، الأحكام الشرعية، ما يجوز منها وما لا يجوز، ما يجب منها وما يحرم، حتّى المستحبّات والمكروهات والمباحات، وبالرجوع إلى الكتب الروائية لكلا

---

١. *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ١٨٨.

الفريقين ـ السنّة والشيعة ـ نجدها تزخر بسنة رسول الله ﷺ، في بيان الأحكام التكليفية الخمسة.

وفيما يلي بعضٌ من هذه النماذج من طرق الفريقين، لبيان مدى إشفاقه ﷺ واهتمامه في بيان الأحكام، وحرصه على تعليم الأُمة بما يضمن لها عزّتها وقوتها، وسعادتها في الدنيا والآخرة، ومن كان دأبه، بيان أبسط الأُمور كآداب التخلّي ومستحبّات الطعام، وآداب دخول الحمام، وغيرها من المندوبات، فكيف يتصوّر غفلته، أو نسيانه، أو إهماله لأُمته، دون أن يبين لها ما هو أعظم وأخطر وأهمّ من المندوبات وغيرها؟!

المندوبات من طرق الشيعة

١. استحباب النوم على وضوء

عن النبي الأكرم ﷺ: «من نام متوضأ كان فراشه له مسجداً، ونومه له صلاة، حتّى يصبح، ومن نام على غير وضوء، كان فراشه له قبراً وكان كالجيفة حتّى يصبح».[١]

٢. استحباب التسمية عند الأكل

عن أبي عبد الله عليه السلام، عن آبائه عليهم السلام، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وضعت المائدة حفَّها أربعة أملاك، فإذا قال العبد: باسم الله، قالت الملائكة: بارك الله لكم في طعامكم، ثُمّ يقولون للشيطان: أخرج يا فاسق، لا سلطان لك عليهم، فإذا فرغوا قالوا: الحمد لله ربّ العالمين، قالت الملائكة: قوم قد أنعم الله عليهم، فأدّوا شكر ربّهم، فإذا لم يسمّ، قالت الملائكة للشيطان: أُدن يا فاسق فكلّ معهم، وإذا رفعت المائدة، ولم يذكر الله، قالت الملائكة: قوم أنعم الله عليهم فنسوا ربهم».[٢]

---

١. *جامع أحاديث الشيعة*، إسماعيل المعزّي الملايريّ: ٢٨١/٢، ٢٨٢.

٢. *المحاسن*، أحمد بن محمّد بن خالد البرقي: ٢، باب القول في الطعام وبعده: ٢١٠.

٣. استحباب التدبر في تلاوة القرآن

قالﷺ: «رتلوا القرآن ولا تنثروه، ولا تهذوه هذاء الشعر، قفوا عند عجائبه، وحركوا به القلوب، ولا يكن همّ أحدكم آخر السورة».[١]

٤. استحباب التعجيل في دفن الميت

عن أبي جعفرعليه السلام قال: قال رسول اللهﷺ: «يا معشر الناس، لا أُلفينّ رجلاً مات له ميت فانتظر به الصبح، ولا رجلاً مات له ميت نهاراً، فانتظر به الليل، لا تنتظروا بموتاكم طلوع الشمس ولا غروبها، عجلّوا بهم إلى مضاجعهم، رحمكم الله تعالى، قال الناس: وأنت يا رسول الله، يرحمك الله».[٢]

٥. استحباب السواك

عن أبي جعفرعليه السلام قال: قال النبيﷺ ما زال جبرئيلعليه السلام يوصيني بالسواك حتّى خفت أن أُحفي أو أُدرد.[٣]

والمراد بـ«أدرد» ذهاب الأسنان.[٤]

٦. آداب الدخول والخروج من مكان الحدث

قال الصادقعليه السلام: ... وكان رسول الله صلى الله عليه وآله، إذا أراد دخول المتوضأ، قال: «اللّهم إنّي أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم، اللّهم أمط عنّي الأذى، وأعذني من الشيطان الرجيم»، وإذا استوى جالساً للوضوء قال: «اللّهم أذهب عنّي القذى

---

١. *إرشاد القلوب*، الحسن بن أبي الحسن محمّد الديلمي: ١ و٢، الباب التاسع عشر: في قراءة القرآن المجيد: ٧٩.

٢. *تهذيب الأحكام*، محمّد بن الحسن الطوسي: ١ باب تلقين المحتضرين: ٤٥٢، ٤٥٣.

٣. *منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان*، الحسن بن زين الدين العاملي(الشهيد الثاني): ١، باب السواك: ١١٥، ١١٦.

٣. القاموس المحيط، محمّد بن يعقوب الفيروز آبادي: ٣٥٨.

والأذى، واجعلني من المتطهرين»، وإذا تزحر [التنفس بشدّة] قال: «اللّهم كما أطعمتنيه طيباً في عافية فأخرجه منّي خبيثاً في عافية».[١]

المندوبات من طرق السنّة

١. ما ورد في آداب الوضوء

قال رسول الله ﷺ: «من قال إذا توضأ سبحانك اللّهم وبحمدك، أشهد أنّ لا إله إلّا الله، أستغفرك وأتوب إليك، طبع بطابع، ثمّ جعل تحت العرش حتّى يؤتى بصاحبها يوم القيامة».[٢]

٢. ما ورد في آداب الطعام

...ما رواه الترمذي: إنّ عكراشاً أكل مع رسول الله ﷺ ثريداً، فقال له رسول الله ﷺ: «يا عكراش، كُلْ من موضع واحد، فإنّه طعام واحد، ثمّ أُتي بطبق فيه ألوان من الرطب، فجعلت آكل من بين يدي، وجالت يد رسول الله ﷺ في الطبق، فقال عليه الصلاة والسلام: يا عكراش، كُلْ من حيث شئت فإنّه غير لون واحد».[٣]

٣. ما ورد في آداب الشرب

ومن آداب الشرب: إذا كنت بحضرة جماعة أنّك (تناول إذا شربت من على يمينك) أوّلاً، لما في الموطأ، أنّه ﷺ أُتي بلبن قد شيب بماء أي خلط، وعن يمينه أعرابي، وعن يساره الصديق، فشرب، ثمّ أعطى الأعرابي فضلة، وقال: الأيمن فالأيمن.[٤]

---

١. *من لا يحضره الفقيه*، محمّد بن علي بن بابويه القمي(الصدوق): ١٦/١.
٢. *مراقي الفلاح*، حسن بن عمار الشرنبلاني: ٣٨/١.
٣. *حاشية العدوى على شرح كفاية الطالب الرباني*، علي أبو الحسن المالكي: ١٥٦/٨.
٤. *الثمر الداني في تقريب المعاني*، صالح عبد السميع الآبي الأزهري: ١٩١/٢.

٤. ما ورد في آداب التخلّي

... لقولهﷺ: «اتقوا اللعانين، قالوا: وما اللعانان؟ قال: الذي يتخلّى في طريق الناس أو في ظلهم».[١]

٥. ما ورد في آداب دخول الخلاء

...يستحبّ لمن أراد دخول الخلاء أن يقول: باسم الله لما [روى علي رضي الله عنه] قال: قال رسول اللهﷺ: سِترٌ ما بين الجن وعورات بني آدم إذا دخل الكنيف أن يقول: باسم الله... [روى أنس أنّ النبيﷺ كان إذا دخل الخلاء قال: اللّهم إنّي أعوذ بك من الخبث والخبائث] متفق عليه.[٢]

٦. ما ورد في باب استحباب الوضوء للمؤذن

المستحبّ للمؤذن أن يكون متطهراً من الحدث الأصغر والجنابة جميعاً لما روى أبو هريرة أنّ النبيﷺ قال: [لا يؤذن إلّا متوضئ].[٣]

٧. ما ورد في باب المشي إلى الصلاة وفضل المساجد

ما رواه أبو هريرة: «قال رسول اللهﷺ: إذا ثوب بالصلاة فلا تأتوها تسعون وأتوها وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلّوا، وما فاتكم فأتمّوا...».[٤]

٨. ما ورد في غسل اليدين بعد النوم

عن أبي هريرة قال: قال رسول اللهﷺ: «إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في إنائه أو في وضوئه حتّى يغسلها ثلاثاً، فإنّه لا يدري أين باتت يده منه».[٥]

---

١. *مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج*، آداب الخلاء، محمّد الشربيني الخطيب: ١٧٩/١.

٢. *الشرح الكبير على متن المقنع*، عبد الرحمان بن قدامة المقدسي: ١١٠/١.

٣. *المغني*، ما يستحبّ في المؤذن وفيما يعمله، موفق الدين أبو محمّد بن قدامة المقدسي: ٤٥٨/١.

٤. *موطأ الإمام مالك*، مالك بن أنس الأصبحي: ١٥٦/١.

٥. سنن *الدارقطني*، كتاب الطهارة، علي بن عمر البغدادي: ١٤٦/١.

٩. ما ورد في باب كراهية ردّ السائل بغير شيء

...قال رسول الله ﷺ: «يا نساء المسلمات، لا تحقرن إحداكن جارتها، ولو كراع شاةٍ مُحرَّق».[١]

١٠. ما ورد في ثواب غسل يوم الجمعة

قال رسول الله ﷺ: «يحضر الجمعة ثلاثة نفر، فرجل حضرها يلغو، فذلك حظّه منها، ورجل حضرها بدعاء، فهو رجل دعا الله، إن شاء أعطاه، وإن شاء منعه، ورجل حضرها بإنصات وسكوت، ولم يتخط رقبة مسلم، ولم يؤذ أحد، فهي كفارة إلى الجمعة التي تليها، وزيادة ثلاثة أيّام، وذلك: أنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾».[٢]

بهذا المقدار من الروايات يتبين لنا: إنّ رسول الله ﷺ لم يترك صغيرة ولا كبيرة في الشريعة الإسلامية إلى وقد قام ببيانها، وهناك موارد أُخرى كثيرة، زخرت بها كتب الفريقين، بما يرتبط بالمندوبات، والآداب المرتبطة بأبواب أُخرى من الفقه الإسلامي. أعرض عن الحديث عنها مراعاة للاختصار.

ولكن يمكن لنا القول: إنّ رسول الله ﷺ لم يرحل عن الدنيا إلّا وقد علَّم الأُمة أدقّ التفاصيل وأصغرها، فلم يترك مندوباً ولا مكروهاً إلّا وقد بيّنه، وعلَّم الناس الكثير من الآداب... التي كما قال العلّامة الحلّي، أنّها لا تقاس مع مسألة الإمامة والخلافة بعده ﷺ، فكيف يمكن لعاقل أن يتصوّر، أنّ من كان دأبه بيان صغائر الأُمور ومندوبها ومكروهها، كيف يترك ما هو أهمّ منها بكثير وكثير! وكيف يترك أهمّ الأُمور وأخطرها حساسية في المجتمع، وهي التي يتوقّف عليها حفظ الشريعة، وعزّة الإسلام والمسلمين! وكيف يمكن لنا

---

١. سنن *الدارمي*، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي: ١٦٤/٥.

٢. *جامع الأصول من أحاديث الرسول*: فضائل الأعمال والأقوال، المبارك بن محمّد الجزري ابن الأثير: ٧١٠٧/٩.

القول بأنّهﷺ رحل عن الدنيا دون أن يبيّن للناس من هو الخليفة بعده! ولم يبيّن ـ على أقلّ التقادير ـ شرائط الإمام وصفاته، وكيفية تعيين الإمام، وما هي الطرق التي يمكن اتّخاذها لإنتخاب الإمام المناسب؟!

إنّ الاختلاف الموجود في كتب أهل السنّة، فيما يرتبط بطريقة تعيين الإمام، وشرائط الإمام، لهو أكبر دليل وشاهد على عدم تعويلهم على أي نصّ من رسول اللهﷺ، يجيب عن كلّ هذه التساؤلات، فالاختلاف علامة على نفي الاعتماد على كلام صريح وواضح منهﷺ في بيان هذه المسائل.

يقول الشيخ السبحاني (حفظه الله):

> إنّ هذا الاختلاف الفاحش في كيفية عقد الإمامة، يعرب عن بطلان نفس الأصل؛ لأنّه إذا كانت الإمامة مفوضة إلى الأمة، كان على النبي الأكرم بيان تفاصيلها وخصوصياتها وخطوطها العريضة....، وليس عقد الإمامة لرجل، أقلّ من عقد النكاح بين الزوجين الذي اهتمّ القرآن والسنّة ببيانه وتحديده... .[١]

إنّنا ـ ومع التنزل ـ ومع القول بأن رسول اللهﷺ ترك أمر الخلافة إلى الأُمة، فلا يعقل أن يرحلﷺ عن الدنيا، من دون أن يبين للأُمة ما يختلفون فيه من تفاصيل ما يرتبط بالخلافة.

إلى هنا تمَّ بيان الأمر الأوّل فيما ابتنت عليه سيرة الرسول الأكرمﷺ، وفيما يلي بيان الأمر الثاني.

بيان الأمر الثاني

إنّنا ومن خلال الرجوع إلى المصادر التاريخية عند المسلمين، وبالتحديد إلى تاريخ الغزوات التي قام بها رسول اللهﷺ في صدر الإسلام، وقد قام بإحصاء هذه الغزوات التي قام بها رسول اللهﷺ بنفسه ـ محمّد بن سعد في

---

١. *الإلهيات على هدى الكتاب والسنة والعقل*، جعفر السبحاني: ٤/٢٤.

كتابه ، وقد وصل تعدادها إلي سبع و عشرين غزوة.[١]

لقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله في كلّ غزوة يغزوها، يخرج تاركاً المدينة ليوم أو يومين أو أكثر، فكان في كلّ مرّة، يستخلف على المدينة رجلاً، يقوم بحفظ ورعاية المدينة، ولم ينقل التاريخ أنّ غزوة من الغزوات التي خرج إليها رسول الله صلى الله عليه وآله، لم يترك فيها شخصاً ينوب منابه، ويقوم بدوره صلى الله عليه وآله. وهذا أمر لا يخفى على كلّ عاقل!

يقول العلّامة كاشف الغطاء رحمه الله:

> ...إنّ خلو أي مجتمع من قائد أو إمام يفتح الباب على مصراعيه أمام ذوي المآرب الفاسدة...، ومن هنا فإنّ من أولى المسلمات في سياسات الحكام والملوك والأمراء، بل وحتّى ذوي المسؤوليات المتواضعة ـ تنصيب نائب (أي خليفة) تناط به مسؤولية تولي شؤون ذلك الحاكم عند تغيّبه أو وفاته... .[٢]

إنّ ربّ الأُسرة إذا سافر عن أهله مدّة من الزمن، يجعل عليهم وصياً وخليفة عنه، ينوب منابه في أداء وظائفه خارج المنزل، وإذا دنت الوفاة من شخص، فإنّه يعين وصياً عن أولاده القصّر، ـ إذا كان عنده أولاد صغار ـ وهذه سيرة عقلائية، يسير عليها كلّ من أراد ترك بلده أو بيته أو إمارته أو عمله، أو غير ذلك من الموارد...، فكيف بمن يرحل عن الدنيا، كرسول الله صلى الله عليه وآله، ويترك الأمة الفتية بدون راعٍ، ويترك الدين بدون حامٍ ولا محافظ، وهو لا يزال جديد العهد!

وفيما يلي بيان للموارد التي كان رسول الله صلى الله عليه وآله يخرج فيها من المدينة غازياً أو فاتحاً، مع بيان من كان يتركه في المدينة ليقوم بأمر المسلمين، طبقاً لما ورد في تاريخ السنة والشيعة:

---

١. *الطبقات الكبرى*، محمّد بن سعد البصري الزهري:٥/٢.

٢. *أصل الشيعة وأصوله*، محمّد الحسين آل كاشف الغطاء: ٨/٣

موارد استخلاف النبيﷺ في كتب الشيعة

لقد قام مجموعة من علماء ومؤرخي الشيعة، بالاهتمام بسيرة الرسول الأعظمﷺ، وإحصاء غزواته، وما جرى من قبلها وبعدها من أحداث، وقد اعتمد البعض منهم على إثبات استخلاف النبيﷺ، علي بن أبي طالبعليه السلام، على الأُمة بعده، معتمدين في ذلك على حصر الموارد التي غزا بها رسول اللهﷺ في صدر الإسلام، وأنّه كان في كلّ مرة يخرج من المدينة، تاركاً شخصاً مكانه، فلا يعقل لهﷺ أن يرحل عن الدنيا دون أن ينبس ببنت شفة فيما يتعلّق بالإمام بعده. ولهذا عمد العالم الجليل كاشف الغطاء إلى بيان سبعة وعشرين مورداً ـ وهذا الرقم مطابقٌ لما ذكره ابن سعد في طبقاته، خرج رسول اللهﷺ تاركاً المدينة، ومخلّفاً فيها من ينوب عنه في أمر الأُمة.

وفيما يلي بيان لهذه الموارد ـ مع تصرّفٍ في بعضي العبارة، مراعية في ذلك الدقّة والأمانة العلمية[١] ـ:

١. عندما أذن للنبيﷺ قتال المشركين في السنة الثانية للهجرة، خرج مع جماعة من المسلمين للتعرّض لِعير قريش واستخلف على المدينة، سعد بن عبادة خليفة عنه.[٢]

٢. في تلك السنة، خرجﷺ في غزوة بواط، واستخلف مكانه سعد بن معاذ.

٣. في خروجهﷺ في طلب كرز بن جابر الفهري الذي أغار على المدينة، استخلفﷺ زيد بن حارثة.

٤. في غزوة العشيرة، استخلفﷺ أبا سلمة المخزومي على المدينة.

٥. في غزوة بدر الكبرى، استخلفﷺ ابن أُم مكتوم.

---

١. *أصل الشيعة وأُصولها*، محمّد الحسين آل كاشف الغطاء:٣/١٠.

2. لعلّ المراد غزوه الأبواء التي كانت أولى غزوات رسول اللهﷺ.

٦. في غزوة بني قينقاع، استخلف صلى الله عليه وآله أبا لبابة الأنصاري.

٧. في غزوة السويق، استخلف صلى الله عليه وآله أبا لبابة الأنصاري أيضاً.

٨. عندما خرج صلى الله عليه وآله إلى بني سليم وغطفان في السنة الثالثة للهجرة، استخلف ابن أم مكتوم.

٩. في غزوة بفران، كان خليفته صلى الله عليه وآله في المدينة، ابن أُم مكتوم.

١٠. في غزوة ذي أمر، استخلف صلى الله عليه وآله عثمان بن عفّان.

١١. في غزوة أحد، استخلف صلى الله عليه وآله ابن أُم مكتوم.

١٢. في غزوة حمراء الأسد، استخلف صلى الله عليه وآله أيضاً، ابن أُم مكتوم.

١٣. في غزوة بني النضير، استخلف صلى الله عليه وآله، ابن أُم مكتوم كذلك.

١٤. في غزوة بدر الثالثة، استخلف صلى الله عليه وآله عبد الله بن رواحة الأنصاري.

١٥. في غزوة ذات الرقاع، استخلف صلى الله عليه وآله عثمان بن عفّان.

١٦. في غزوة دومة الجندل، استخلف صلى الله عليه وآله ابن أُم مكتوم.

١٧. في غزوة بني المصطلق، استخلف صلى الله عليه وآله زيد بن حارثة.

١٨. في معركة الأحزاب، استخلف صلى الله عليه وآله ابن أُم مكتوم.

١٩. في غزوة بني قريظة، استخلف صلى الله عليه وآله أبا رهم الغفاري [في بعض الروايات: استخلف أبا ذرّ].

٢٠. في غزوة بني لحيان، استخلف صلى الله عليه وآله ابن أُم مكتوم.

٢١. في غزوة ذي قرد، استخلف ابن أُم مكتوم أيضاً.

٢٢. في غزوة الحديبية، كان ابن أُم مكتوم خليفته صلى الله عليه وآله.

٢٣. في غزوة خيبر، استخلف صلى الله عليه وآله سباع بن عرفطة.

٢٤. وأعاد صلى الله عليه وآله استخلاف سباع عند خروجه في عمرة القضاء.[١]

---

1. عمرة القضاء وإن لم تكن من الغزوات، ولكنّها بمثابة الدليل على أنّ مجرّد خروج رسول الله صلى الله عليه وآله و تركه للمدينة، كان يستخلف فيها من ينوب عنه.

٢٥. وعند خروجهﷺ في فتح مكة، استخلف أبا رهم الغفاري.

٢٦. في غزوة حنين، استخلف أبا رهم على المدينة.

٢٧. وأما أمير المؤمنين علي بن أبي طالبؑ، فقد خلّفه عنهﷺ في المدينة عند خروجه إلى غزوة تبوك.

قام كذلك العلّامة العسكري رحمه الله بإحصاء موارد استخلافهﷺ على المدينة فذكر سبعاً وعشرين مورداً، مشيراً إلى غزوة قرقرة الكدر والتي استخلف فيها النبيﷺ ابن أُم مكتوم. وقد أضاف كذلك في بيان: من هو أبو رهم الغفاري؟ قال: هو كلثوم بن الحصين.[1]

وفي الواقع ليس المهمّ هو اختلاف الأسماء، بقدر ما يهمنا هو إثبات استخلافهﷺ على المدينة في كلّ غزوة، أو حتّى في موارد خروجهﷺ كعمرة القضاء التي لم يخرج النبي إليها غازياً.

يضيف العلّامة العسكري رحمه الله في نهاية المطاف قائلاً:

> هكذا لم يغب الرسولﷺ في غزواته عن المدينة، أيّاماً معدودات، دون أن يستخلف عليهم من يرجعون إليه مدّة غيابه عن المدينة... إذا كان هذا دأب الرسولﷺ في غيابه عن المدينة، بعض يوم، وكذلك في حال انشغاله عنهم بالحرب داخل المدينة، فماذا فعل لأمته من بعده، وهو يتركهم أبد الدهر؟ هل تركهم هملاً، ولم يعين لهم المرجع من بعده.... .[2]

قام كذلك العلّامة السيّد جعفر مرتضى العاملي ـ أيّده الله ـ ببيان موارد استخلاف الرسولﷺ على المدينة، مع اختلاف في اسم الشخص الذي تركه رسول اللهﷺ في غزوة بني سليم وغطفان، هل كان ابن أُم كلثوم[3] ـ

---

١. *معالم المدرستين*، مرتضى العسكري: ٢٨٢/١.

٢. المصدر: ٢٨٧.

3. لعل المقصود هو ابن أُم مكتوم.

على حدّ قوله ـ أم سباع بن عرفطة.[1]

وذكر كذلك العلّامة السيّد محسن الأمين في كتابه إلى بيان موارد استخلافه صلى الله عليه وآله على المدينة،[2] معتمداً في بعض ما نقله على: الطبقات الكبرى، سيرة ابن هشام، السيرة الحلبية، مع اختلاف أيضاً في أسماء بعض الأشخاص الذين عينهم رسول الله صلى الله عليه وآله على المدينة، كغزوة بني قريظة، وذي قرد، فتح مكة، وغزوة حنين.[3]

ويجدر بنا الإشارة إلى الإنجاز العظيم، والبحث الواسع، الذي قام به سماحة الشيخ اليوسفي الغروي ـ حفظه الله ـ في موسوعته، التي بيَّن من خلالها بالتفصيل موارد غزوات رسول الله صلى الله عليه وآله، واستخلافه على المدينة حال غيابه عنها،[4] معتمداً في ذكر بعضها على *تاريخ الطبري*، وكتاب *المغازي* للواقدي.

وكذلك ما ألفَّه سماحة الشيخ جعفر السبحاني ـ حفظه الله ـ حول سيرة الرسول الأعظم، حيث ذكر سماحته بصورة تفصيلية الأحداث التي جرت في عصره صلى الله عليه وآله والغزوات التي قام بها صلى الله عليه وآله.[5]

---

١. *الصحيح من سيرة النبي الأعظم*، جعفر مرتضى: ٧٩/١/٦ و٢٠٤/١٩٢/٨، ١٠٥/٩، ١٩٥/١٠. يمكننا الرجوع أيضاً إلى المصادر التالية لبيان استخلافه صلى الله عليه وآله: *شجرة طوبى*، محمّد مهدي الحائري: ٢٣٣/١ ـ *مستدرك سفينة البحار*، *علي النمازي*: ٧٥/٢ ـ *بحار الأنوار*، *محمّد باقر المجلسي*: ١٧٣/١٩، ١٧٤، *تحف العقول*، *الحسين بن علي الحراني ابن شعبة*: ١٠ ـ *المسترشد*، *محمّد بن جرير بن رستم الطبري*: ٩٢/١.

٢. *أعيان الشيعة*، محسن الأمين: ٢٣٧/١ ـ ٢٨٢.

3. أشار العلّامة الأمين إلى بيان علّة كثرة استخلاف النبي صلى الله عليه وآله لابن أُم مكتوم، وذلك لأنّه قال: «كان أعمى فلذلك كان كثيراً ما يستخلفه على المدينة؛ لأنّه لا يقدر على القتال، ويقال: أنّه كان يستخلفه على الصلاة فقط بناء على عدم جواز قضاء الأعمى ولم يثبت...». *أعيان الشيعة*: ٢٦٠/١.

٤. *موسوعة التاريخ الإسلامي*، محمد هادي اليوسفي الغروي: ٩٥/٢ ـ ٥٧٧.

٥. *السيرة المحمّدية*، جعفر السبحاني: ١٣٣ ـ ٢١٩، *نفحات الأزهار*، علي الحسيني الميلاني: ١٥٣/١٧ و١٦١،١٥٥».وغيرها.

إلى هنا تمَّ بيان موارد الغزوات التي قام بهاﷺ واستخلافه على المدينـة، كما صرَّح بها علماء الإمامية.

موارد استخلاف النبيﷺ في كتب السنّة

لقد زخرت كتب علماء ومؤرخي أهل السنّة، بدرج سيرة رسـول اللهﷺ، والتعرّض للغزوات التي قام بهاﷺ، وبيـان المـوارد التـي كـان يـستخلف بهـا على المدينة، كلّما أراد الخروج ليوم أو أكثر:

ما ذكره ابن سعد في طبقاته، حيث أحصى مغازي رسول اللهﷺ فكانت سبعاً وعشرين غزوة، غزاها بنفسه المباركـة، وقـد تمكنـت مـن إحـصاء ثلاثـة وعشرين مورداً لهذه الغزوات، مع اختلاف في أسماء الأشخاص، وهـي علـى الترتيب التالي:

١. غزوة الأبواء، استخلفﷺ فيها سعد بن عبادة على المدينة.

٢. غزوة طلب كرز بن جابر الفهري، استخلفﷺ زيد بن حارثة.

٣. غزوة ذي العشيرة، استخلفﷺ أبا سلمة بن عبد الأسد المخزومي.

٤. غزوة بدر، استخلفﷺ أبا لبابـة بـن عبـد المنـذر ـ خلافـاً لمـا ذكـره الشيخ كاشف الغطاء.

٥. غزوة بني قينقاع، استخلفﷺ، أبا لبابة بن عبد المنذر العمري.

٦. غزوة السويق، استخلفﷺ أبا لبابة أيضاً.

٧. غزوة قرقـرة الكـدر، اسـتخلفﷺ ابـن أُم مكتـوم ـ لـم يتعـرّض لهـا الشيخ كاشف الغطاء ـ.

٨. غزوة غطفان، استخلفﷺ عثمان بن عفّان.

٩. غزوة بني سـليم، اسـتخلفﷺ ابـن أُم مكتـوم ـ مـع العلـم أنّ الـشيخ كاشف الغطـاء جمـع بـين غزوتـي غطفـان وبنـي سـليم، وذكـر أنّ النبـيﷺ

استخلف فيهما ابن أُم مكتوم ـ.

١٠. غزوة أحد، استخلف صلى الله عليه وآله ابن أُم مكتوم.

١١. غزوة حمراء الأسد، استخلف صلى الله عليه وآله ابن أُم مكتوم.

١٢. غزوة بني النضير، استخلف صلى الله عليه وآله ابن أُم مكتوم.

١٣. غزوة بدر الصغرى، استخلف صلى الله عليه وآله عبد الله بن رواحة.

١٤. غزوة ذات الرقاع، استخلف صلى الله عليه وآله عثمان بن عفّان.

١٥. غزوة دومة الجندل، استخلف صلى الله عليه وآله سباع بن عرفطة الغفاري ـ ذكر الشيخ كاشف الغطاء أنّه استخلف ابن أُم مكتوم.

١٦. غزوة المريسيع، استخلف صلى الله عليه وآله زيد بن حارثة. [تسمّى المصطلق].

١٧. غزوة الأحزاب [الخندق]، استخلف صلى الله عليه وآله ابن أُم مكتوم.

١٨. غزوة بني قريظة، استخلف صلى الله عليه وآله ابن أُم مكتوم.

١٩. غزوة بني لحيان، استخلف صلى الله عليه وآله ابن أُم مكتوم.

٢٠. غزوة الغابة، استخلف صلى الله عليه وآله ابن أُم مكتوم ـ لم يرد هذا الاسم في مصادر الشيعة التي جرى البحث فيها ـ.

٢١. غزوة الحديبية، استخلف صلى الله عليه وآله ابن أُم مكتوم.

٢٢. غزوة عام الفتح، استخلف صلى الله عليه وآله ابن أُم مكتوم.

٢٣. غزوة تبوك، استخلف صلى الله عليه وآله محمّد بن مسلمة، على خلاف ما يراه علماء الإمامية وكثير من علماء السنة أنّ خليفته صلى الله عليه وآله كان علياً عليه السلام.

بحث كذلك في سيرة الرسول صلى الله عليه وآله الطبري،[1] ابن الأثير،[2] ابن الجوزي،[3]

---

١. *تاريخ الرسل والملوك*، محمّد بن جرير الطبري: ٤٣٣/٤٦١/١٧٣/٣١/٢.

٢. *الكامل في التاريخ*، المبارك بن محمّد الجزري ابن الأثير: ٢٨٩/١ ـ ٣٢٨.

٣. *المنتظم في التاريخ*، عبد الرحمن بن علي الجوزي: ٢٩٠/١ ـ ٤٠١.

محمّد الشامي،[١] وابن كثير،[٢] الواقدي،[٣] الذهبي،[٤] ابن خلدون،[٥] ابن حبان،[٦] ابن سعد.[٧]

وقد توصلْت إلى بعض الموارد في بعض كتب التاريخ الأُخرى التي تشير إلى خروجهﷺ في غزواته تاركاً خليفة على المدينة، ومن هذه المؤلّفات: *البداية والنهاية*،[٨] *جوامع الكلم*،[٩] *مختصر سيرة الرسول*،[١٠] *الأوائل*،[١١] *تاريخ اليعقوبي*،[١٢] *الإصابة في معرفة الصحابة*،[١٣] *سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي*،[١٤] *نبي الرحمة*،[١٥] *محمّد رسول الله*،[١٦] *مرويات الإمام الزهري في المغازي*،[١٧] *مرويات غزوة بني*

---

١. *سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد*، محمّد بن يوسف الصالحي الشامي: ٣٣٧/٤، ٣٤٢، : ٤٤٢/٥، :١٨٩/٨.

٢. *الفصول في سيرة الرسول*، إسماعيل بن عمر القرشي ابن كثير: ٢٥/١، ٢٧، ٣٨، ٥١، ٥٩، ٧١، ٨٦، ١٤٢.

٣. *المغازي*، محمّد بن عمر الواقدي: ١١/١ ومابعدها.

٤. *تاريخ الإسلام*، محمّد بن أحمد الذهبي: ٢/١، ١١، ١٣، ١٥، ١٨، ٢٣، ٢٧، ٢٩، ٣٠ ـ ٦٠.

٥. *تاريخ ابن خلدون*، عبد الرحمان بن محمّد الحضرمي ابن خلدون: ١٧/٢، ٤٢٤، ٢٣٤.

٦. السيرة، محمّد بن حبّان البستي: ١٥١/١، ٢٠٩، ٢١٢، ٢١٨، ٣٦٦.

٧. *غزوات الرسول وسراياه*، محمّد بن سعد البصري الزهري: ٢/١، ١١، ١٣ ـ ٦٠.

٨. *البداية والنهاية*، إسماعيل بن عمر القرشي ابن كثير:٢٤٧/٣ـ:٨٩/٤ ـ ٢٨٥.

٩. جوامع *الكلم*، [لم يذكر اسم المؤلّف]: ٧٨/١، ١٢٠، ١٤٧.

١٠. *مختصر سيرة الرسول*، محمّد بن عبد الوهاب التميمي: ١٧٨/١، ٢٢٥، ٢٨٤.

١١. *الأوائل*، العسكري: ٣١/١.

١٢. *تاريخ اليعقوبي*، أحمد بن إسحاق اليعقوبي: ١٢٦/١.

١٣. *الإصابة في معرفة الصحابة*، أحمد بن حجر الهيتمي: ٤١٨/١.

١٤. *سمط العوالي في أنباء الأوائل والتوالي*، عبد الملك بن حسين العصامي: ٢٤٠/١.

١٥. *نبي الرحمة*، محمّد مسعد ياقوت: ٢٣٧/١، كتاب *الأخلاق النبوية*: ٣٥/١.

١٦. محمّد رشيد رضا، محمد رسول الله، ص١٩٤ وما بعدها.

١٧. *مرويات الإمام الزهري في المغازي*، محمّد بن محمّد العواجي: ٥٣٦/١.

المصطلق،[١] *البدر المنير*،[٢] *عيون الأثر*،[٣] *السيرة النبوية*،[٤] *دلائل النبوة*،[٥] صحيح *ابن خزيمة*،[٦] *معرفة الصحابة*،[٧] *المسند الجامع المعلل*،[٨] *المعجم الكبير*،[٩] مجمع *الزوائد ومنبع الفوائد*،[١٠] وغيرها من المؤلّفات الأُخرى تطرّقت إلى سيرة الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله.

نتيجة البحث

إنّنا وبعد البحث في الأمرين اللذين اعتمدهما العلّامة الحلّي، في بيان أنّه صلى الله عليه وآله قد أرشد الأمة إلى أُمور مندوبة وغيرها، وهذه المسائل لا تقاس بما يتعلّق بأمر الإمامة والخلافة، وبعد بيان بعض الشواهد والموارد التي وردت من طريق كلا الفريقين، وكذلك بيان الأمر الثاني وهو أنّه صلى الله عليه وآله كان يستخلف على المدينة من ينوب منابه، ويقوم بأمر الخلافة في غيابه، وقد أوردنا بعض الشواهد على ذلك.

والنتيجة: يمكن لنا القول: إنّ النبي صلى الله عليه وآله الذي كان دأبه بيان أصغر الأُمور أهمّية، وكان إذا سافر عن المدينة ترك خليفة مكانه، فوجب من هذه السيرة

---

١. *مرويات غزوة بني المصطلق*، إبراهيم بن إبراهيم قريبي: ١٠٢/١.
٢. *البدر المنير*، عمر بن علي الشافعي: ٤٤٩/٤.
٣. *عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير*، محمّد بن عبد الله اليعمري، ابن سيّد الناس: ٣١/٢ ومابعدها.
٤. *السيرة النبوية*، إسماعيل بن عمر القرشي ابن كثير، ج٢، ص٣٦٤ وما بعدها.
٥. *دلائل النبوة*، أحمد بن الحسين البيهقي: ١٩٢/٣.
٦. صحيح *ابن خزيمة*، محمّد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري: ٤٢٣/٢.
٧. *معرفة الصحابة*، أحمد بن عبد الله الأصبهاني: ٤٩٣/١٦ وما بعدها.
٨. *المسند الجامع المعلل*، أبو المعاطي النوري: ١٦/١٨ وما بعدها.
٩. *المعجم الكبير*، سليمان بن أحمد الطبراني: ١٨٢/١٩ وما بعدها.
١٠. مجمع *الزوائد ومنبع الفوائد*، علي بن أبي بكر الهيثمي: ٢٠٨/٢ وما بعدها.

المباركة، أن ينصب للناس إماماً ويعرّفه للناس، ولا يمكن تصوّر رحيلهﷺ عن هذه الدنيا، تاركاً أُمته بلا راعٍ عليها، يصونها، ويحفظها، ويقودها نحو السعادة الدنيوية والأخروية.

وهذا ما أطلق عليه العلّامة الحلّي البرهان اللمّي، حيث نصل من خلال العلّة إلى اكتشاف المعلول، ونحن من خلال البحث في الأمرين الأساسيين اللذين اعتمدنا عليهما في بيان سيرة الرسولﷺ، نصل إلى المعلول وهو وجوب نصب إمام.

وهناك بعض الشواهد ويمكننا تسميتها بالقرائن التي يمكن الاستفادة منها في بيان عدم إمكانية رحيل رسول اللهﷺ دون تعيين الإمام من بعده، وهذه القرائن بمثابة الداعم لاستدلالنا بسيرة الرسولﷺ على وجوب نصب الإمام.

القرائن الدالّة على النصّ والتعيين

القرينة الأُولى: السيرة العقلائية

إنّنا وعلى مرّ الأزمان والأيام، نجد أنّ أي عاقل، في أي مكان وزمان، يحكم بأنّ أي إنسان، قد قام بمشروع ثوري، ـ أو حتّى على مستوى بناء مؤسّسة أو إدارة أو جمعية ـ مغّيراً البنى التحتية في مجتمعه، مخرجاً الناس من الظلمات إلى النور، محارباً كلَّ أنواع الفساد والظلم والطغيان والتمايز الطبقي والعنصري، مواجهاً كلّ شكل من أشكال الانحراف، مضحياً لأجل ذلك، مقدِّماً كلّ ما يملك من إمكانات وقدرات، باذلاً جهوداً مضنية، لتنفيذ هذا المشروع التغييري، فإنّه يتحتم على ذلك الشخص أن يضع تصميماً ومشروعاً جديداً لبقاء وحفظ واستمرار هذا المشروع الثوري في حال عدم تواجده في ذلك المجتمع، أو في حال وفاته.

فلابد لهذا الإنسان أن يقرر ما يضمن استمرار هذا المجهود العظيم الذي

بذله، وأنّ عدم تفكير هذا الإنسان بهذا المشروع الجديد واستمراريته، يعتبر خللاً ونقصاً في فكر ذلك الشخص، وغفلة عن مسألة مهمّة، تمثّل دور المكمّل لمشروعه التغييري الثوري. وهذه مسألة نجد عليها كلّ عقلاء العالم، وأنّ عدم الالتزام والعمل بهذه السيرة، يكون خروجاً عنها، وانحرافاً عن المسلك العقلائي.

إنّنا إذا طبقنا هذا الكلام، على الرسول الأكرمﷺ، ونظرنا إلى ذلك المشروع التغييري الذي قام به، وأسسه في مجتمع جاهلي، لا يعرف أي لون من ألوان الحضارة والتطوّر والتقدّم، غارقاً في الجهل والجاهلية، كما أشار أمير المؤمنين عليه السلام في وصفه لرسول اللهﷺ:

بعثه والناس ضلال، حاطبون في فتنة، قد استهوتهم الأهواء، واستزلتهم الجاهلية الجهلاء.[1]

لقد أسس رسول اللهﷺ نظاماً عقائدياً، فقهياً، اجتماعياً، اقتصادياً، سياسياً، مخالفاً تمام المخالفة للنظام الجاهلي السائد آنذاك في ذلك المجتمع، الذي كان قائماً على العصبية القبلية وغيرها من العادات.

يصف أحد الشعراء ذلك المجتمع قائلاً:

وما أنا إلّا من غزية إن غوت غويت وإن ترشد غزية أرشد

كان مجتمع الجاهلية مجتمعاً قائماً على الفساد والمنكرات، والتي كان من أهمّها، شرب الخمر ووأد البنات، ومناصرة القبيلة سواء كانت على حقّ أم على باطل. كان مجتمعاً غارقاً في ظلمات الشرك وتعدد الآلهة، فجاء النبي الأكرمﷺ بمشروع تغييري قائم على التوحيد والعبودية لله الواحد، ومحاربة الفساد والمنكرات، والقضاء على كلّ مظاهر الجهل والتخلف، وإرساء قواعد الدين الحنيف، لقد قام النبيﷺ بتأسيس النظام الاقتصادي الذي يضمن

---

1. *بحار الأنوار*، محمّدباقر المجلسي: ٢١٩/١٨.

حقّ الحياة لكلّ فرد من أفراد المجتمع، وتأسيس النظام الاجتماعي الذي يعطي للغني وللفقير حقوقهما، للرجل والمرأة، ولشيخ القبيلة وللعبد فيها.

كذلك قام بتأسيس النظام السياسي، القائم على إقامة دولة إسلامية قوية مؤلّفة من قائد وجيش عظيم، يواجه القوى الخارجية والداخلية بالنحو الذي يضمن العزّة والسلام والاستقرار للدولة الإسلامية، وقام كذلك بتأسيس النظام القائم على القضاء والفصل بين الناس بالحقّ والعدل في الخصومات والنزاعات الناشئة في المجتمع.

هذا المشروع التغييري الذي أسسه رسول اللهﷺ بمساعدة المخلصين من أصحابه والأوفياء من أهل بيته، أيعقل ألّا يكون قد خطر في ذهن رسول اللهﷺ صياغة للقيادة بعدهﷺ؟!

ليس من الحكمة ألّا يفكر النبيﷺ بما يقي ويحمي هذه الدولة من الأخطار التي تتهددها بعد وفاته!

ليس من الحكمة ألّا يضع النبيﷺ برنامجاً، لاستمرار السعادة الدنيوية وتحقّق السعادة الأخروية!

إنّه وكما يقول سماحة الشيخ السبحاني ـ حفظه الله ـ:

> إنّ النبي ﷺ لم يأل جهداً في بيان أصغر ما تحتاج إليه سعادة البشرية، كيف يعقل أن يسكت في مجال قيادة المجتمع وصيغتها وكيفيتها، والحال أنّها من المسائل الجوهرية والمصيرية في حياة الأمة، بل في حياة البشرية، وفي الحقيقة يترك المجتمع الإسلامي حيارى مهملين لا يعرفون واجبهم في هذا الصعيد.[١]

إنّ السيرة العقلائية تمثّل قرينة من القرائن على لزوم تعيين النبيﷺ من يصون هذا الدين، ومن يحفظ هذه الشريعة، ومن يقود البشرية لما فيه خير

---

١. *العقيدة الإسلامية*، جعفر السبحاني: ١٨٣ ـ ١٨٤.

الدنيا والآخرة، لكي يوصلها إلى برّ الأمان، في جنة الخلد، في مقعد صدق عند مليك مقتدر.

القرينة الثانية: سيرة الصحابة قائمة على النصّ

إنّنا وبالرجوع إلى تاريخ الخلفاء الذين تربعوا على كرسي الخلافة بعد رسول الله ﷺ، ابتداءً بأبي بكر، نجد بوضوح، اتباعهم وانتهاجهم لطريقة التنصيب في اختيار الخليفة، بدلاً عن الانتخاب، فلم نعهد زمناً في زمن خلفاء بني أُمية، ومن كان قبلهم، وبعدهم، أنّ خليفة وصل إلى الحكم عن طريق انتخاب الأمة، وهذا يكشف لنا، أنّ سيرة الصحابة ومن جاء بعدهم، كانت قائمة على التعيين، وفيما يلي بعضٌ من هذه النماذج:

١. خلافة أبي بكر

إنّ البيعة لأبي بكر لم تكن قائمة على أساس مشورة الأُمة، وانتخاب الناس، بل كانت ابتداء مشورة بين المهاجرين والأنصار، الذين اتفقوا فيما بينهم، بعد أن توجَّه عمر وأبو بكر إلى سقيفة بني ساعدة، كما ذكرها التفتازاني، حيث قال:

> مات رسول الله، وعلم المسلمون بوفاته...، ثُمّ ذهب [عمر] مع أبي بكر إلى سقيفة بني ساعدة فوجدوا فيها الأنصار، وتشاوروا في الأمر، ثُمّ اشتدّ الأمر حتّى قالت الأنصار لأبي بكر، منّا أمير ومنكم أمير، ثُمّ حسم هذا الأمر ببيعة أبي بكر الصديق... .[1]

وكما يذكر التاريخ، فإنّ عمر هو الذي حسم النزاع ببيعته لأبي بكر. وقد بيّنا سابقاً ـ في الفصل الأوّل من هذه الرسالة ـ بطلان الإجماع على خلافة أبي بكر.

---

١. شرح *المقاصد*، مسعود بن عمر التفتازاني: ٢٥٥/٥.

٢. خلافة عمر بن الخطاب

إنّ تولي عمر بن الخطاب للخلافة، كانت بتعيين من أبي بكر، وهذا ما أشار إليه ابن قتيبة قائلاً في أثناء حديثه عن كتاب أبي بكر إلى عمر في الخلافة:

> هذاما عهد به أبو بكر بن أبي قحافة آخر عهده في الدنيا... وإنّي استخلفت عليكم عمر بن الخطاب... .[١]

وهناك مصادر أُخرى روت هذه الوصية[٢].وأنّ المتأمِّل في هذه الوصية، يقف مستغرباً: أين يكمن الانتخاب، وأين المشورة؟

في هذا المجال أيضاً ينقل ابن الجوزي وصية أبي بكر إلى عمر، بحضور عثمان بن عفّان قائلاً: لما قربت وفاة أبي بكر، كتب عهده قائلاً:

> هذا ما عهد أبو بكر بن أبي قحافة في آخر عهده بالدنيا...، إنّي استخلفت عليكم، ثُمّ أغشي عليه، فكتب عثمان: إنّي استخلف عليكم عمر بن الخطاب، فلما أفاق أبو بكر، قال: اقرأ عليَّ، فقرأ عليه، فكبرَّ، وقال: أراك خفت أن يختلف الناس، إن أفلتت نفسي في غشيتي، قال: نعم، قال: جزاك الله خيراً عن الإسلام وأهله، وأقرّها أبو بكر... .[٣]

إنّ التأمّل في هذا الكلام، يكشف لنا مدى اهتمام الخليفتين أبي بكر وعثمان، بتعيين خليفة بعد أبي بكر، وقد أدرك أبو بكر السرَّ الكامن من وراء إكمال عثمان الوصيّة في استخلافه لعمر بن الخطاب، حيث قال أبو بكر: **أراك خفت أن يختلف الناس إن أفلتت نفسي في غشيتي**، فقد تنبه كلٌّ من أبي بكر وعثمان إلى ضرورة تعيين الخليفة لمنع اختلاف الناس بعدهم! والغريب والعجيب ممّن يدَّعي رحيل رسول اللهﷺ دون أن يلتفت إلى

---

١. *الإمامة والسياسة*، عبد الله بن مسلم الدنيوري، ابن قتيبة": ٢٤/١.

٢. *تاريخ الرسل والملوك*، محمّد بن جرير بن يزيد الطبري: ٢١٩/٢، *أبو بكر الصديق شخصيته وعصره*، محمّد الصّلابي: ١٢٢/٥، *عثمان بن عفان*، محمّد أمين الضناوي: ٤١/١.

٣. راجع: *المنتظم في التاريخ*، عبد الرحمان بن علي الجوزي: ٤٥٨/١.

تعيين الخليفة من بعده! ودون أن يتنبَّه إلى اختلاف الناس فيما بينهم، في حال رحيله ﷺ من دون أن يعيّن خليفته من بعده، وهو الذي امتدحه القرآن الكريم بقوله تعالى:

﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾.[١]

إنّ هذا لشيء عجاب!

٣. خلافة عثمان

تولي عثمان للخلافة، كان عن طريق شورى سداسية، شكّلها عمر بن الخطاب، وأمرهم ألّا يمضي عليهم ثلاثة أيّام، إلّا وقد اختير الخليفة في اليوم الرابع، فتمَّت البيعة لعثمان بن عفّان. والملاحظ أنّ أعضاء الشورى الستّة قد اختارهم وعيَّنهم شخص عمر بن الخطاب، هل يطلق على مثل هذا العمل شورى؟

٤. عبد الله بن عمر والخلافة

إنّ ذهنية عبد الله بن عمر وغيره، كانت قائمة على النصّ والتعيين.

فقد دخل يوماً ابن عمر على أبيه قبل وفاته، وقال له:

> إنّي سمعت الناس يقولون مقالة، فآليت أن أقولها لك، زعموا أنّك غير مستخلف، وأنّه لو كان لك راعي إبل، أو راعي غنم، ثُمّ جاءك وتركها لرأيت أن قد ضيَّع، فرعاية الناس أشدّ... .[٢]

وهذه الرواية قد ذكرها ابن الأثير في الأحاديث التي جمعها عن رسول الله ﷺ.[٣]

---

١. التوبة: ١٢٨.

٢. *حلية الأولياء*، أحمد بن عبد الله الأصبهاني: ٤٤/١.

٣. *جامع الأصول من أحاديث الرسول*، المبارك بن محمّد الجزري، ابن الأثير: ٢٠٨٤/٤.

هناك بعض الأشخاص الذين جاؤوا إلى رسول اللهﷺ يسألونه أن يستخلف عليهم، وهذا يدلل على الذهنية والسيرة القائمة عند الناس على الاستخلاف، يروى البزار في مسنده:

حدّثنا عبد الله بن وضاح الكوفي... عن حذيفة، قال: قالوا: يا رسول الله، ألا تستخلف علينا... .[1]

ويذكر المتقي الهندي قائلاً:

قيل للنبيﷺ استخلف علينا بعدك رجلاً. .[2]

أليست هذه الأسئلة التي طرحت أمام رسول اللهﷺ تشعر بالذهنية القائمة على الاستخلاف لا على الاختيار!

إنّ عبد الله بن عمر، كان يستبعد ترك إبل أو غنم بلا راعٍ، ويعتبر التارك للرعي مضيِّعاً! فكيف بترك أُمة ومجتمع بلا راعٍ وخليفة، أليس هذا إجحافاً بحقّ هذه الأمة وهدراً للجهود والمبذولة في سبيل إحيائها؟!

٥. موقف عائشة

إنّ عائشة زوجة رسول اللهﷺ، قالت لابن عمر، أن يخبر أباه، بألّا لا يدع أُمة محمّدﷺ بدون راع عليها، أليس هذا إلّا بياناً للذهنية في ذلك الوقت؟

يروي ابن قتيبة ما قالته عائشة لابن عمر:

يا بني، أبلغ عمر سلامي وقل له: لا تدع أُمة محمّد بلا راع، استخلف عليهم، ولا تدعهم بعدك هملاً، فإنّي أخشى عليهم الفتنة.[3]

---

١. البحر الزخار- مسند البزار، أحمد بن عمرو العتكي، البزار: ٣٦٨/٧.

٢. كنز العمال، علي بن حسام المتقي الهندي: ٩٥٣/١١ ـ تاريخ الخلفاء، جلال الدين السيوطي: ٢/١.

٣. *الإمامة والسياسة*، عبد الله بن مسلم الدنيوري، ابن قتيبة: ٢٨/١.

٦. خلافة يزيد

إنّ الكلّ يعلم بكيفية تولي يزيد للخلافة بعد أبيه معاوية، حيث مارس معاوية سلطته القهرية، وعيَّن ولده خليفته من بعده ولم يترك الأمر شورى.

يروي ابن قتيبة، وصية معاوية قائلاً:

> أمّا بعد، فإنّي قد كبر سنّي، ووهن عظمي، وقرب أجلي، وأوشكت أن أدعى فأجيب، وقد رأيت أن أستخلف عليكم بعدي يزيد، ورأيته لكم رضا... .[١]

ويروي الطبري في تاريخه، عندما اجتمع معاوية مع ابن عمر، وخلا به وكلّمه بكلام قائلاً له:

> إنّي أرهب أن أدع أُمة محمّد بعدي كالضأن لا راعي لها.[٢]

بعد هذا البيان لما جرت عليه سيرة صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله، وغيرهم، وما ارتكز في ذهن عائشة زوجة النبي صلى الله عليه وآله، نخلص إلى النتيجة التالية: لا يمكن لعاقل أنّ يزعم أن الخلفاء بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، من الصحابة وغيرهم، كعبد الله بن عمر، الذين أدركوا خطورة مسألة الخلافة، وأنّ ترك الأُمة بلا خليفة، يماثل ترك الضأن من الغنم والإبل بدون راعٍ، ويعتبر التارك للضأن كالمقصِّر والمضيِّع لحق الرعاية... وأنّ أمثال أبي بكر وعثمان ومعاوية وغيرهم، التفتوا إلى مسألة الخلافة بعدهم ولم يلتفت إليها رسول الله صلى الله عليه وآله، لا تصريحاً ولا تلويحاً! فإنّنا ومع التنزّل بأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله لم يعين خليفته من بعده، لكان يجب عليه صلى الله عليه وآله ـ على أقلّ التقادير ـ أن يبين الخطوط العريضة والعامّة للخلافة بعده، كأن يبيّن: ما هي شروط الإمام وصفاته؟، وما هي الطرق لتعيين الإمام؟، وغير ذلك من المسائل التي لها ارتباط بالخلافة بعده.

---

١. المصدر: ١/١٤٨ و ١٩٤.

٢. *تاريخ الرسل والملوك*، محمّد بن جرير الطبري: ٦/٤، *الإمامة والسياسة*، عبد الله بن مسلم الدنيوري، ابن قتيبة: ١/١٠٩. وفيه: «كرهت»، بدل من «أرهب».

إنّ حرص عائشة على أن يستخلف عمر قبل وفاته، ظاهر من بيانها: «...**فإنّي أخشى عليهم الفتنة**...». فإنّها تخاف من الانشقاق والنزاع والاختلاف في أُمة محمّدﷺ، إن رحل عمر ولم يستخلف، أليس القول بأنّهﷺ رحل ولم يستخلف، توهين وإساءة بحقّ رسول اللهﷺ، أليس هذا شططاً في الكلام؟ هذا ما عبرَّ عنه كاشف الغطاء قائلاً:

> ألا تجد في ذلك الموقف ـ الذي نسبه ذلك البعض من إهمال رسول اللهﷺ لأُمته حيرى مضطربة لا تأوي إلى مكان تستظل فيه، ولا تجد مرفأ أمان تأوي إليه ـ تناقض صريح مع قول الله تبارك وتعالى في حقّ رسول الله: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾. نعم ألا يعدّ الذهاب إلى هذا القول إساءة وتوهيناً لشخص الرسول الكريمﷺ حتّى يقال: إنّ عائشة وعبد الله بن عمر كانا أفقه منه وأكثر إدراكاً لخطورة الأمر المترتب على ترك الأمة دون خليفة أو وصي... .[1]

القرينة الثالثة: الأخطار التي واجهت المسلمين

لقد تعرّضت الدولة الإسلامية، في صدر الإسلام، لأخطار عديدة، ولأعداء يتربصون بالإسلام، لينالوا منه، ويقضوا عليه، أنّ الدولة الإسلامية في زمن رسول اللهﷺ كانت محاطة، بأكبر إمبراطوريتين تاريخيتين هما: إمبراطورية الروم، وإمبراطورية الفرس، حيث كانتا إمبراطوريتين عظيمتين، تتمتعان بالقوة والقدرة على المواجهة، على المستويات كافّه، وكانتا تعملان للقضاء على الإسلام. وهناك العدو الثالث الداخلي الذي كان يتمثّل بالمنافقين، ولذلك يمكننا تقسيم الأخطار التي كانت تهدد الدولة الإسلامية إلى خطرين:

---

١. *أصل الشيعة وأصولها*، محمّد الحسين آل كاشف الغطاء: ١٢/٣.

الخطر الخارجي

الخطر الخارجي المتمثّل بدولتي الروم والفرس المحاصرتين للدولة الإسلامية من جهتي الشمال والشرق، وكما ينقل سماحة الشيخ السبحاني ـ حفظه الله ـ قائلاً:

> يكفي في خطورة إمبراطورية إيران أنّه كتب ملكها إلى عامله باليمن ـ بعد ما وصلت إليه رسالة النبي تدعوه على الإسلام والتسليم، ومزّقها ـ ابعث إلى هذا الرجل بالحجاز، رجلين من عندك، جَلدين، فليأتياني به.[١]

وينقل كذلك سماحته حول خطر الدولة البيزنطية، وما حصل يوم غزوة مؤتة، حيث قتل فيها كُلاً من: جعفر بن أبي طالب، وزيد بن حارثة، وعبد الله بن رواحة، وكان لقتل هؤلاء القادة أثره السلبي على معنويات الجيش الإسلامي، ممّا جعل رسول الله ﷺ يستعد لغزوة تبوك، وفي أواخر أيّام حياته الشريفة، قام بإعداد جيش بقيادة أُسامة بن زيد لمواجهة الروم.[٢] ولولا الخطر العظيم الذي كان يتهدد الدولة الإسلامية، لما حرص رسول الله ﷺ على غزو الروم قبيل مرض وفاته بأيّام.

وقال ابن سعد:

> ...لما كان يوم الاثنين لأربع ليال بقين من صفر سنة إحدى عشرة من الهجرة، أمر ﷺ الناس بالتهيؤ لغزو الروم... فلما أصبح يوم الخميس عقد لأسامة لواء بيده، ثُمّ قال: أغز باسم الله في سبيل الله، فقاتل من كفر بالله... .[٣]

---

١. *الإلهيات على هدى الكتاب والسنة والعقل*، جعفر السبحاني: ٤٧/٤، مفاهيم القرآن في معالم الحكومة الإسلامية: ٩٦/٢.

٢. *الإلهيات على هدى الكتاب والسنة والعقل*، جعفر السبحاني: ٤٧/٤، *مفاهيم القرآن في معالم الحكومة الإسلامية*: ٩٨/٢.

٣. *الطبقات الكبرى*، محمد بن سعدالبصري الزهري: ١٩٠/٢.

الخطر الداخلي

الخطر الداخلي المتمثّل بالمنافقين الذين اندس بعضهم في صفوف جيش المسلمين، لتثبيطهم، ولزعزعة صفوفهم، ليلحقوا بالدولة الإسلامية الهزيمة، ولعلّ خطر المنافقين المتمثلّ بالعدو الداخلي، أخطر من العدو الخارجي؛ وذلك لأنّ العدو الخارجي، معلنٌ نفسه، متجاهر بعداوته، ويُعلَم من أي طريق يدخل لمحاربة المسلمين، فتكون مواجهته والقضاء عليه أيسر من العدو الداخلي، وأمّا المنافق فهو الإنسان الذي يظهر الإيمان، ويبطن الكفر والنفاق، وأمثال هؤلاء لايمكن تشخيصهم والقضاء عليهم؛ لأنّه، أمر صعب للغاية، وقد ذكر القرآن الكريم ـ بنوع من العتاب لرسول اللهﷺ ـ في قضية المنافقين الذين تمنَّعوا من الخروج للقتال مع رسول اللهﷺ وكان قد أذن لهمﷺ، وذلك لرأفته ورحمته. فخاطبه تعالى قائلاً:

﴿عَفَا اللهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُواْ وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ﴾.[١]

فقد أراد الله تعالى، أن يكشف حقيقة المنافقين على الملأ ويظهر كذبهم، قد وجّه العلّامة الطباطبائي هذه الآية بقوله:

> ومعنى الآية: عفا الله عنك لم أذنت لهم في التخلف والعقود؟ ولو شئت لم تأذن لهم ـ وكانوا أحقّ به ـ حتّى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين فيتميز عندك كذبهم ونفاقهم.[٢]

وهذا كان غرضاً ـ فضح المنافقين ـ من الأغراض التي أرادها القرآن الكريم، وقد أنزل الله تعالى سورة براءة، وهي السورة التي تتحدّث عن المنافقين، ومدى خطرهم على الإسلام والمسلمين. وينقل التاريخ المحاولات العديدة التي قام بها المنافقون لاغتيال النبيﷺ.

---

١. التوبة: ٤٣.

٢. *الميزان في تفسير القرآن*، محمّد حسين الطباطبائي: ٢٨٥/٩.

ومع احتمال اتّحاد هذه القوى الثلاث: الروم والفرس والمنافقين، لاكتساح الإسلام والقضاء عليه، كما ذكر ذلك سماحة الشيخ السبحاني:

> وكان من المحتمل جدّاً أن يتفق هذا الثلاثي الناقم على الإسلام على محو الدين، وهدم كلّ ما بناه الرسول الأكرمﷺ طوال ثلاثة وعشرين عاماً من الجهود والمتاعب، وتضييع كلّ ما قدمه المسلمون من تضحيات في سبيل إقامته.[١]

هذه القرائن الثلاث التي أشرنا إليها، تبيّن لنا بوضوح، بطلان الزعم الذي يبتني على رحيل الرسولﷺ تاركاً المجتمع الإسلامي بلا قائد يقوده، بل إنّ هذه الأخطار الثلاثة، وما ذكرناه من سيرة الصحابة وسيرة العقلاء، تحتّم المصلحة القاضية، بضرورة تنصيب قائد، وخليفة بعد رسول اللهﷺ، يصون ويحمي المجتمع الإسلامي، وأنّ تفويض الأمر إلى الأمة، أو تركها هملاً بلا راع، هو ضرب من الجهل وعدم الحكمة، وعدم الوعي، والإدراك وهذه اُمور يتنزّه عنها النبيﷺ.

وهناك بعض المؤشرات الأُخرى ـ إضافة إلى ما سبق ـ تعرَّض لها سماحة الشيخ السبحاني ـ حفظه الله ـ تفيد بطلان إيكال أمر الخلافة إلى الأُمة، فإذا رجعنا في التاريخ، إلى أحداث صدر الإسلام، نجد هناك بعض الظروف الحاكمة على ذلك المجتمع، تمنع اتفاق الأُمة وتأييدها لقائد وخليفة واحد منها ـ يمكن أن نسمّيها بالقرينة الرابعة ـ:

القرينة الرابعة: الحياة القبلية

هذه مسألة ذكرها الشيخ السبحاني،[٢] مبيناً أن النظام القبلي الذي كان

---

١. *مفاهيم القرآن في معالم الحكومة الإسلامية*، جعفر السبحاني: ١٠٠/٢.

٢. *مفاهيم القرآن في معالم الحكومة الإسلامية*، جعفر السبحاني: ١٠٠/٢ ـ *الإلهيات على هدى الكتاب والسنة والعقل*: ٤٩/٤.

حاكماً على مجتمع رسول الله ﷺ، هو نظام التفاخر، والتعصب القبلي، فكلّ فرد من أفراد ذلك المجتمع، يرى قبيلته على حقّ، وأنّ الخليفة بعد رسول الله ـ لو ترك الأمر للأُمة ـ لا بدّ وأن يُختار من بين أفراد هذه العشيرة، وكانت كلّ قبيلة تتفاخر على الأُخرى، بمالها وحسبها ونسبها، وما تمتلك من قوة وعظمة، وكلّ قبيلة تسعى لجلب ما يبعث على التفاخر وعزّة هذه القبيلة، ولذلك ينقل الشيخ السبحاني، بعضاً من هذه النماذج:

أ) **النموذج الأوّل**: قضية بناء الكعبة المشرّفة، ووضع الحجر الأسود في موضعه أيّام الجاهلية، حيث تنازعت عليه عدّة قبائل، وكاد الأمر ينتهي إلى الصراع الدموي، لولا حكمة رسول الله ﷺ.

ب) **النموذج الثاني**: التعصب القبلي الكامن في نفوس كثير من الصحابة، كالتنازع الذي حصل في غزوة بني المصطلق بين رجل مهاجري وآخر أنصاري، وكان كلٌّ منهما ينادي يومها، يا معشر الأنصار، يا معشر المهاجرين، إلى أن قضى النبي ﷺ على ذلك بقوله: «**دعوها فإنّها دعوى ميتة**».

ج) **النموذج الثالث**: الفتنة التي أثارها شيخ من اليهود ويدعى شعث بن قيس، لما رأى توادد الأوس والخزرج، فطلب من شاب يهودي أن يثير فتنة فيما بينهم ليفرّق توادَّهم، ونجح في فعلته، وشبَّ النزاع فيما بينهم، لولا رسول الله ﷺ، الذي قال لهم:

> يا معشر المسلمين، الله، الله، أبدعوى الجاهلية، وأنا بين أظهركم بعد أن هداكم الله للإسلام وأكرمكم به، وقطع به عنكم أمر الجاهلية، واستنقذكم به من الكفر[1].

وغيرها من الموارد الأُخرى.

ويكفينا ما حصل يوم السقيفة، ذلك النزاع الحاصل بين المسلمين، حيث

---

١. *الإلهيات على هدى الكتاب والسنة والعقل*، جعفر السبحاني: ٥٠/٤.

ثارت نار العصبية القبلية في نفوس المهاجرين والأنصار، كلٌّ يرى قبيلته الأحقّ بخلافة رسول الله ﷺ.

وبعد هذا، هل يقبل العقل السليم هذه الأُمة التي لم تتطهر بَعدُ من رواسب الجاهلية والتعصب القبلي، يمكن لها أن تتحاور فيما بينها، لتختار الخليفة الأصلح والأجدر، ويكون مورد قبول جميع القبائل؟

وهل يقبل العقل السليم، رحيل رسول الله ﷺ عن هذا المجتمع الجاهلي من دون أن يضع رجلاً مكانه، يمارس أعماله ويحفظ هذا المجتمع من العودة إلى جاهليته، وعصبياته القبلية؟

إنّ من يرى ذلك، فهو إنسان مستهينٌ بحكمة رسول الله ﷺ، وبوعيه وإدراكه لظروف المجتمع، حاشاه من ذلك.

القرينة الخامسة: وعي الصحابة (الأُمة)

يقول الشيخ السبحاني ـ حفظه الله ـ: حول هذه القرينة:

> إنّ الأُمة الإسلامية ـ كما يدلّ عليه التاريخ ـ لم تبلغ في القدرة على تدبير أُمورها، وإدارة شؤونها، حدَّ الاكتفاء الذاتي، الذي لا تحتاج معه إلى نصب قائد لها، من جانب الله سبحانه وقد كان عدم بلوغهم هذا الحدّ أمراً طبيعياً؛ لأنّه من غير الممكن تربية أُمة كانت متوغلة في العادات الوحشية، والعلاقات الجاهلية، والنهوض بها، إلى حدّ تصير أمة كاملة، تدفع عن نفسها، تلك الرواسب، وتستغني عن نصب القائد المحنَّك والرئيس المدبّر، بل هي تقدر على تشخيص مصالحها في هذا المجال.[1]

إنّ جعل أُمة تتولى وظائفها ومهام مجتمعها بنفسها يحتاج إلى تربية وإعداد، ومتابعة لهذه الأُمة، ولا بدّ من رقيب عليها، يقوِّم سلوكياتها،

---

١. *الإلهيات على هدى الكتاب والسنة والعقل*، جعفر السبحاني: ٥٢/٤.

ويهذّبها، ويشذّبها من رواسب الجاهلية، في حال انحرافها عن مسيرة الإسلام وقيمه ومبادئه، وتلك الفترة التي كان فيها رسول اللهﷺ، لم تكن كافية، لإنقاذ أُمة بنحو كامل وتامٍ من رواسب الجاهلية، التي كانت غارقة فيها سنوات وسنوات، ينقل الشيخ السبحاني، نماذج على عدم وعي الصحابة وأبناء الأُمة، بالشكل التي يجعلها غير قادرة على أن تقود مسيرتها بنفسها، ومن هذه النماذج:

١. فرار المسلمين في معركة أُحد والتي أدّت إلى هزيمتهم شرَّ هزيمة.

٢. فرار المسلمين كذلك في معركة حنين، رغم وجود رسول اللهﷺ بينهم.

إنّ الأُمة التي تنهار عند أوّل فتنة، وعند أوّل خديعة ومكيدة، وتفرُّ من ساحات القتال تاركة مواجهة عدوها؟! كيف يمكن لها أن تتولى شؤونها، وتدير أُمورها، وتختار الأصلح من بينها؟! و يجدر بنا الإشارة إلى أنّنا عندما نقول بعدم وعي الصحابة، ليس المراد، كلّ الصحابة، بل هناك صحابة مخلصون واعون، ضحوا بكلّ ما لديهم في سبيل الإسلام، ولكن المراد أغلب الصحابة.

الخلاصة

بعد البحث في كلٍّ من سيرة العقلاء، وما كانت عليه سيرة الصحابة، زيادة على مجموعة من القرائن والشواهد التي عرضنا لها، نصل إلى النتائج التالية:

١. كلُّ عقلاء العالم، متفقون على أنّ أي مشروع تغييري، أو حتّى على مستوى إدارة شركة أو مؤسسة، أو جمعية، فإنه يتحتَّم على المتولّي، تعيين من ينوب منابه، في إدارة هذا المشروع التغييري، مؤقتاً، في حال غيابه مدّة زمنية معينة، أو في حال وفاته.

إنّ انقلاب مجتمع جاهلي بنسبة معينة إلى مجتمع حضاري، وعلى أُسس حضاريه، دينية إسلامية، يحتاج إلى مدّة طويلة من الزمن لتكون كافية

لتخلّص هذا المجتمع من تلك الرواسب.

فإذا كان العقل يقضي بضرورة تعيين نائب للشركة، أو وصي على هذه الجمعية أو تلك، في حال سفر المتولّي الأصلي، أو وفاته، فكيف إذا كان المتولّي الأصلي، قد قام بمشروع تغييري في مجتمع، قلب فيه المفاهيم والمباني والقيم، رأساً على عقب، ألا يحتّم العقل بأولوية التعيين والتنصيب في حال سفره أو وفاته؟!

٢. نقلت كتب الفريقين، أنّ سيرة الصحابة، كانت قائمة على النصّ، فكلّ خليفة كان يوصي إلى آخر بعده، وقد ذكرنا شواهد على ذلك، حتّى أنّ ذهنية عائشة، وعبد الله بن عمر، وبعض الأشخاص الذين كانوا يسألون رسول الله صلى الله عليه وآله أن يستخلف عليهم، ذهنية قائمة على الاستخلاف.

٣. هناك بعض القرائن والشواهد، التي تفيد في بيان استحالة رحيل رسول الله صلى الله عليه وآله من دون أن يعين خليفة بعده، بل إنّ هذه القرائن تحتّم التعيين على رسول الله صلى الله عليه وآله منها:

ـ الظروف والأخطار التي واجهت المسلمين: الروم والفرس (الأخطار الخارجية)، المنافقون (الأخطار الداخلية).

ـ الحياة القبلية السائدة في ذلك المجتمع، كانت تحول دون الإتفاق على قائد واحد.

ـ عدم وجود الوعي الكافي في الأمة آنذاك بشكل عام، وفي الصحابة بشكل خاصّ، بحيث تستطيع هذه الأُمة النهوض بأعباء ذلك المجتمع لوحدها، وتختار القائد من بينها.

ـ يجدر بنا في نهاية المطاف، الإشارة إلى أنّ هناك دلائل وبراهين، تثبت أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قد عيَّن خليفة على المسلمين من بعده، وهو أمير المؤمنين، علي بن أبي طالب عليه السلام.

وسوف يتمّ في الفصل الثالث من هذه الرسالة، البحث عن الأدلّة الدالّة على إمامة عليعليه السلام، من مصادر الفريقين.

رأي القوشجي

فيما يرتبط بالدليل الذي ذكره العلّامة الحلّي عن سيرة الرسولﷺ، لم يذكر القوشجي تعليقاً أو إشكالاً على ذلك، ولعلّ هذا مشعر بقبوله لهذا الدليل.

هناك دليل آخر، أضافه العلّامة الحلّي ويمكننا إدراجه تحت موضوع سيرة النبي الأعظمﷺ في استدلاله على إمامة عليعليه السلام ويجدر بنا الوقوف عنده، ولكن بنحو في الإيجاز:

استخلاف عليعليه السلام على المدينة

إنّ خلاصة ما يراه العلّامة الحلّي في هذا الدليل:[1]

إنّ النبيﷺ لما استخلف علياًعليه السلام على المدينة، قال له: «**أفلا ترضى يا علي أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلّا أنّه لا نبي بعدي**». فإذا كان عليعليه السلام خليفة رسول اللهﷺ ولم يعزله قبل وبعد موته، يبقى خليفته على المدينة، فلا يكون غيرهعليه السلام خليفته عليها، وإذا انتفت خلافة غيرهعليه السلام، انتفت خلافته على غيرها، للإجماع، فثبت الخلافة لهعليه السلام، ثُمّ يضيف:

قد يرد الإشكال التالي: أنّ النبيﷺ كان قد استخلف جماعة على المدينة وعلى غيرها، ومع ذلك فهم ليسوا أئمة عندنا.

والجواب: إنّ بعضاً منهم، عزلهمﷺ، والباقون لم يقل أحد بإمامتهم.

وبتقرير آخر نقول:

إنّ ما يراه العلّامة الحلّي، أنّ علياًعليه السلام قد عينهﷺ خليفة على المدينة،

---

١. *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، الحسن بن يوسف الأسدي الحلّي: ١٩٣.

يوم غزوة تبوك، ولم يُنقل أنّهﷺ قد عزله عن المدينة، لا قبل وفاته ولا بعدها، فيلزم من ذلك بقاء واستمرار خلافته؈ على المدينة، وانتفاء خلافة غيره؈ على المدينة، وبانتفاء خلافة غير علي؈ على المدينة، تنتفي خلافة ذلك الغير على غير المدينة؛ وذلك للإجماع القائل: إنّ من كان خليفة على المدينة، كان خليفة على غير المدينة، وذلك لعدم الفصل بين الخليفة على المدينة وغيرها، فالخليفة لا بد أن يكون واحداً، على المدينة وغيرها.

قد يقال: إنّ النبيﷺ استخلف غير علي؈ على المدينة في غزوات عدّة، ومع ذلك لم تدَّع الشيعة الإمامة لهم.

الجواب: إنّ بعضاً من هؤلاء، عزلَهم النبيﷺ عند عودته من غزواته، والباقون منهم، لم يدَّع أحد إمامتهم، ولم يدَّعوا أنفسهم الإمامة.

إشكال القوشجي: عدم دلالة الاستخلاف على البقاء

يرى القوشجي: إنّه على تقدير صحّته [الاستخلاف] لايدلّ على بقائه خليفة بعد وفاته دلالة قطعية، مع وقوع الإجماع على خلافه، [على خلافة أبي بكر].[1]

الردّ على الإشكال

وللردّ على ما طرحه القوشجي، يمكن تقسيم الإجابة إلى ثلاثة جوانب:

الجانب الأوّل: كلامه مكابرة

عبارة القوشجي التي أوردها [على تقدير صحّته] هي عبارة باطلة، وكما عبرَّ عنها الملا الأردبيلي بالمكابرة؛ وذلك لأنّ روايات العامّة، قد أوردت في حديث المنزلة، خروج رسول اللهﷺ إلى غزوة تبوك تاركاً علياً؈ خليفة على المدينة، ويمكن مراجعة المصادر في حديث المنزلة الذي تمّ بحثه

---

١. شرح *إلهيات التجريد*، علي بن محمّد القوشجي: ٣٧٠.

سابقاً، ويكفينا مسند أحمد،[١] وصحيح البخاري،[٢] وصحيح مسلم،[٣] الذين صرحوا بخلافة عليعليه السلام على المدينة. فادّعاء القوشجي مكابرة لا دليل عليه، بل إنّ الدليل يبطل دعواه.

يقول الملا الأردبيلي في جوابه على ما ادّعاه القوشجي:

> الاستخلاف مشهور، وفي كتب العامّة والخاصّة مسطور، فمنعها مكابرة لا تُسمع.[٤]

الجانب الثاني: فيه تأمل

دعوى القوشجي: على فرض صحّة الاستخلاف، فلا دليل على بقاء عليعليه السلام خليفة بعد وفاة رسول اللهﷺ دلالة قطعية.

إنّني ومن وجهة نظري القاصر أرى أنّ هذا الإشكال في محلّه، ويردّ على العلّامة الحلّي؛ وذلك لأنّ المتعارف عند جميع عقلاء العالم، أنّ شخصاً إذا عيَّن أحداً نائباً عنه في غيابه، تنتفي هذه النيابة بمجرّد عودة ذلك الشخص، من دون حاجة إلى أن يبلغه العزل، وهذا ما عليه جميع عقلاء العالم، أنّ رسول اللهﷺ لما كان يخرج في غزواته، ويترك خليفة مكانه، فلا يحتاج ذلك الخليفة إلى عزل ولا تصريح بذلك، لأنّه [تلقائياً] ينعزل ذلك الخليفة بمجرّد عودة رسول اللهﷺ؛ لأنّ الغاية من نصب الخليفة، أن يقوم بما كان يقوم به رسول اللهﷺ، أو يؤدّي بعض مهامهﷺ، ولكن بعد عودة رسول اللهﷺ، لا تبقى حاجة في بقائه فينعزل تلقائياً، وأنّ علياًعليه السلام خليفة النبيﷺ، كما كان غيره خليفة، فينعزل بمجرّد عودة أو وفاة رسول

---

١. *مسند أحمد*، أحمد بن حنبل الشيباني: ٤٣٦/٦.
٢. *صحيح البخاري*، محمّد بن إسماعيل البخاري: ١٦٠٢/٤.
٣. *صحيح مسلم*، مسلم بن الحجاج القشيري: ١٠٠٦.
٤. *الحاشية على إلهيات الشرح الجديد للتجريد*، أحمد الأردبيلي: ٢٣٠، ٢٣١.

الله ﷺ، إلّا ما دلَّ الدليل عليه، وقول العلّامة الحلّي [لم يعزله قبل موته وبعده] كلام لا جدوى منه، ولا دليل عليه؛ لأنّ علياً عليه السلام انعزل بمجرّد عودة رسول الله إلى المدينة.

ولذلك فإنّ الدليل الذي طرحه العلّامة الحلّي، في بيان بقاء خلافة علي عليه السلام على المدينة بعد وفاة رسول الله ﷺ، لا دليل قطعي عليه. نعم، قد يقال، كما قال المولى الأردبيلي، بكفاية الاستصحاب وغيره، حيث ذكر قائلاً:

> وأنّه لا يحتاج إلى الدلالة القطعية اليقينية التي لا تحتمل النقيض أصلاً، بل يكفي الظهور والأصل والاستصحاب.[١]

والجواب عن هذا: إنّنا في مجال الاعتقادات، لا يمكننا التعويل والاعتماد على الظهور والأصل والاستصحاب، بل لا بد من تحصيل اليقين فيها، فما طرحه الأردبيلي كلام مردود.

نعم، إنّ كلام العلّامة الحلّي، باستخلاف علي عليه السلام على المدينة، فيعمّ لغير المدينة، للإجماع على عدم الفصل، إنّما يصحّ هذا الكلام، لو كان هناك دليل على بقاء خلافة علي عليه السلام على المدينة بعد وفاة رسول الله ﷺ، فيمكننا القول: إنّ علياً عليه السلام كان خليفة رسول الله ﷺ على المدينة في حياته، وبقي عليها بعد وفاته ﷺ، إذاً فهو خليفة على غير المدينة كذلك، للإجماع على عدم الفصل، بأنّ من كان خليفة على المدينة، فهو خليفة كذلك على غير المدينة.

إنّنا نحن الإمامية، لدنيا الأدلّة الكافية، مضافاً للقرائن والشواهد التي تدعم تلك الأدلّة، على ولاية علي عليه السلام وخلافته بعد رسول الله ﷺ، ولسنا بحاجة إلى انتهاج هكذا أنواع من الأدلّة التي فيها نوع من الضعف والوهن، والتي تكون بمثابة المضعّف للاستدلال.

---

١. *الحاشية على إلهيات الشرح الجديد للتجريد*، أحمد الأردبيلي: ٢٣٠، ٢٣١.

الجانب الثالث: بطلان الإجماع

[مع وقوع الإجماع على خلافه]، ومراد القوشجي: الإجماع على خلافة أبي بكر، وهذا ادّعاء باطل، وإجماع أكثر منه بطلاناً فقد تمَّ العرض في الفصل الأوّل لمسألة الإجماع على خلافة أبي بكر، وأثبتنا هناك بطلان هذا الإجماع.

خاتمة المطاف

تمَّ بعون الله الفصل الثاني من هذه الرسالة، حيث قمنا بالبحث في سيرة رسول الله ﷺ المعتمدة على أمرين اثنين:

١. اهتمامه ﷺ ببيان المندوبات والمستحبّات، ومن كان شأنه ذلك، فكيف بأمر الإمامة، الذي لا يقاس مع أبسط المسائل، كقضاء الحاجة وآدابها، وغير ذلك، فلا بدّ أن يكون ﷺ قد بالغ واهتمّ ببيان مسألة الإمامة.

٢. استخلافه ﷺ كلما أراد الخروج من المدينة، فكيف بخروجه ورحيله عن الدنيا بأكملها، فلا يعقل أن يرحل ﷺ ولا يعيّن مكانه خليفة بعده، وتمَّ سرد بعض الشواهد على هذين الأمرين.

ويمكن القول:

بما أنّ سيرة النبي ﷺ كانت قائمة على أنّه كان يستخلف في غيبته دائماً، في جميع الأحوال وجميع الأزمان، فهذا يدلّ على أنّ هناك غرضاً ابتغاه ﷺ من وراء ذلك، وما هو إلّا الحرص على عدم ترك المدينة بلا وال وأهمّية وجود خليفة مكانه ﷺ، ولو لم يكن هذا مبتغاه ﷺ، لجاز أن يخرج في بعض غزواته دون تعيين، ولكنّنا نجد أنّ التعيين كان دائماً وأبداً، وكلما أراد الخروج، وبناءً على هذا تكون الحاجة إلى ما بعد وفاته آكد وأشدّ، وهذا هو مجمل ما ذكره الشريف المرتضى رحمه الله، حيث قال:

> ...إنّنا إذا رأيناه ﷺ يستخلف في أحوال الغيبة على الاستمرار ومع اختلاف الأحوال، دلّنا ذلك على أنّه ما فعله إلّا بسبب يقتضيه؛ لأنّه

لو كان بغير سبب وممّا منه بدّ، وعنه غنى، لم تستمرّ الأحوال به، ولجاز أن يفعل تارة ولا يفعل أُخرى... وجب أن يتساوى حال الغيبة وحال الموت في وجوب الاستخلاف، بل كان لحال الموت المزيَّة الظاهرة في علّة الاستخلاف وسببه لأنّ مع الغيبة في أحوال الحياة قد يمكن من تدبير الأمة ومراعاة أُمورهم ما لا يمكنه على وجه بعد الوفاة.[١]

ثُمّ عرضنا بعد ذلك، لمجموعة من القرائن الدالّة على التعيين، كالسيرة العقلائية، وسيرة الصحابة، والأخطار التي كانت تتعرّض لها دولة الإسلام، والتعصبات القبلية الحاكمة على ذلك المجتمع، وعدم الوعي الكافي لأكثر الصحابة، لتولّي مهام الأُمة، واستغراق الأمة في الرواسب الجاهلية.

ثُمّ عرضنا لدليل آخر، ذكره العلّامة، حول استخلاف النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام على المدينة في غزوة تبوك، وما أورده القوشجي من إشكال حول ذلك، مع مراعاة الإنصاف، في تأييد جانب من جوانب إشكال القوشجي، والردّ على الجوانب الأُخرى.

---

١. *الشافي في الإمامة*، علي بن الحسين الموسوي، الشريف المرتضى: ٧٣/٣.

الفصل الثالث

أدلة الحلّي على النَّص على إمامة عليعليه السلام وآراء القوشجي

المقدّمة الأُولى

بعد أن عرضنا في الفصل الأوّل للأدلّة على ضرورة عصمة الإمام، وعلى أن يكون منصوصاً عليه من قبل الله تعالى، على لسان نبيهصلى الله عليه وآله، كان لا بدّ لنا أن نتعرّض إلى بعض النصوص والأدلة، سواء من القرآن الكريم أو من السنّة النبويّة الشريفة على إمامة عليعليه السلام بعد رسول اللهصلى الله عليه وآله، حيث اتفقت عموم فرق الشيعة على أنّ علياًعليه السلام هو الإمام الحقّ والخليفة بلا فصل بعد رسول اللهصلى الله عليه وآله، وأقاموا الأدلّة النقلية على ذلك، وسأعرض بعض الأدلة التي ذكرها العلاّمة الحلّي في كتبه الكلامية المتعددة.

والجدير بالذكر أنّ الأدلّة التي طرحها العلاّمة الحلّي ليست خاصّة به، بل تناولها الكثير من علماء الإمامية شرحاً وتفصيلاً واستدلالاً، وسوف يتمّ طرح آراء بعض من هؤلاء العلماء، وذلك من باب المؤيّد لما أورده العلّامة الحلّي، حتّى يتبين من خلال ذلك ما تذهب إليه الإمامية بشكل عام حول إمامة عليعليه السلام، وسأعرض بعد ذلك ما ذكره القوشجي من اعتراضات مقرونة بآراء

بعض علماء الأشاعرة، كالفخر الرازي، والغزالي، والتفتازاني، والباقلاني، وغيرهم من مفسّري أهل السنّة، كالآلوسي، والطبري، والسيوطي، والقرطبي، ممّن كانت لهم آراء مخالفة لآراء الشيعة الإمامية، والردّ عليها بشكل مفصّل، سائلين المولى القبول والتوفيق.

المقدّمة الثانية

لقد قام بعض علماء الإمامية بتقسيم النصوص الشرعية إلى أقسام، فمنهم من قسَّم النصّ إلى قسمين، وهما النصّ الجليّ والنصّ الخفي، وذكروا في تعريف النصّ الجليّ: النصّ الذي تكون دلالته ظاهرة، ولا يحتاج إلى استدلال، وعلى العكس من ذلك النصّ الخفي. ومن أمثال هؤلاء: الحمصي الرازي، الإسترآبادي وغيرهم.

ولقد قام الشريف المرتضى بتقسيم النصّ إلى قسمين: قسم يتعلّق بالفعل والقول، والقسم الآخر يتعلّق بالقول دون الفعل، ثُمّ قسَّم المتعلّق بالقول دون الفعل، إلى النصّ الجلي والخفي، قائلاً:

> وينقسم النصّ عندنا في الأصل إلى قسمين أحدهما يرجع إلى الفعل ويدخل فيه القول، والآخر إلى القول دون الفعل. فأمّا النصّ بالفعل والقول فهو ما دلّت عليه أفعاله صلى الله عليه وآله وأقواله المبينة لأمير المؤمنين عليه السلام من جميع الأمة... وأمّا النصّ بالقول دون الفعل ينقسم إلى قسمين: أحدهما: ما علم سامعوه من الرسول صلى الله عليه وآله مراده منه باضطرار، وإن كنّا الآن نعلم ثبوته والمراد منه استدلالاً وهو النصّ الذي في ظاهره ولفظه الصريح بالإمامة والخلافة ويسمّيه أصحابنا النصّ الجلي كقوله عليه السلام: «سلّموا على علي بإمرة المؤمنين» و «هذا خليفتي فيكم من بعدي فاسمعوا له وأطيعوا». والقسم الآخر: لا نقطع على أنّ سامعيه من الرسول صلى الله عليه وآله علموا النصّ بالإمامة منه اضطراراً ولا يمتنع عندنا أن يكونوا علموه استدلالاً من حيث اعتبار دلالة اللفظ وما يحسن أن

يكون المراد أولا يحسن. فأمّا نحن فلا نعلم ثبوته والمراد به إلّا استدلالاً كقولهصلى الله عليه وآله: «أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلّا أنّه لا نبي بعدي». وهذا الضرب من النصّ الذي يسمّيه أصحابنا النصّ الخفي، ثُمّ النصّ بالقول ينقسم قسمة أُخرى إلى ضربين: فضرب منه تفرّد بنقله الشيعة الإمامية خاصّة... وهو النصّ الموسوم بالجلي، والضرب الآخر رواه الشيعي والناصبي وتلقّاه جميع الأُمة بالقبول على اختلافها ولم يدفعه منهم أحد يحفل بدفعه يعدّ مثله خلافاً وإن كانوا قد اختلفوا في تأويله وتباينوا في اعتقاد المراد به وهو النصّ الموسوم بالخفي.[1]

وقد ذكر الإسترآبادي قائلاً:

والنصّ على قسمين: الأوّل: ما هو ظاهر الدلالة غير محتاج إلى الاستدلال ويسمّى النصّ الجلي.

الثاني: ما هو بخلافة ويسمّى بالنصّ الخفي.[2]

وتعرّض المقداد السيوري إلى أقسام النصّ، حيث قال:

«واعلم أنّ النصّ هنا قد يكون قولياً وقد يكون فعلياً...».[3]

وقسَّم النص إلى الجلي والخفي،وذكر في تعريفهما:

النصّ الجلي أي غير المفتقر إلى ضم مقدّمة أو مقدّمات وهو أحاديث كثيرة كقولهصلى الله عليه وآله له: «أنت الخليفة بعدي»... النصّ الخفي: وهو ما يفتقر إلى ضم مقدّمة أو مقدّمات وهو أنواع... .[4]

نكتفي بهذا القدر من التعرّض لأقسام النصّ، والتعاريف الواردة فيه، وفيما يلي الأدلّة التي تعرّض لها العلّامة الحلّي في استدلاله على إمامة عليعليه السلام، وذكر بعض النصوص التي يراها هو وغيره من علماء الإمامية، جليّة كانت أم خفيّة.

---

١. *الشافي في الإمام*، علي بن الحسين الموسوي، الشريف المرتضى: ٦٥/٢ و٦٧ و٦٨.

٢. *البراهين القاطعة في شرح تجريد العقائد الساطعة*، محمّد جعفر الإسترآبادي: ٢٤١/٣.

٣. *اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية*، المقداد السيوري الحلّي، الفاضل: ٣٣٤.

٤. المصدر السابق: ٣٣٥ و٣٣٧.

أدلّة العلّامة الحلّي ومناقشات القوشجي

وفيما يلي الأدلّة التي تعرّض لها العلّامة الحلّي، بالترتيب المذكور في كتابه، وهذه الأدلّة على الترتيب الآتي، وبصورة موجزة.[1]

الدليل الأوّل: الرّوايات

١. النصّ الجلي في قوله صلى الله عليه وآله: سلموا عليه بإمرة المؤمنين.

٢. قوله صلى الله عليه وآله: أنت الخليفة من بعدي.

٣. لما نزلت الآية: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾[2] قال صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام: «هذا أخي ووصيي وخليفتي من بعدي ووارثي فاسمعوا له وأطيعوا».

٤. قوله صلى الله عليه وآله: «أنت أخي ووصيي وخليفتي من بعدي وقاضي ديني».

٥. قوله صلى الله عليه وآله: «ألم ترض أن تكون أخي وخليفتي من بعدي».

٦. قوله صلى الله عليه وآله: «أنت سيّد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغرّ المحجلين».

٧. حديث الغدير المتواتر.

٨. حديث المنزلة المتواتر.

الدليل الثاني: آية الولاية

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾.[3]

بيان الدليل الأوّل

ارتأينا في بيان الأحاديث على حسب أهمّيتها في البحث لا على الترتيب الذي بيناه سابقاً.

---

١. راجع: *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ١٨٩.

٢. الشعراء: ٢١٤.

٣. المائدة: ٥٥.

الحديث الأوّل: حديث الغدير

حديث الغدير عند الأميني

لقد نقل العلّامة الأميني حادثة الغدير، وفيما يلي بيان ذلك بصورة موجزة:

لما خرج النبيصلى الله عليه وآله إلى مكّة المكرمة لأداء فريضة الحجّ، وكانت الفريضة الأخيرة للنبيصلى الله عليه وآله وسمّيت بحجّة الوداع، وحجّة البلاغ، فلما قضى النبيصلى الله عليه وآله مناسكه وانصرف راجعاً إلى المدينة، وصل إلى غدير خم في الجحفة، وذلك يوم الخميس الثامن عشر من ذي الحجّة، نزل إليه جبرئيل الأمين عن الله بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ وأمره أن يقيم علياً عَلَماً للناس ويبلّغهم ما نزل فيه من الولاية وفرض الطاعة على كلّ أحد، فأمر رسولَ الله أن يُردَّ من تقدَّم منهم ويُحبَس من تأخّر عنهم في ذلك المكان، وصلّى بالناس، وكان من شدّة الرمضاء، يضع الرجل، رداءه على رأسه وبعضه تحت قدميه، ثُمّ قامصلى الله عليه وآله في الناس خطيباً وقال: «....يا أيّها الناس، قد نبأني اللطيف الخبير: أنّه لم يُعمَّر نبي إلّا مثل نصف عمر الذي قبله وأنّي أوشك أن أدعى فأجيب وأنّي مسؤول وأنتم مسؤلون، فماذا أنتم قائلون؟

قالوا: نشهد أنك قد بلّغت ونصحت وجهدت، فجزاك الله خيراً.

قال: ألستم تشهدون أنّ لا إله إلّا الله، وأنّ محمّداً عبده ورسوله، وأنّ جنّته حقّ وناره حقّ، وأنّ الموت حقّ، وأنّ الساعة آتية لا ريب فيها، وأنّ الله يبعث من في القبور، قالوا: بلى نشهد بذلك، قال: فإنّي فَرَط على الحوض وأنتم واردون عليّ الحوض، فانظروا كيف تخلفوني في الثقلين؟ فنادى منادٍ: وما الثقلان يا رسول الله؟ قال: الثقل الأكبر كتاب الله طرف بيد الله عزّ وجلّ وطرف بأيديكم، فتمسّكوا به ولا تضلوا، والآخر الأصغر عترتي، وأنّ اللطيف الخبير نبأني أنّهما لن يفترقا حتّى يردا عليّ الحوض، ثُمّ أخذ بيد عليّ فرفعها حتّى رؤي ـ بياض آباطهما وعَرفه القوم أجمعون، فقال: أيّها الناس من أولى الناس، بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: إنّ الله مولاي وأنا مولى المؤمنين وأنا أولى بهم من أنفسهم، فمن كنت مولاه فعلي مولاه،

يقولها ثلاث مرّات ـ وفي لفظ أحمد إمام الحنابلة: أربع مرّات ـ ثُمّ قال: اللّهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وأحبّ من أحبّه، وأبغض من أبغضه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأدر الحقّ معه حيث دار، ألا فليبلغ الشاهد الغائب، ثُمّ لم يتفرقوا حتّى نزل أمين وحي الله بقوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ فقال صلى الله عليه وآله: الله أكبر على إكمال الدين وإتمام النعمة ورضا الرب برسالتي والولاية لعلي من بعدي، ثُمّ طفق القوم يهنئون أمير المؤمنين عليه السلام وممّن هنأه في مقدّم الصحابة الشيخان أبو بكر وعمر كلٌّ يقول: بخ بخ لك يا بن أبي طالب أصبحت وأمسيت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة. وقال ابن عبّاس: وجبت والله في أعناق القوم.

فقال حسان: ائذن لي يا رسول الله أن أقول في علي أبياتاً تسمعن: فقال: قل على بركة الله. فقام حسان، فقال: يا معشر مشيخة قريش أتبعها قولي بشهادة من رسول الله في الولاية ماضية ثُمّ قال:

يناديهم يوم الغدير نبيهم	بخمٍّ فأسمع بالرسول منادياً[1]
فقال: فمن مولاكم و نبيكم	فقالوا: ولم يبدوا هناك التعاميا
إلهك مولانا وأنت نبينا	ولم تلق منا في الولاية عاصيا
فقال له قم يا علي فإنّني	رضيتك من بعدي إماماً وهادياً
فمن كنت مولاه فهذا وليُّه	فكونوا له أتباع صدق مواليا
هناك دعا اللّهمّ وال والِيَه ـ	وكن للذي عادى علياً معادياً

فقال صلى الله عليه وآله: لا تزال يا حسان مؤيَّداً بروح القدس ما نصرتنا بلسانك.[2]

سند واقعة الغدير عند الشيعة

اتفقت كلمة علماء الإمامية على تواتر حديث الغدير، وعلى نزول قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ

---

١. *الغدير في الكتاب والسنة والأدب*، عبد الحسين أحمد الأميني: ٣١/١.
٢. *الغدير في الكتاب والسنة والأدب*، عبد الحسين أحمد الأميني: ٦٥/٢.

﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾.[١] في حادثة الغدير وقد تناول علماء الإمامية حديث الغدير بحثاً في صحّة سنده وتواتره عن رسول الله‌صلى‌الله‌عليه‌وآله، فقد ذكر الشريف المرتضى في ذيل بيانه لحديث الغدير:

...فإنّ الشيعة قاطبة تنقله وتتواتر به، وأكثر رواة أصحاب الحديث يروونه بالأسانيد المتّصلة، وجميع أصحاب السير ينقلونه ويتلقونه عن أسلافهم خلفاً عن سلف، نقلاً بغير إسناد مخصوص... .[٢]

وادّعى كذلك الشيخ المظفر تواتره من طرق الشيعة والسنّة كذلك:

بل الحقّ أنّ هذا الحديث [الغدير] من المتواترت حتّى عند القوم... .[٣]

ينقل كذلك الشيخ البحراني تواتر الحديث:

...فعندنا أنّ هذا الخبر متواتر... .[٤]

نقل السيّد محمّد رضا الجلالي في الحاشية على *النكت الاعتقادية* للشيخ المفيد، قول الكراجكي في تواتر هذا الحديث، حيث قال:

وأمّا الشيعة فقد صرّح بتواتره الإمامية. قال الكراجكي: قد اختصّ هذا الخبر بما لم يشركه فيه سائر الأخبار فمن ذلك أنّ الشيعة نقلته وتواترت به... وأمّا الزيدية فقد صرحوا بتواتره... .[٥]

العلّامة شرف الدين يرى أنّ تواتر حديث الغدير ممّا تقتضيه النواميس الطبيعية ويقول في ذلك:

على أنّ تواتر حديث الغدير ممّا تقتضي به النواميس التي فطر الله الطبيعة عليها، شأن كلّ واقعة تاريخية عظيمة يقوم بها عظيم الأُمة، فيوقعها بمنظر وبمسمع من الألوف المجتمع من أُمته من أماكن شتّى، ليحملوا نبأها إلى من وراءهم من الناس، ولاسيّما إذا كانت من بعده

---

١. المائدة: ٥٥.

٢. *الشافي في الإمامة*، علي بن الحسين الموسوي الشريف المرتضى: ٢٦١/٢.

٣. *دلائل الصدق لنهج الحقّ*، محمّد حسن المظفر: ٣٢٢/٤.

٤. *النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة*، ميثم بن علي البحراني: ١١٠.

٥. *النكت الاعتقادية*، محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري(المفيد)، الحاشية: ٤٦.

محلّ العناية من أُسرته وأوليائهم في كلّ خلف، حتّى بلغوا بنشرها وإذاعتها كلّ مبلغ.[١]

وذكر أيضاً عن تواتر الغدير حيث قال:

أمّا نحن الإمامية فقد تواتر لدينا من طريق الإمام أبي عبد الله الصادق عن آبائه الميامين عن جدّهم صلى الله عليه وآله أنّه نصّ على علي يوم الغدير بالخلافة عنه صلى الله عليه وآله نصّاً صريحاً بكلّ جلاء... .[٢]

ونقل الشيخ المفيد إجماع حملة الأخبار ونقلة الآثار على حادثة غدير خم فذكر قائلاً:

قد أجمع حملة الأخبار واتّفق نقلة الآثار على أنّ النبي صلى الله عليه وآله جمع الناس بغدير خم عند مرجعه من حجّة الوداع، ثُمّ واجه جماعتهم بالخطاب، فقال ألست أولى بكم منكم. فلما أذعنوا له بالإقرار، قال لهم ـ على النسق من غير فصل في الكلام ـ فمن كنت مولاه فعلي مولاه... .[٣]

غير أنّ كلام الشيخ المفيد ليس فيه تصريح جلي بالتواتر.

وقد ذكر العلّامة الحلّي التواتر قائلاً:

وهذا الخبر لم ينازع فيه أحد البتة، أمّا المخالف فقد تأوله، وأمّا المؤالف فإن قال بظاهره فدلّ على قبوله مع أنّه متواتر.[٤]

وما ذكره العلّامة الحلّي وغيره ومن علماء الشيعة من تأويل المخالف لهذا الحديث، فهذا دليل على صحّته، فالتأويل علامة التصحيح.

وقد قال الحمصي بتواتر الحديث مشيراً إلى أنّه من أكثر الأحاديث اتفاقاً بين علماء الأمة على نقله، وأنّه لا يوجد خبر أُتفق على نقله، كما اتفق على حديث الغدير، فذكر في ذيل بيانه لسند هذا الحديث وصدوره عن رسول الله صلى الله عليه وآله:

---

١. *المراجعات*، عبد الحسين شرف الدين: ٢٦٥/٥٦.
٢. *النص والاجتهاد*، عبد الحسين شرف الدين: ٧٤/٢.
٣. *الإفصاح في الإمامة*، محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري المفيد: ٣١.
٤. *مناهج اليقين في أُصول الدين*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ٤٧٥.

أمّا الأصل الأوّل وهو الكلام في صحّة الخبر فبيانه ما تواترت به الشيعة عن النبيصلى الله عليه وآله... وأيضاً فقد رواه من مخالفيهم من إن لم يزيدوا على حدّ التواتر لم ينقصوا عنه، إذ ليس في الشرع خبر اتفق عليه أهل النقل، ورواة الحديث كنقل هذا الخبر.[١]

وبعد هذا الاستعراض وبيان مدعي تواتر حديث الغدير، يجدر الإشارة إلى أنّ العلّامة الأميني قد أحصى في موسوعة الغدير عدد الذين حضروا حادثة الغدير، وكانوا يربون على المئة ألف، وأنّ الرواة لحديث الغدير من الصحابة والتابعين والمؤلّفين بلغوا عدداً كبيراً فكانوا (١١٠) صحابي، و(٨٤) تابعياً، و(٢٦) مؤلّفاً في حديث الغدير[٢] وما نقله الأميني من المناشدة التي ناشدها عليعليه السلام يوم الرحبة، لكلّ من سمع رسول الله يقول: «من كنت مولاه فعلي مولاه» أن يقوم ويشهد بما سمع ـ هذه الحادثة التي نقلها الموافق والمخالف ـ دليل على صحّة هذا الحديث، وقد كان الأئمّةعليهم السلام بعد ذلك قد احتجوا بها على إمامة سلفهم الطاهرعليه السلام، وقد أحصى العلامة الأميني أيضاً أسماء أعلام الشهود لأمير المؤمنين يوم الرحبة بحديث الغدير فكانوا أربعة وعشرين[٣] شاهداً، ومن الذين رووا هذه المناشدة أربعة من الصحابة، وأربعة عشر من التابعين.[٤]

وما نقله كذلك من مواضع عديدة ناشد فيها عليعليه السلام كيوم الشورى، أيّام عثمان بن عفّان، يوم الجمل على طلحة، حديث الركبان، يوم صفّين[٥] واحتجاج مولاتنا فاطمة الزهراءعليها السلام والإمامين الحسنعليه السلام والحسينعليه السلام

---

١. *المنقذ من التقليد*، محمود الحمصي الرازي: ٣٣٤/٢.
٢. *الغدير في الكتاب والسنة والأدب*، عبد الحسين أحمد الأميني: ٤١/١.
٣. المصدر: ٣٧٦/١ و٣٧٧.
٤. المصدر: ٣٩٩/١.
٥. المصدر: ٣٢٨/١ ـ ٣٩٦.

وغيرها من الموارد التي ذكرها العلّامة الأميني، فهذه كلّها من المؤيّدات والدلائل على صحّة حديث الغدير.

وإليك بعض الروايات الواردة في واقعة الغدير، كما يرويها علماء الإمامية:

١. ما رواه الشيخ المفيد في أماليه:

ما ورد عن سعد بن أبي وقاص وهو يمتدح علياًعليه السلام، حيث قال أمام جماعة:

... وما أنا من المهتدين إن أنا قاتلته بعد أربع سمعتهن من رسول اللهصلى الله عليه وآله فيه، لئن تكون لي واحدة منهن أحبّ إلي من الدنيا وما فيها أعمّر فيها عمر نوح.

قلنا: سمّهنّ لنا... ثُمّ قال: كنّا مع رسول اللهصلى الله عليه وآله في حجّة الوداع فلما عاد نزل غدير خم، وأمر مناديه، فنادى في الناس: من كنت مولاه فهذا علي مولاه اللّهم وال من والاه، وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله.[1]

٢. ما رواه الشيخ الصدوق في أماليه:

عن أبي هريرة قال: من صام يوم ثمانية عشر من ذي الحجّة كتب الله له صيام ستّين شهراً، وهو يوم غدير خم، لما أخذ رسول اللهصلى الله عليه وآله بيد علي بن أبي طالبعليه السلام، وقال: ألست أولى بالمؤمنين؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، فقال له عمر: بخ بخ يا بن أبي طالب أصبحت مولاي ومولى كلّ مسلم فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾.[2]

٣. ما رواه الشيخ الصدوق في معانيه:

حدّثنا نعيم بن سالم قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول اللهصلى الله عليه وآله يقول يوم غدير خم وهو آخذ بيد عليعليه السلام: ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: فمن كنت مولاه فهذا علي مولاه، اللّهم وال من والاه، وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله.[3]

---

١. *كتاب الأمالي*: المجلس السابع، محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري، المفيد: ٥٥ ـ ٥٧.

٢. *الأمالي*، المجلس الأول، محمّد بن علي بن بابويه القمي، الصدوق: ١٢.

٣. *معاني الأخبار*، محمّد بن علي بن بابويه القمي، الصدوق: ٦٧.

٤. ما ذكره الكليني في الكافي:

عن أبي جعفرعليه السلام: قال: أمر الله عزّ وجلّ رسوله بولاية علي... فقام بولاية عليعليه السلام يوم غدير خم، فنادى الصلاة جامعة، وأمر الناس أن يبلّغ الشاهد الغائب... وقال أبو جعفرعليه السلام: وكانت الفريضة تنزل بعد الفريضة الأُخرى وكانت الولاية آخر الفرائض، فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾.[1]

٥. ما ذكره الشيخ الصدوق:

ويستحب الصلاة في مسجد الغدير في ميسرة المسجد، فإنّ ذلك موضع قدم رسول اللهصلى الله عليه وآله، حيث قال: من كنت مولاه فعلي مولاه اللّهم وال من والاه وعاد من عاداه.[2]

٦. وفي رواية أخرى له كذلك روى:

قال رسول اللهصلى الله عليه وآله: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللّهم وال من والاه وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله.[3] وله في هذا الباب أحاديث أُخرى.

٧. ونقل كذلك العلّامة المجلسي حادثة الغدير بشكل مفصّل مستعرضاً نزول آية ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ قائلاً:

...أمر رسول اللهصلى الله عليه وآله بالصلاة وقال: قد دعيت ويوشكّ أن أجيب، ثُمّ نادى بأعلى صوته: ألست أولى بكم منكم بأنفسكم؟ قالوا: بلى، فقال لهم على النسق من غير فصل وقد أخذ بضبعي أمير المؤمنينعليه السلام فرفعهما حتّى بأنّ بياض إبطيهما فمن كنت مولاه فهذا علي مولاه، اللّهم وال من والاه....[4]

---

١. *الكافي*، محمّد بن يعقوب الكليني: ٢٢٩/١، الحديث ٤.

٢. *من لا يحضره الفقيه*، محمّد بن علي بن بابويه القمّي، الصدوق: ١٤٨/١.

٣. *عيون أخبار الرضا*، محمد بن علي بن بابويه القمّي، الصدوق: ٥٢/١ و٦٤.

٤. *بحار الأنوار*، محمّد باقر المجلسي: ٣٨٧/٢١.

وحول هذه الواقعة أورد العلّامة المجلسي روايات متعددة نقلها في أجزاء عديدة، كالجزء الثاني، الرابع، الخامس، العاشر، الحادي والعشرين، الثاني والعشرين، الخامس والعشرين، وغيرها ممّا يدلّ على كثرة رواة ونقلة هذا الحديث العظيم.

هذا وقد ذكر السيّد ابن طاووس الحلّي، بعض الروايات الواردة في قول رسول الله ﷺ في حقّ علي عليه السلام: من كنت مولاه فعلي مولاه... .[١]

وهناك كتب كلامية وحديثية متعددة نقلت موارد متعددة حول حديث: «من كنت مولاه...». ومن هذه المصادر:

١. *الخصال* للشيخ الصدوق.[٢]

٢. *تحف العقول*.[٣]

٣. *علل الشرائع*.[٤]

٤. *دلائل الإمامة*.[٥]

٥. *الأمالي*.[٦]

٦. *الغيبة*.[٧]

٧. *العمدة*.[٨]

٨. *التحصين*.[٩]

---

١. *اليقين*، علي بن طاووس الحلّي: ٦٣، ٧٠، ٨٠، ٢٢٦.
٢. *الخصال*، محمّد بن علي بن بابويه القمّي، الصدوق: ٧٤/١، ٢١٩، ٢٢٧.
٣. *تحف العقول*، الحسن بن علي ابن شعبة الحراني: ٢.
٤. *علل الشرائع*، محمّد بن علي بن بابويه القمّي، الصدوق: ٢١٣/١.
٥. *دلائل الإمامة*، محمّد بن جرير الطبري: ٤١/١، ٩٦، ١٠٢.
٦. *الأمالي*، محمّد بن الحسن الطوسي: ٧/١.
٧. *الغيبة*، محمّد بن إبراهيم النعماني: ١٦/٧.
٨. *العمدة*، يحيى بن الحسن بن البطريق الحلّي: ٨٣/١.
٩. *التحصين*، علي بن موسى بن طاووس: ٣١/١، ٦٠.

وبعد هذا البيان، تبين لنا تواتر حديث الغدير، واستفاضته وكثرته على أقلّ التقادير، وسوف نستعرض لاحقاً ما ورد من أحاديث أهل السنة حول واقعة الغدير، وما اعتمدوه من تأويل لهذا الحديث في معناه، وعدم إثبات الولاية لعليﷺ، وهناك من قام بالتنزل في دلالة الحديث على إمامة عليﷺ كالقوشجي، ولكنّه لا يراه دالّاً على خلافته بلا فصل بعد رسول اللهﷺ، بل غايته المآل دون الحال. فقال:

ولو سلّم فغايته الدلالة على استحقاق الإمامة وثبوتها في المآل، لكن من أينَ يلزم نفي إمامة الأئمّة الثلاثة قبله.[١] وسيأتي الردّ على هذا الكلام لاحقاً.

سند واقعة الغدير عند السنة

واقعة الغدير من الوقائع التي زخرت بها كتب العامّة، وقد روت هذه الحادثة بطرق وأسانيد مختلفة، وقد قام البعض بتصحيح هذا الحديث: وفيما يلي بعضٌ من هذه الأحاديث، ثم بيان اعتبار هذا الحديث صحيحاً عند البعض، ومتواتراً عند البعض الآخر:

١. ما رواه الحاكم النيسابوري:

عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم، لما رجع رسول اللهﷺ من حجّة الوداع، ونزل غدير خم، أمر بدوحات فقمن، فقال: «كأنّي قد دعيت فأجبت، إنّي قد تركت فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الأخر، كتاب الله تعالى وعترتي، فانظروا كيف تخلفوني فيهما، فإنّهما لن يفترقا حتّى يردا عليّ الحوض، ثُمّ قال: «إنّ الله عزّ وجلّ مولاي وأنا مولى كلّ مؤمن» ثُمّ أخذ بيد علي (رض)، فقال: من كنت مولاه فهذا وليه، اللّهم وال من والاه وعاد من عاداه»[٢] وذكر

---

١. *شرح تجريد الاعتقاد*، علي بن محمّد القوشجي: ٣٦٩.

٢. *المستدرك على الصحيحين*، مناقب عليﷺ، محمّد الحافظ الحاكم النيسابوري: ٣٧٨/١٠.

الحديث بطوله، هذا حديث صحيح على شرط الشيخين[1]... .

٢. روى أحمد في مسنده أكثر من عشر روايات في مناشدة علي عليه السلام يوم الرحبة من سمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول يوم غدير خم ما قاله في حقّ علي عليه السلام:

عن أبي الطفيل قال: جمع علي رضي الله تعالى عنه الناس في الرحبة، ثُمّ قال لهم: أنشد الله كلّ امرئ مسلم، سمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول يوم غدير خم ما سمع لمّا قام، فقام ثلاثون من الناس، وقال أبو نعيم: فقام ناس كثير فشهدوا حين أخذ بيده، فقال للناس: أتعلمون أنّي أولى بالمؤمنين من أنفسهم، قالوا: نعم يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فهذا مولاه، اللّهمّ وال من والاه، وعاد من عاداه، قال: فخرجت وكأنّ في نفسي شيئاً فلقيت زيد بن أرقم، فقلت له: إنّي سمعت علياً (رض) يقول: كذا وكذا، قال فما تنْكر قد سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ذلك له.[2]

وقد نقل أحمد في مسنده، حديث مناشدة علي عليه السلام من طرق عديدة.

٣. ما رواه النسائي في سننه:

فقد روى حادثة الغدير على الترتيب الذي رواه علماء الإمامية، مع ذكر صدر الحديث «ألستم تعلمون أنّي أولى بكم...» حيث قال:

أخبرنا قتيبة بن سعيد قال... قال زيد بن أرقم: قام رسول الله صلى الله عليه وآله فحمد الله وأثنى عليه ثُمّ قال: ألستم تعلمون أنّي أولى بكلّ مؤمن من نفسه قالوا: بلى نحن نشهد... .[3]

---

1. صحيح على شرط الشيخين له معنيان: الأوّل: معناه اللغوي المتبادر أو الذي يدل عليه ظاهر العبارة... و قد ترك العلماء العمل بهذا المعنى... و ثانيهما: معناه الذي عليه العمل فهو معنى اصطلاحي و قد وقع بين العلماء اختلاف فيه، و المحققون يكادون يقصرونه على الأحاديث المروية بأسانيد احتجّ بها الشيخان مع تحقق انتفاء العلة القادحة في الحديث المراد تصحيحه على شروطهما أو شرط أحدهما.راجع: محمد خلف سلامة، *لسان المحدثين*: ٣٣٤/٣.

٢. *مسند أحمد*، أحمد بن حنبل الشيباني: ٢٩٧/٣٩.

٣. *السنن الكبرى*، أحمد بن شعيب النسائي: ١٣١/٥.

٤. وقال ابن حجر إنّ رسول اللهصلى الله عليه وآله جمع الناس يوم غدير خم:

بعد أن جمع الصحابة وكرر عليهم ألست أولى بكم من أنفسكم ثلاثاً وهم يجيبون بالتصديق والاعتراف، ثُمّ رفع يد علي، وقال: من كنت مولاه فعلي مولاه اللّهم وال من والاه، وعاد من عاداه، فأحب من أحبه، وأبغض من أبغضه وانصر... .[١]

وقد ذكر أنّ هذا الحديث:

صحيح لامرية فيه وقد أخرجه جماعة كالترمذي والنسائي وأحمد وطرقه كثيرة جدّاً ومن ثُمّ رواه ستّة عشر صحابياً وفي رواية لأحمد أنّه سمعه من النبيصلى الله عليه وآله ثلاثون صحابياً وشهدوا به لعلي لما نوزع أيّام خلافته،... وكثير من أسانيدها صحاح وحسان ولا التفات لمن قدح في صحّته... وقول بعضهم: إن زيادة اللّهم وال من والاه...إلخ موضوعة مردود، فقد ورد ذلك من طرق صحح الذهبي كثيراً منها.[٢]

وقد نقل ابن حجر كذلك عن الطبراني وغيره بسند صحيح أنّ النبي خطب يوم غدير خم بصدره وذيله، وقولهصلى الله عليه وآله: من كنت مولاه فهذا مولاه يعني علياً.[٣]

٥. ما نقله القندوزي:

عن البراء بن عازب قال: كنّا مع رسول الله في سفره فنزلنا بغدير خم، ونودي فينا الصلاة جامعة، فصلّى الظهر وأخذ بيد علي (رض) وقال: ألستم تعلمون أنّي أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى...، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه... فلقيه عمر، فقال: هنيئاً لك يا علي بن أبي طالب أصبحت مولاي... .[٤]

وهناك الكثير ممّن رووا حادثة الغدير، ومناشدة عليعليه السلام يوم الرحبة،

---

١. *الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة*، أحمد بن حجر الهيتمي: ٤٢.

٢. *الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة*، أحمد بن حجر الهيتمي: ٤٢.

٣. المصدر.

٤. *ينابيع المودة لذوي القربى*، سليمان بن إبراهيم القندوزي: ٨٦/١.

ونقلوا كذلك الروايات المتعددة في قوله صلى الله عليه وآله في حقّ علي عليه السلام: «من كنت مولاه فعلي مولاه». ممّا يدلّ على أنّه صلى الله عليه وآله قد أعلن علياً عليه السلام ولياً على المؤمنين في يوم غدير خم وفي غيره. ومن هذه الروايات:

١. ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ...﴾ أنّها نزلت في حقّ علي عليه السلام يوم غدير خم.[١]

٢. ذكر الغزالي في كتابه الذي كتبه في أواخر حياته،[٢] قائلاً:

ولكن أسفرت الحجّة وجهها، وأجمع الجماهير على متن الحديث من خطبته عليه السلام يوم غدير خم باتفاق الجميع وهو يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه فقال: عمر بخ بخ لك يا أبا الحسن لقد أصبحت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة. فهذا تسليم ورضاً وتحكيم، ثُمّ بعد هذا غلب الهوى بحبّ الرئاسة وحمل عود الخلافة وعقود النبوة وخفقات الهواء... فنبذوا الحقّ وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً فبئس ما يشترون.[٣]

٣. ذكر ابن ماجه في سننه:

عن سعد بن أبي وقاص قال: قدم معاوية في بعض حجّاته فدخل عليه سعد فذكروا علياً، فنال منه، فغضب سعد، وقال: تقول هذا لرجل سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه.[٤]

ومن الذين رووا هذا الحديث:

ابن حبّان في صحيحه،[٥] البزار في مسنده،[٦] ابن أبي شيبه في مصنّفه،[٧] أبو

---

١. *الدر المنثور في التأويل في المنثور*، جلال الدين السيوطي: ٤١٨/٣.

2. هذا ما ذكره السيّد البروجردي في *طرائف المقال*.

٣. *سرّ العالمين وكشف ما في الدارين*، أبو حامد الغزالي: ٤/١.

٤. سنن *ابن ماجة*، محمّد بن يزيد القزويني: ٦٥/١.

٥. صحيح *ابن حبّان*، ابن حبّان: ٣٦٢/١٥.

٦. مسند *البزار*، مسند علي بن أبي طالب، أحمد بن عمر البصري البزار: ٣١٩/١، ٤٦٠.

٧. مصنف *ابن أبي شيبة*، عبد الله بن أبي شيبة: ٣٦٦/٦، ٣٦٨، ٣٦٩.

يعلى في مسنده،[١] الطبراني في المعجم،[٢] ابن أبي عاصم في *الآحاد والمثاني*،[٣] ومن علماء السيرة والتاريخ الذين رووا هذه الحادثة وغيرها:

ابن كثير في *السيرة* وفي *البداية والنهاية*،[٤] الطبري في *ذخائر العقبى*،[٥] الأصبهاني في *تاريخه*،[٦] المسعودي في *مروج الذهب*،[٧] اليعقوبي في *تاريخه*،[٨] السيوطي في *تاريخه*،[٩] ابن قتيبة في *الإمامة والسياسة*،[١٠] ابن عبد البر في *الاستيعاب*،[١١] الدار قطني في *علله*،[١٢] المتقي الهندي في *كنز العمال*،[١٣] ابن حجر في *الإصابة*،[١٤] ابن سعد في *الطبقات*،[١٥] الذهبي في *تذكرة الحفاظ*، *ميزان الاعتدال*، *سير أعلام النبلاء*، *تاريخ الإسلام*.[١٦]

---

١. *مسند أبي يعلى*، أحمد بن علي أبو يعلى الموصلي: ٤٢٨/١.

٢. *المعجم الأوسط*، سليمان بن أحمد الطبراني: ٢٧٥/٢، المعجم الكبير: ١٧٩/٣.

٣. *الآحاد والمثاني*، ابن أبي عاصم: ٤١٧/٦، ٤١٨.

٤. *السيرة النبوية*، إسماعيل بن كثير القرشي: ٤١٦/٤، البداية والنهاية: ٣٣٥/٧، ٢٠٩/٥. قال: هذا إسناد جيّد قوي رجاله كلّهم ثقات.

٥. *ذخائر العقبى*، أحمد بن عبد الله الطبري: ٦٧/١ و٨٨.

٦. *تاريخ أصبهان*، أحمد الأصبهاني: ٥٨/١.

٧. *مروج الذهب*، علي بن الحسين المسعودي: ٣٤٦/١.

٨. *تاريخ اليعقوبي*، أحمد بن أبي يعقوب: ١٤٩/١.

٩. *تاريخ الخلفاء*، جلال الدين السيوطي: ٦٩/١.

١٠. *الإمامة والسياسة*، عبد الله الدنيوري، ابن قتيبة: ١٥١/١.

١١. *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، يوسف بن عبد الله القرطبي، ج٣، ص٢٠٣.

١٢. *العلل الواردة في الأحاديث النبوية*، علي الدار قطني: ٢٢٤/٣.

١٣. *كنز العمال*، علي بن حسام الدين، المتقي الهندي: ٣٣٢/١، ٤٢٢/٥، ٨٨/١٣.

١٤. *الإصابة في معرفة الصحابة*، أحمد بن حجر الهيتمي: ٢٥٥/١.

١٥. *الطبقات الكبرى*، محمّد بن سعد البصري الزهري: ٣٢٠/٥.

١٦. *تذكرة الحفاظ*، محمّد الذهبي: ١٠/١ ـ *ميزان الاعتدال*: ٦٤٠/٢، ٢٣٥/٤، سير أعلام النبلاء ٧٥/١، تاريخ الإسلام: ٤٨٤/١.

وقد أحصى العلّامة الأميني الرواة الذين صححوا حديث الغدير سنداً، فكانوا أربعة وثلاثين رجلاً، نقلهم في كتابه.[١]

ونقل عن مجموعة من علماء العامة الذين ذكروا تواتر الغدير في مؤلّفاتهم،منهم:

تواتر صدر الحديث عند شمس الدين الذهبي والشافعي، وعند عماد الدين بن كثير الشافعي، وقد أفرد شمس الدين الجزري رسالة في إثبات تواتر الحديث عن عليعليه السلام، وعن النبيصلى الله عليه وآله، وذكر جلال الدين السيوطي الذي نقل عنه تواتر الحديث، جمال الدين الحسيني الشيرازي، ضياء الدين المقبلي، مفتي الشام العمادي الحنفي الدمشقي، شهاب الدين أبو الفيض أحمد بن محمد بن الصدّيق الحضرمي.[٢]

وقد ذكر كذلك العلّامة شرف الدين عدة من الأعلام ممّن أيدوا تواتر الحديث.[٣]

وبعد الرجوع إلى مؤلّفات بعض من هؤلاء الأعلام ـ حسب ما تمكنت من البحث عنه ـ فإننا نجدهم يعدّون حديث الغدير من جملة الأحاديث المتواتراة. فهذا جلال الدين السيوطي يورد حديث الغدير وحديث المنزلة في جملة الأحاديث المتواترة، كما أنّه نقل عن ابن عقدة في كتابه الموالاة ـ لعلّه الولاية ـ مناشدة عليعليه السلام أصحاب النبيصلى الله عليه وآله ممّن سمع قول رسول اللهصلى الله عليه وآله: من كنت مولاه فعلي مولاه فقام اثنا عشر رجلاً.[٤]

يذكر صالح المقبلي ـ من علماء العامّة ـ أنّ حديث الغدير متواتر معنى ومشهور رواية، وينقل تواتره لفظاً عند آخرين:

---

١. *الغدير في الكتاب والسنة والأدب*، عبد الحسين أحمد الأميني: ٥٣٣/١ ـ ٥٦٧.

٢. المصدر: ٥٤٤/١ ـ ٥٦٧.

٣. *المراجعات*، عبد الحسين شرف الدين: ٢٧٢.

٤. *الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة*، جلال الدين السيوطي: ١٤٠ ـ ١٤١.

حديث من كنت مولاه فعلي مولاه، وفي بعض رواياته زيادة اللّهّم وآل من والاه وعاد من عاداه، وفي بعضها زيادة وانصر من نصره واخذل من خذله، وطرقه كثيرة جدّاً، ولذا ذهب بعضهم إلى أنّه متواتر لفظاً فضلاً عن المعنى، وعزاه السيوطي في الجامع الكبير إلى أحمد بن حنبل والحاكم وابن أبي شيبة والطبراني وابن ماجة وابن قانع والترمذي والنسائي وابن أبي عاصم و... بعضهم من رواية صحابي، وبعضهم من رواية اثنين وبعضهم أكثر من ذلك... وفي بعض روايات أحمد عن علي وثلاثة عشر رجلاً و... عن أبي هريرة واثني عشر من الصحابة، وفي رواية أحمد والطبراني والمقدسي عن علي وزيد بن أرقم وثلاثين رجلاً من الصحابة.[1]

ومن جميل القول ما أضافه حيث عبَّر عن وضوح هذا الحديث، وأنّ حديث الغدير لو لم يكن واضحاً لما كان هناك أمراً واضحاً في هذه الدنيا:

فإن كان مثل هذا معلوماً وإلّا فما في الدنيا معلوم، إذ حقَّقت هذا فهاهنا أناس يقولون نوالي علياً ومن حاربه، ولقد علمت أنّ من حارب علياً فقد حارب أهل البيت وحارب الحسن والحسين وفاطمة، ومن حاربهم فقد حارب رسول الله، ومن حارب رسول الله فقد حارب الله.[2]

في نهاية الكلام يجدر بنا القول أنّ حديث الغدير من الأحاديث ـ على أقلّ التقادير ـ المستفيضة عند الفريقين، وقد ذكر بعض من كلا الفريقين تواتر هذا الحديث، ممّا يجعلنا نقول: إنّ التشكيك في هذا الحديث لا يُهتم به ويُضرب به عرض الحائط.[3]

دلالة حديث الغدير عند الشيعة

لقد انبرى علماء الإمامية، إلى بيان دلالة حديث الغدير على إمامة

---

1. *الأبحاث المسدَّدة في الفنون المتعدِّدة*، صالح بن مهدي المقبلي: ٥٢.
٢. المصدر.
٢. راجع: ١٨٨ من هذه الأطروحة.

عليعليه السلام بأساليب مختلفة، ولوضوح دلالة هذا الحديث على الإمامة، فإنّ الشيخ المفيدرحمه الله يرى أنّ فهم الإمامة من هذا الحديث، لا يحتاج إلى الكثير من التأمّل، فقد قال:

إنّ هذا نصّ لا يرتاب بمعناه من فهم اللغة بالإمامة.[١]

وبيان دلالة حديث الغدير يتمّ عبر طريقين اثنين هما:

١. الطريق الأوّل: الاعتماد على الوضع اللغوي.

٢. الطريق الثاني: الاعتماد على القرائن وهي على قسمين: القرائن الحالية، والقرائن المقالية، وسنأتي بالتفصيل على كلا الطريقين.

بيان الطريق الأوّل: اللغة

قام علماء الإمامية بإثبات أنّ كلمة «المولى» في الحديث تعني الأولى بالتصرّف دون غيرها من المعاني الأُخرى الواردة في اللغة، ومع انضمام القرائن إليها، نصل إلى المعنى المراد من الرواية.

إنّنا إذا رجعنا إلى اللغة، لوجدنا أنّ لكلمة «المولى» معان متعددة منها:

...والمولى السيّد والمولى العقيد والمولى الذي يلي عليك أمرك.[٢]

والمولى: الربّ والمالك وكلّ من ولي أمراً أو قام به والولي المحبّ والصاحب والحليف والنزيل والجار والشريك والصهر والقريب من العصبة... والمِنعم والمنَعم عليه والمعتِق والمعتَق والعبد والتابع.[٣]

قال أبو الهيثم: المولى على ستّة أوجه: المولى: ابن العم والعم والأخ والابن والعصبات كلّهم، والمولى: الناصر، والمولى: الولي الذي يلي عليك أمراً،... والمولى: مولى الموالاة وهو الذي يسلّم على يدك ويواليك... وهو [المولى] اسم يقع على جهة كثيرة فهو: الربّ والمالك

---

١. *الإفصاح في الإمامة*، محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري، المفيد: ٣٣.

٢. *تاج العروس من جواهر القاموس*، محمّد بن محمّد الحسيني: ٨٦٥٧/٨.

٣. *المعجم الوسيط*، إبراهيم مصطفى، وآخرون: ١٠٤٠/٢.

والسيّد والمنعم والمعتِق والناصر، والمحبّ والتابع والجار وابن العم والحليف والعقيد والصهر والعبد والمعتَق والمنَعم عليه.... وكلّ من ولي أمراً أو قام به فهو مولاه ووليه.[١]

لقد أفرد الشيخ المفيد رسالة في أقسام المولى في اللسان، وطرح فيها المعاني العشرة لكلمة «المولى» ثُمّ خَلُص في النتيجة إلى أنّ الأقسام التسعة غير «الأولى» كلّها ومع التأمّل في معناها فهي ترجع إلى الأولى ومأخوذة منها، واعتبر أن «الأولى» هي الأصل الذي يعتمد عليه وترجع إليه بقية الأقسام الأُخرى فذكر قائلاً:

أوّلها: الأولى وهو الأصل والعماد الذي ترجع إليه المعاني في باقي الأقسام، الثاني: مالك الرق، الثالث: المعتَق، الرابع: المعتِق، الخامس: ابن العم، السادس: الناصر، السابع: المتولي، الثامن: الحليف، التاسع: الجار، العاشر: الإمام السيد المطاع، وهذه الأقسام التسعة بعد (الأولى) إذا تؤمل المعنى فيها وجد راجعاً إلى الأولى ومأخوذاً منه.[٢]

ثُمّ عمد الشيخ المفيد بعد ذلك إلى بيان أنّ مراد رسول الله‌صلى الله عليه وآله من بين هذه المعاني هو الأولى دون غيرها؛ وذلك لأنّ رسول الله‌صلى الله عليه وآله لما أخذ إقرار الناس على أنّ النبي هو الأولى بالناس من أنفسهم، عمد على الفور إلى القول: فمن كنت مولاه فعلي مولاه، ثُمّ أشار الشيخ المفيد إلى أنّ حرف العطف «الفاء» لا يصحّ الابتداء به في الكلام، وفيما يلي نصّ كلام الشيخ المفيد:

...ثُمّ واجه [النبي‌صلى الله عليه وآله] جماعتهم بالخطاب، فقال: ألست أولى... فلما أذعنوا له بالإقرار قال لهم على النسق، من غير فصل في الكلام: فمن كنت مولاه فعلي مولاه... فقررهم‌صلى الله عليه وآله على فرض طاعته عليهم بصريح الكلام، ثُمّ عطف على اللفظ الخاصّ بما ينطوي على معناه، وجاء فيه بحرف العطف من «الفاء» التي لا يبتدأ بها الكلام، فدلّ على

١. *لسان العرب*، محمّد بن مكرم بن منظور: ١٥/٤٠٥.

٢. *الإفصاح في الإمامة*، محمد بن محمد بن النعمان العكبري، المفيد: ٨/٢٧.

أنّه الأولى دون ما سواه، لما ثبت من حكمته عليه السلام وأراد به البيان، إذ لو لم يرد ذلك، وأراد ما عداه، لكان مستأنفاً لمقال، لا تعلق له بالمتقدّم، جاعلاً لحرف العطف، حرف استثناء، وهذا لا يقع إلّا من أحد نفسين: أحدهما: جاهل باللغة والكلام، والآخر: قاصد إلى التعمية والألغاز، ورسول الله صلى الله عليه وآله يجلّ عن الوصفين، وينزّه عن النقص في الصفات.[١]

وخلاصة ما أضافه الشيخ المفيد في بيان المطلب:

إنّ ما قاله رسول الله صلى الله عليه وآله لا يحتمل إلّا معنيين، فإمّا مراده ما قرّر به الأنام من فرض الطاعة فهو ما أردناه، وإلّا فمراده ما عداه من الأقسام، فيكون قد عبّر صلى الله عليه وآله عن مراده بكلام يحتمل خلاف ما أراده، وليس في العقل دليل على ما أراد، ولا يقع مثل هذا إلّا من جاهل عاجز عن البيان أو معتمداً إضلال الناس، وتنزّه النبي عن ذلك، وفي موضع آخر،أبطل الشيخ المفيد كلّ المعاني الأُخرى الواردة في اللغة، فلم يكن علي عليه السلام مالكاً لرقّ كلّ من ملك النبي صلى الله عليه وآله رقّه، ولم يكن معتقاً لكلّ من أعتقه النبي صلى الله عليه وآله، ولم يكن معتَقاً من رقّ ولم يكن الرسول صلى الله عليه وآله كذلك، ولا يعقل قوله صلى الله عليه وآله: من كنت ابن عمّه فعلي ابن عمّه، لأنّه لغو فالكلّ يعلم أنّ علياً عليه السلام ابن عم النبي صلى الله عليه وآله، وأنّ ابن عم الرجل هو ابن عم جميع بني عمّه على كلّ حال، وليس مراده صلى الله عليه وآله الناصر، فالمسلمين كلهم أنصار من نصره النبي صلى الله عليه وآله فلا معنى لهذا التخصيص وبالتالي يكون لغواً، ولم يكن مراده صلى الله عليه وآله أنّ من تولى النبي صلى الله عليه وآله تولّى علياً لتنافي الكلام، ولا يجب أن يكون قد أوجبه لأمرين: الأوّل: أنّه خاطب الكافة، ولم يكونوا بأسرهم أولياء على معنى الاعتزاء إليه بضمان الجرائر واستحقاق الميراث، والثاني: للإتفاق على أنّ ذلك لم يكن واجباً في شيء من الأزمان، وليس مراده صلى الله عليه وآله الحليف؛ لأنّ علياً عليه السلام لم يكن حليفاً لمن

---

١. *الإفصاح في الإمامة*، محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري، المفيد: ٣١.

حالفه النبيﷺ، وليس المراد الجار فالكلّ يعلم أنّ علياً كان جاراً للنبيﷺ بحلوله معه في المكان فلم يبق إلّا الأولى.[١]

ومع الرجوع إلى مفسّري القرآن فيما يرتبط بقوله تعالى: ﴿النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ﴾[٢] نجد أنّ المفسرين على فريقين: منهم من حصر التفسير بأنّ المراد هي الأولى بكم،[٣] ومنهم من جعله أحد المعاني.[٤] وبناءً على المعنى الأوّل يكون ما أردناه، وبناءً على المعنى الثاني، فإنّه مع إقامة القرائن الدالّة على «الأولى» يتمّ المراد.

ويمكننا هنا الإشارة إلى بعض القصائد الشعرية التي اُلقيت يوم غدير خم، وعلى رأسها قصيدة حسان بن ثابت[٥] الذي دعا له رسول اللهﷺ بعد أن أنشد قصيدته قائلاً له: لا تزال يا حسان مؤيّداً بروح القدس ما نصرتنا بلسانك، فإنّ القارئ لأبيات حسان، يدرك أنّه فهم ما أراده رسول اللهﷺ في أمر الولاية والإمامة، ولا يعقل أن يمتدح الرسولﷺ حسان بن ثابت على قصيدته، لو فهم خلاف ما أرادهﷺ، بل لتعين على النبيﷺ أن يوضّح له ويبين له خطأ فهمه للمراد، وكذلك نظم قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري قصيدته يوم صفّين قائلاً:

وعليٌّ إمامنا وإمامٌ   لسوانا أتى به التنزيلُ
يوم قال النبي من كنت مولاه   فهذا مولاه خطب جليل[٦]

---

١. *الإفصاح في الإمامة*: أقسام المولى في اللسان، محمّدبن محمّدبن نعمان المفيد: ٣٣ و٣٤ بتصرّف.
٢. الحديد: ١٥.
٣. *جامع البيان*، محمّد بن جرير الطبري: ١٨٦/٢٣، *تفسير الجلالين*، جلال الدين المحلي وجلال الدين السيوطي: ٨٨/١١.
٤. *الكشاف*، محمود بن عمرو الزمخشري: ٤٩٥/٦، عبد الله بن عمرو البيضاوي: ٢٦٨/٥.
5. راجع: ١٦٦ من هذه الأطروحة.
6. الغدير، عبدالحسين الأميني: ٧١/٣.

وقال الشيخ المفيد في قيس:

...وانّه لا يجوز عليه أن يعبرّ عن معنى ما لا يقع عليه من اللفظ عند أهل الفصاحة،... إقرار أمير المؤمنين عليه السلام قيساً وترك نكيره، وهو ينشد بحضرته ويشهد بالإمامة له، ويحتّج به على الأعداء، وأمير المؤمنين ممّن لا يقرّ على باطل... .[١]

وغيرها من الموارد التي تمثّل قرائن دالّة على أنّ مراد رسول الله صلى الله عليه وآله هو «الأولى» دون غيره.

لقد بحث غير واحد من أعلام الإمامية في دلالة حديث الغدير، كالشيخ الصدوق رحمه الله الذي ذكر في بيانه لمعنى: «من كنت مولاه فعلي مولاه»:

...فنظرنا فيما يجمع له النبي صلى الله عليه وآله الناس ويخطب به ويعظّم الشأن فيه، فإذا هو شيء لا يجوز أن يكونوا علموه فكرّره عليهم، ولا شيء لا يفيدهم بالقول فيه معنى؛ لأنّ ذلك في صفة العابث، والعبث عن رسول الله صلى الله عليه وآله منفي، فنرجع إلى ما يحتمله لفظة المولى في اللغة... .[٢]

وفيما يلي أسماء بعض أعلام الشيعة الذين بحثوا في دلالة الغدير:

الشريف المرتضى *الشافي في الإمامة*، العلّامة الأميني *الغدير*، السيّد شرف الدين *المراجعات*، الشيخ المظفر *دلائل الصدق*، ميثم البحراني *النجاة في القيامة*، سديد الدين الحمصي الرازي *المنقذ من التقليد*، العلّامة الحلّي *نهج الحقّ وكشف الصدق*، الشيخ الطوسي *الإقتصاد فيما يتعلّق بالإعتقاد*، السيّد الميلاني *الإمامة في أهمّ الكتب الكلامية*، الشيخ السبحاني *الإلهيات*، وغيرهم.[٣]

---

١. *الإفصاح في الإمامة*، أقسام المولى في اللسان، محمّدبن محمّدبن النعمان العكبري، المفيد: ٣٧.

٢. *معاني الأخبار*، محمّد بن علي بن بابويه القمّي، الصدوق: ٦٨، الهداية: ١٥٠.

٣. *معالم المدرستين*، مرتضى العسكري: ٤٩٣/١، *ليالي بيشاور*، محمد الموسوي الشيرازي، سلطان الواعظين: ٦٦٣، *الأربعون حديثاً*، سليمان بن عبد الله الماحوزي: ١٣٩ ، *الأربعين*، محمد طاهر بن محمد حسين الشيرازي: ١٠٩.

وعلى طبق ما ذكره الشيخ المظفر، فإن هناك أمرين اثنين يستفاد منهما في بيان معنى «المولى»، فذكر أنّه لا يصلح في المقام إلّا الأولى بالتصرّف وذلك لأمرين:

> الأوّل: عدم صلاحية إرادة تلك المعاني الباقية أمّا في نفسها، كالمعتق والعم والابن وغيرها، أو لكونها من توضيح الواضحات، الغنية عن الاهتمام ببيانها كالمحبّ والناصر. والثاني: وجود القرائن المعينة لإرادة المعنى الأخير.... [1]

يرى العلّامة الأميني أنّ بعض المعاني الواردة في «المولى» لاتتناسب ومراد النبي صلى الله عليه وآله؛ لأنّ بعضاً منها يلزم منه الكذب مثلاً:

> من أعتقه رسول الله لم يعتقه أمير المؤمنين مرّة أُخرى، وأنّ كلاً منهما سيّد الأحرار من الأولين والآخرين، فلم يكونا معتقين لأي ابن أُنثى،... ولم يكن النبي تابعاً لأي أحد غير مُرسله جلّت عظمته، فلا معنى لهتافه بين الملأ بأنّ من هو تابعه فعلّي تابع له... . [2]

وهذا الاستدلال اللغوي على المعنى المراد، الذي طرحه علماء الإمامية، سوف يمثّل ردّاً على ما طرحه القوشجي وأمثاله، من الذين اعتبروا أنّ المراد بـ «المولى» الناصر والمحبّ، أو كما قاله القوشجي أنّه ومع التسليم بأنّ المراد «الأولى»، فلعلَّ مراد الرسول صلى الله عليه وآله أنّ علياً عليه السلام هو الأولى في الاختصاص به والقرب منه، بدلالة قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾ وقرائن أُخرى، يشار إليها في مكانها المناسب.

هذا تمام الكلام في بيان الطريق الأوّل للمراد من كلمة «مولى».

بيان الطريق الثاني: القرائن

احتفَّت حادثة الغدير في ذلك اليوم الميمون، بقرائن متعددة كانت بمثابة الأدلّة الداعمة لكلام رسول الله صلى الله عليه وآله وبياناً لمراده، وهذه القرائن منها ما كانت

---

١. *دلائل الصدق لنهج الحقّ*، محمّد حسن المظفر: ٣٣٣/٤.

٢. *الغدير في الكتاب والسنة والأدب*، عبد الحسين أحمد الأميني: ٦٤١/١ و٦٤٢.

مرتبطة بما قاله رسول الله ﷺ في خطبته، ومنها ما كانت مرتبطة بالزمان والمكان الذي اختاره ﷺ ليعلن ولاية علي عليه السلام. ولذا يمكننا تقسيم هذه القرائن إلى نوعين: القرائن الحالية، والقرائن المقالية. وقد عرّف الشيخ السبحاني ـ حفظه الله ـ هذين النوعين من القرائن، حيث قال:

القرائن الحالية: ما احتف به الكلام الصادر من النبي الأكرم ﷺ من ظروف زمانية ومكانية.

القرائن المقالية: ما يتّصل بالكلام نفسه من الجمل والعبارات.[١]

هذه القرائن التي أطلق عليها العلّامة الأميني القرائن المتّصلة والمنفصلة،[٢] وذكر عشرين قرينة على المعنى المراد. وقد أراد من القرائن المتّصلة، التي ارتبطت بكلام رسول الله ﷺ، وأمّا القرائن المنفصلة، فهي التي تلت قوله ﷺ وإعلانه لولاية علي عليه السلام وسنتعرض لها باختصار إن شاء الله.

القرائن الحالية: هي التي تدلّ على أنّ النبي ﷺ، قد أراد إبلاغ أمر هامّ، بل أراد إبلاغ أمر أهمُّ من الصلاة والزكاة وغيرها، وحرص ﷺ أن يجمع عدداً كبيراً من الناس، وأمر بالصلاة في ظهيرة ذلك اليوم، وأمر بإقامة منبر من الأحداج له، وبلغ عدد الناس في ذلك اليوم أكثر من مئة ألف، تجمعوا في حرّ الرمضاء، وتحت الشمس الحارقة، حتّى أنّ أحدهم كان يضع طرفاً من ردائه تحت قدميه، وطرفاً فوق رأسه، وحرص ﷺ على أن يردَّ من تقدَّم من الناس ويحبس من تأخّر عنهم، وكان حريصاً على أن يسمع الكلّ خطابه، بل كان حريصاً على أن يصل خطابه للشاهد والغائب، فهل يتصوّر عاقل، أنّ رسول الله ﷺ، أراد من كلّ ذلك أن يبلّغ للناس أنّ علياً ناصره ومحبّه، والحال أنّ الكلّ يعلم ذلك، فلا يحتاج إلى كلّ هذه المقدمات!

---

١. *الإلهيات*، جعفر السبحاني: ٩٤/٤.

٢. *الغدير في الكتاب والسنة والأدب*، عبد الحسين أحمد الأميني: ٦٥١/١.

إنّ اختيار رسول اللهصلى الله عليه وآله لـذلك المكـان ـ غـدير خـم ـ الـذي يتـشعَّب منه طرق المدنيين والمصريين والعـراقيين، لـم يكـن اختيـاراً عـن عبـث، ولا لمـزاج شخصي، بل لعلّ اختيارهصلى الله عليه وآله لهذا المكان، يكمن في امتياز هذا المكان وكونـه يقع على مفترق طرق متعددة، لكي يتمكّنصلى الله عليه وآله من جمع أكبر عدد ممكن.

فهل نحتمل بعد ذلك أنّ مراد رسول اللهصلى الله عليه وآله من كلّ ما ذكرناه، أن يعلن علياًعليه السلام، حبيبه، وصهره، وقريبه، هذا بغضّ النظـر عـن بعـض المعـاني التـي لا تتلاءم والحـديث، كـالتي ذكرهـا العلّامـة الأمينـي والـشيخ الـسبحاني، مـن أنّ بعضها قد يلزم منها الكذب وما شابه ذلك.

إنّ ما يليق بتلك الظروف الزمانية والمكانية أنّهصلى الله عليه وآله أراد إبـلاغ أمـر هـامّ، حتّى أنّه تعالى خاطبه في ذلك اليوم: ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾. ومـا هـو إلّا إعلان ولاية عليعليه السلام.

القرائن المقالية: وهي القرائن المرتبطة بمقال رسول اللهصلى الله عليه وآله فقد أحصاها الشيخ السبحاني، فكانت سبع قرائن، نذكرها بإيجاز:[1]

القرينة الأُولى: صدر الحـديث، وهـو قولـهصلى الله عليه وآله: «ألـست أولـى بكـم مـن أنفسكم»، ثُمّ فرَّع على ذلك: «فمن كنت مولاه فعلي مولاه». فـأراد النبـيصلى الله عليه وآله أخذ الإقرار من الأُمة أوّلاً، لإثبات أمر هامّ يحتاج إلى هذا الإقرار، وهو ولايـة عليعليه السلام لا غير.

وهذه المقدّمة كان قد شكك فيها القوشجي معتبراً أنّها لم تذكر فـي معظـم الروايات، وقد عدّ العلّامة الأميني أكثر من أربع وستّين عالماً رووا هذه المقدّمة.

القرينة الثانية: ذيل الحديث، وهو قولهصلى الله عليه وآله: «اللّهـم وال مـن والاه، وعـاد من عاداه»، وفي روايات: «وانصر من نصره واخذل من خذله».

---

١. *الإلهيات*، جعفر السبحاني: ٤/٩٦ـ٩٧.

إنّ إطلاق النبي لهذا الدعاء لا يتناسب إلّا مع تنصيب عليعليه السلام، وكما ذكر العلّامة الأميني ما خلاصته: إنّ هذا الدعاء فيه ترغيب للناس على الطاعة والخضوع لهعليه السلام، وتحذير من التمرّد عليه، وهذا لا يتناسب إلّا مع «الأولى».[1]

القرينة الثالثة: أخذ الشهادة من الناس، وهو قوله: «ألستم تشهدون أنّ لا إله إلّا الله وأنّ محمّداً عبده ورسوله». فإنّ وقوع قول رسول اللهصلى الله عليه وآله في سياق الشهادة بالله ورسوله، يفيد معنى الإمامة.

القرينة الرابعة: التكبير على إكمال الدين، حيث نزل الوحي على النبيصلى الله عليه وآله بقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا﴾.

فقالصلى الله عليه وآله: الله أكبر على إكمال الدين، وإتمام النعمة، ورضا الربّ برسالتي، والولاية لعلي بن أبي طالب، فلم يبق أمر ولا حكم إلّا وبلّغه رسول اللهصلى الله عليه وآله، طيلة وجوده، فلم يكمل الدين، إلّا بالولاية.

القرينة الخامسة: نعي النبي وفاته للناس، وهو قوله: «كأنّي دعيت فأجبت»، فهذه العبارة تشعر بوجود أمر لم يعلنهصلى الله عليه وآله ويخاف فوته، ويخاف كذلك أن يترك ذلك الفراغ الهائل بعد رحيله، فليست إلّا الإمامة، التي تسدّ ذلك الفراغ.

القرينة السادسة: التهنئة، فقد ذكر الأميني نقلاً عن *الولاية* للطبري أنّ رسول اللهصلى الله عليه وآله بعد أن أعلن ولاية عليعليه السلام أمر الناس أن يسلموا على علي بإمرة المؤمنين. وما نقله كذلك الأميني من قول رسول اللهصلى الله عليه وآله بعد الإعلان:

> هنئوني، هنئوني، إنّ الله تعالى خصّني بالنبوة وخصّ أهل بيتي بالإمامة. واستمرار التهنئة ثلاثة أيّام وتهنئة عمر وأبي بكر لعليعليه السلام بذلك.

---

1. *الغدير في الكتاب والسنة والأدب*، عبد الحسين أحمد الأميني: ١/٦٥٥.

فقد ذكر بعض المؤرخين أنّ عمر قال لعلي‌ؑ:

بخ بخ لك يابن أبي طالب أصبحت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة.[١]

وهذا إعلان من النبي، وإقرار من أبي بكر وعمر على ذلك.

القرينة السابعة: الأمر بإبلاغ الغائبين: حيث أمر النبي‌ؑ قائلاً: «فليبلّغ الشاهد الغائب». ولم يكن مراده‌ﷺ إبلاغ محبّة أو نصرة علي‌ؑ؛ لأنّه أمر لا يحتاج إلى إبلاغ، لشدّة وضوحه.

وفيما يلي بعضٌ ممّا ذكره الشيخ الأميني من قرائن تدلّ على المراد:

القرينة الأولى: «اللّهمّ أنت شهيد عليهم أنّي قد بلّغت ونصحت»، فالإشهاد على الأمة بالإبلاغ والنصح، يتطلّب أن يكون أمراً هامّاً قد بلّغه رسول الله‌ﷺ، ومن الواضح أنّ معاني النصرة والمحبّة وغيرها لاتتطلّب إشهاداً.

القرينة الثانية: احتجاج علي‌ؑ يوم الرحبة، كما ذكر ابن حجر في *الصواعق المحرقة*، حيث ذكر شهادة ثلاثين صحابياً في حقّ علي‌ؑ لمّا نوزع أيّام خلافته.

القرينة الثالثه: حديث *فرائد السمطين*، عن أبي هريرة، قال: لما رجع رسول الله عن حجّة الوداع نزلت آية: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ...﴾ ولما سمع قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ اطمأن قلبه ـ إلى أن قال بعد ذكر الحديث: وهذه آخر فريضة أوجب الله على عباده، فلّما بلّغ رسول الله‌ﷺ نزل قوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾.[٢]

---

١. *مسند أحمد*، أحمد بن حنبل الشيباني: ٢٨١/٤، فيض القدير، عبد الرؤوف المناوي: ٢١٧/٦ ـ *سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي*، عبدالملك بن الحسين العصامي: ١٤/٢، *موسوعة التخريج*: ٢٠٢٤٥/١ ، *موسوعة أطراف الحديث*، محمّد البخاري وغيره: ٧٧٢٧٨/١، *الرياض النضرة*، المحب الطبري: ٢٥١/١ ، *مختصر تاريخ دمشق*، ابن منظور: ٣٩٣/٥.

2. يجدر بنا الإشارة إلى أنّ العلّامة الحلي لم يتعرّض للبحث في دلالة آية التبليغ وآية الإكمال على الولاية، ولم يتعرّض لها القوشجي نقداً، لذلك لن أتعرض للبحث فيهما.

يذكر العلّامة الأميني:

يعطينا هذا اللفظ خبراً بأنّ رسول الله ﷺ صدع في كلمته هذه بفريضة لم يسبقها التبليغ، ولا يجوز أن يكون ذلك معنى المحبّة والنصرة لسبق التعريف بهما منذ دهر كتاباً وسنة... .[١]

لقد ذكر الشيخ المظفر في بيانه لمراد رسول الله ﷺ من «مولى»، ما فهمه الناس من كلام رسول الله ﷺ، فبالإضافة إلى ما ذكره المظفر من أسماء لبعض الشعراء الذين أنشدوا بعد إعلان ولاية علي عليه السلام حيث كانت قصائدهم، تدلّ على الإمامة والولاية، فقد اعتمد المظفر كذلك على قول ابن حجر في الصواعق لما نوزع علي عليه السلام الخلافة، حيث قال:

لما نوزع دالّ على أنّ استشهاد أمير المؤمنين إنّما كان للاستدلال على خلافته وصحّتها، وأنّها من النبي ﷺ. فهو عليه السلام وشهوده وراوي ذلك قد فهموا من الحديث الإمامة.[٢]

وقد ذكر الشيخ المظفر شواهد أُخرى على ما فهمه الناس حينئذٍ من مراد رسول الله ﷺ من قبيل: لما جاء الحارث بن النعمان الفهري إلى النبي ﷺ بعد حادثة الغدير، مخاطباً رسول الله ﷺ: إنّك أمرتنا أن نشهد أنّ لا إله إلّا الله، وأنّك رسوله، وأن نصوم ونصلّي ونحجّ، ثُمّ لم ترض بهذا حتّى رفعت بضبعي ابن عمّك وفضلته علينا... وغيرها من المواقف التي تدلّ على فهم الأُمة لولاية علي عليه السلام يوم غدير خم.[٣]

إلى هنا تمَّ بيان دلالة حديث الغدير عند الشيعة بشكل عام وفيما يلي تقرير استدلال العلامة الحلي على هذا الحديث.

---

١. *الغدير في الكتاب والسنة والأدب*، عبد الحسين أحمد الأميني: ٦٦٣/١.

٢. *دلائل الصدق لنهج الحق*، محمد حسن المظفر: ٣٣٧/٤.

3. المصدر: ٣٣٨.

دلالة الغدير عند العلّامة الحلّي

لقد أورد العلّامة الحلّي هذا الحديث في كتبه الكلامية المتعددة وأقتصر في هذه الأطروحة على ما قرره في كتابه *كشف المراد*، حيث قال:

> ووجه الاستدلال به أنّ لفظة مولى تفيد الأولى؛ لأنّ مقدّمة الحديث تدلّ عليه، ولأنّ عرف اللغة يقتضيه، وكذا الاستعمال، لقوله تعالى: ﴿النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ﴾. أي أولى بهم، وقول الأخطل: «فأصبحت مولاها من الناس كلّهم» وقولهم: مولى العبد أي الأولى بتدبيره والتصرّف فيه، ولأنّها مشتركة بين معان غير مرادة هنا؛ ولأنّه أمّا كلّ المراد أو بعضه ولا يجوز خروجه عن الإرادة؛ لأنّه حقيقة فيه ولم يثبت إرادة غيره.[1]

وللعلّامة تقارير أُخرى في كتبه الكلامية الأُخرى.[2]

إنّ ما أراد العلّامة الحلّي بيانه هو كالتالي:

إنّ لفظة «المولى» في الحديث تدلّ على «الأولى»، وذلك لأُمور:

١. إنّ ما ذكرناه سابقاً وتحت عنوان «القرائن» الدالّة على المعنى المراد، مقدّمة حديث رسول اللهصلى الله عليه وآله، حيث قال: ألست أولى بكم من أنفسكم... ومرادهصلى الله عليه وآله: هو أولوية التدبير بمعنى الخلافة والتصرّف، فهذه قرينة تدلّ على أنّ «مولى» هنا لها نفس معنى «أولى» في المقدّمة.

٢. إنّ عرف اللغة يقتضي تفسير «المولى» بـ«الأولى»، فعندما يقول شخص لآخر: أنت مولى هذا البيت، يعني أنّك الأولى بالتصرّف فيه.

٣. دلّ الاستعمال على «الأولى» فقد قال تعالى: ﴿النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ﴾، أي أولى بكم.

---

١. *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ١٩٢.

٢. *مناهج اليقين في أصول الدين*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ٤٧٦؛ الباب الحادي عشر: ٧٩؛ نهج المسترشدين: ٦٤، مجموعة رسائل (*كشف الفوائد*): ٨٢؛ *نهج الحقّ وكشف الصدق*: ١٨٨.

٤. قال الأخطل: «أصبحت مولاها من الناس كلّهم» فمولى العبد يعني الأولى بتدبيره، ومولى المرأة يعني الأولى بتدبير اُمورها، وهكذا.

٥. إنّ لفظة «مولى» مشتركة بين عدّة معاني متعددة،كالناصر والمحبّ والمعتق وغيرها، وهذا اشتراك لفظي لا معنوي، وهذه المعاني لم يردها رسول الله صلى الله عليه وآله، إنّما أراد «الأولى» فقط؛ لأنّ تلك المعاني ما عدا «الأولى» لا خصوصية لعلي عليه السلام فيها فلو لم يكن مراده صلى الله عليه وآله «الأولى» لكان كلامه عبثاً.

٦. أمّا إنّ الأولى هو تمام مراد النبي صلى الله عليه وآله أو هو بعضه، ولا يجوز أن يخرج عن مراده؛ لأنّ لفظ المولى حقيقة فيه، ولم يثبت أنّ المراد غيره من المعاني، فنحمله على المعنى الحقيقي.

تنبيه: قد يردّ على هذا الكلام، أنّه كلام غير تامّ ومخدوش، فقد يُدعى الإجمال حينئذٍ، فيسقط الكلام عن الاستدلال به.

اعتراضات القوشجي

ممّا سبق نعلم أنّ حديث الغدير، حديث متفق على صحّته سنداً، فقد ذكره الموافق والمخالف، ولكن المخالف قد شرع في تأويل هذا الحديث بعد أن لم يمكنه إنكاره.

وقد ادّعى أهل السنّة، أنّ المراد من «مولى» في الحديث هو الناصر والمحبّ،كما ادّعى ذلك التفتازاني.[1] وتبعه على ذلك القوشجي، حيث قال:

> ...فمؤخر الخبر أعني قوله: اللّهم وال من والاه يشعر بأنّ المراد بالمولى هو الناصر والمحبّ، بل مجرّد احتمال ذلك كاف في دفع الاستدلال.[2]

وقد وقع الفخر الرازي في شبهة، وهي أنّنا لو قلنا: أنّ المولى والأولى بمعنى واحد في اللغة، لصحّ استعمال كلّ واحدة منها مكان الأُخرى، فقال:

---

١. شرح *المقاصد*، مسعود بن عمر التفتازاني: ٢٧٤/٥.

٢. شرح *إلهيات التجريد*، علي بن محمّد القوشجي: ٣٦٩.

لو كان مولى وأولى بمعنى واحد في اللغة لصحّ استعمال كلّ واحد منهما مكان الآخر فيجب أن يقال: مولى من فلان، ولما بطل ذلك، علمنا أنّ الذي قالوه معنى وليس بتفسير.[١]

وقد أجاب الشيخ السبحاني ـ حفظه الله ـ عن هذا الكلام قائلاً:

قد فات الرازي أنّ اتّحاد المعنى أو الترادف بين الألفاظ إنّما يقع في جوهريات المعاني لا عوارضها الحادثة من أنحاء التركيب وتصاريف الألفاظ وصيغها. مثلاً: الاختلاف الحاصل بين المولى والأولى، بلزوم مصاحبة الثاني بالباء «أولى به» وتجرّد الأوّل منه، إنّما حصل من ناحية صيغة «أفعل» من هذه المادّة، كما أنّ مصاحبة «مِنْ» هي مقتضى تلك الصيغ مطلقاً، إذاً مفاد «فلان أولى بفلان» و«فلان مولى فلان» واحد، حيث يراد به «الأولى من غيره» ويشهد لذلك أنّ «أفعل» بنفسه يستعمل مضافاً إلى المثنى والجمع أو ضميرهما بغير أداة فيقال: زيد أفضل الرجلين، أو أفضلهما، وأفضل القوم وأفضلهم، ولا يستعمل كذلك إذا كان ما بعده مفرداً، فلا يقال: زيد أفضل عمرو، وإنّما يقال: هو أفضل منه، ولا يرتاب عاقل في اتّحاد المعنى في الجميع.[٢]

وفيما يلي عرض لما طرحه القوشجي من إشكالات:[٣]

١. **عدم تواتر الحديث**: حيث يرى القوشجي أنّ حديث الغدير، ليس متواتراً، بل هو خبر آحاد، في مقابله الإجماع على خلافة أبي بكر.

٢. **القدح في صحّته**: إنّ كثيراً من أهل الحديث قد قدحوا في صحّة هذا الحديث.

٣. **عدم ذكره عند البعض**: إنّ حديث الغدير لم ينقله المحقّقون كالبخاري ومسلم والواقدي في كتبهم.

---

١. *التفسير الكبير*، فخر الدين الرازي: ٢٢٧/١٥.

٢. *الإلهيات*، جعفر السبحاني: ٩٠/٤ ـ الغدير في الكتاب والسنة والأدب، عبد الحسين أحمد الأميني: ٦٢٥/١.

٣. شرح *إلهيات التجريد*، علي بن محمّد القوشجي: ٣٦٩.

٤. **عدم وجود المقدّمة:** إنّ مقدمة الحديث التي جعلت دليلاً على أنّ المراد بالمولى، الأولى بالتصرّف لم يروها أكثر الرواة.

٥. **إشعار مؤخر الحديث بالناصر:** إنّ مراده من مؤخر الخبر: قولهﷺ: «اللّهم وال من والاه»، الذي يشعر بأنّ المراد بالمولى هو الناصر والمحبّ، بل إنّ مجرّد وجود الاحتمال، كافٍ في دفع الاستدلال «بالأولى».

٦. **احتمال التنصيص على الموالاة والنصرة:** مراده أنّ ما ذكر من أنّ المراد بالناصر أمر معلوم، فهو ظاهر قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ﴾، لا يدفع احتمال إرادة النبيﷺ هذا المعنى ـ الناصر ـ من حديث الغدير، وذلك لاحتمال وجواز أن يكون الغرض التنصيص على موالاة عليعليه السلام ونصرته، ليكون أبعد عن التخصيص الذي يحتمله أكثر العمومات، فإنّ أغلب العمومات مخصصة، وقد يتوهّم البعض أنّ علياًعليه السلام خارج تخصيصاً لذلك أراد النبيﷺ النصّ على عليعليه السلام، وأنّه ليس بخارج عن الآية.

٧. **احتمال إرادة الأولى في القرب منه:** مع التسليم بأنّ المراد بالمولى هو الأولى، لا يوجد دليل على أنّ المراد هو الأولى بالتصرّف والتدبير، بل يجوز أن يراد، الأولى في الاختصاص به والقرب منه، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾، وكما تقول التلاميذ: نحن أولى بأُستاذنا، ويقول الأتباع: نحن أولى بسلطاننا، ولا يريدون الأولوية في التدبير والتصرّف، وبالتالي، فلا يدلّ الحديث على إمامة عليعليه السلام.

٨. **ثبوت الخلافة مآلاً:** مع التسليم بالدلالة، غاية الأمر أنّه يدلّ على ثبوت الإمامة لعليعليه السلام في المآل دون الحال، ولكن لا يلزم من ذلك نفي إمامة الخلفاء الثلاثة الذين سبقوا علياًعليه السلام.

هذه الإشكالات التي طرحها القوشجي، ليست من نتاج فكره الخاصّ،

بل ورثها من أسلافه، ومن كبار مدرسة الأشاعرة.[١] وما طرحه القوشجي هو عين ما كان قد طرحه التفتازاني مع بعض الزيادات عليها، حيث يرى التفتازاني أنّ تواتر حديث الغدير حجّة على الشيعة فقط، لا على غيرهم من أهل السنّة، ولأنّه لو كان دالّاً على الإمامة، لما خفي على الصحابة، إضافة إلى أنّه يرى أن القول بأنّ الصحابة تركوه عناداً، وأنّ علياًﷺ ترك المطالبة بالغدير تقيّة، هو آية الغواية والضلالة، وهو من الوقاحة والتجري على أصحاب رسول اللهﷺ.

الردّ على إشكالات القوشجي

الردّ على الإشكال الأوّل

نقول: إنّ ما طرحه القوشجي من أنّ حديث الغدير غير متواتر، فإن كان مراده، عدم تواتره عند الإمامية، فهذا مردود، فقد أثبتنا تواتر الحديث في مكانه المناسب، وإن كان مراده، عدم تواتره عند السنّة، فإنّ أهل السنة لا يشترطون التواتر فيما يتعلّق بأمر الإمامة؛ لأنّها عندهم من الفروع لا من الأُصول، بل يكفي عندهم صحّة الحديث للاعتماد عليه، ثُمّ إنّ هناك بعضاً من علماء السنّة الذين ذكروا تواتر هذا الحديث، كما صرّح بذلك العلّامة الأميني، والعلّامة شرف الدين، ومع التنزل بعدم تواتره، يكفينا استفاضة هذا الحديث وتصحيحه عند الذهبي ـ المعروف بتعنّته ـ في *المستدرك على الصحيحين*، وذكره أحمد في مسنده الذي امتدحه الحافظ أبو موسى المديني

١. *تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل*، محمّد بن الطيب الباقلاني: ٤٠٥ ـ *شرح المواقف*، علي الجرجاني: ٣٩٢، *شرح المقاصد*، مسعود بن عمر التفتازاني: ٢٧٥/٥ ـ *الحقائق الخفية في شرح العقائد النسفية*: ٣٠٧، *الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة*، أحمد بن حجر الهيتمي: ٤٢ ـ *شرح إلهيات التجريد*، علي بن محمّد القوشجي: ٣٦٩.

ـ كما ذكر ذلك العلّامة الأميني [١] ـ قائلاً مسند الإمام أحمد أصل كبير ومرجع وثيق لأصحاب الحديث...! وقد ذكرنا سابقاً في البحث عن سند حديث الغدير عند أهل السنّة، الكتب التي ذكرت هذا الحديث فلاحاجة للتكرار، ويمكننا الاكتفاء بما ذكره العلّامة شرف الدين، من أسماء الذين صرّحوا بتواتر الغدير، حيث قال:

> وصاحب الفتاوى الحامدية ـ على تعنّته ـ يصرّح بتواتر الحديث في رسالته المختصرة الموسومة بالصلوات الفاخرة في الأحاديث المتواترة، والسيوطي ... ومحمّد بن جرير الطبري، وأحمد بن محمّد بن سعيد بن عقدة، ومحمّد الذهبي، فإنّهم تصدّوا لطرقه، فأفردوا له كتاباً على حدة، وقد أخرجه ابن جرير في كتابه من خمسة وسبعين طريقاً، وأخرجه ابن عقدة في كتابه من مئة وخمسة طرق، والذهبي ـ على تشدده ـ صحح كثيراً من طرقه... . [٢]

ويمكننا القول: بأنّ حديث صلاة أبي بكر رواه ثمانية من الصحابة ويراه القوشجي أنه متواتر، فكيف بحديث الغدير الذي رواه «١١٠» صحابي وأكثر من «٨٠» تابعياً لا يراه متواتراً.

هذا وقد نقل البعض منهم [العامة]، دعاء عليّ عليه السلام على من كتم الشهادة في حقّه، وينقل المتقي الهندي قائلاً: لما ناشد عليّ عليه السلام يوم الرحبة، كلّ من سمع حديث رسول الله إلّا قام:

> فقام بضعة عشر رجلاً فشهدوا، وكتم قوم، فما فنوا من الدنيا إلّا عموا وبرصوا. [٣]

ويذكر ابن كثير، دعاء عليّ عليه السلام على من كتم الشهادة. [٤]

---

١. *الغدير في الكتاب والسنة والأدب*، عبد الحسين أحمد الأميني: ٥٧٦/١.
٢. *المراجعات*، عبد الحسين شرف الدين: ٢٧٢.
٣. *كنز العمال*، علي بن حسام الدين المتقي الهندي: ١١٣/١٣.
٤. *السيرة النبوية*، إسماعيل بن عمر القرشي، ابن كثير: ٤٢٠/٤.

ويروي الطبراني قول زيد بن أرقم لما ناشد علي‌عليه‌السلام يوم الرحبة وقد كتم زيد الشهادة:

قال زيد بن أرقم: فكنت فيمن كتم فذهب بصري، وكان علي(رض) دعا على من كتم.[1]

وغيرها من الموارد التي نستنتج من خلالها صحة ما جرى يوم غدير خم.

وأمّا بحث الإجماع على خلافة أبي بكر فهذا كلام مردود، وقد تمّ البحث فيه سابقاً، في الفصل الأوّل، حيث أبطلنا هناك الإجماع على خلافة أبي بكر فلا نعيد.

ويمكن لنا أن نضيف ومن باب التأييد للكلام، ما نقله الشيخ المفيد من إجماع أهل الإسلام على أنّ النبي‌صلى‌الله‌عليه‌وآله نصب علياً‌عليه‌السلام يوم غدير خم،[2] وكذلك قول الشريف المرتضى أنّ:

أكثر رواة أصحاب الحديث يروونه بالأسانيد المتصلة، وجميع أصحاب السير ينقلونه ويتلقونه عن أسلافهم... وقد أوردوه مصنفو الحديث في جملة الصحيح... وما نعلم أنّ فرقة من فرق الأمة قد ردّت هذا الخبر واعتقدت بطلانه وامتنعت من قبوله، وما تجمع الأُمة عليه لا يكون إلّا حقّاً عندنا وعند مخالفينا، وإن اختلفنا في العلّة والاستدلال.[3]

إذاً حديث الغدير، متواتر عند الشيعة حسب ما نقلنا سابقاً، ومتواتر عند بعض أهل السنّة، وصحيح عند آخرين، وتكفينا الموارد التي ذكرناها في هذا المجال ممّا تثبت هذا الحديث.

إنّني ومن خلال التتبع لروايات أهل السنّة، لم أجد إلّا ابن تيمية[4] الذي

---

١. *المعجم الكبير*، سليمان بن أحمد الطبراني: ١٧١/٥ـ١٧٥.
٢. *النكت الاعتقادية*، محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري، المفيد: ٤٥.
٣. *الشافي في الإمامة*، علي بن الحسين الموسوي، الشريف المرتضى: ٢٦١/٢ـ٢٦٢.
٤. *منهاج السنة النبوية*، أحمد بن عبد الحليم الحراني، ابن تيمية: ٣١٤/٧.

رفض هذا الحديث وأنكره وادّعى كذبه، ومثل هذا الإدّعاء لا يثبت أمام ما ورد من روايات في الكثير من الكتب الأُخرى.

الردّ على الإشكال الثاني

ما ذكره القوشجي من أنّ هناك من طعن بهذا الحديث وصحّته من أهل الحديث، فهذا طعن لا أهمّية ولا قيمة له، أمام تصحيحه عند أمثال الذهبي،[١] وتواتره عند البعض الآخر،[٢] ثم إن ما ادعاه القوشجي من أنّ كثيراً من أهل الحديث قد طعنوا في هذا الحديث، فعليه أوّلاً أن يذكر لنا أسماء هؤلاء الذين طعنوا في الحديث، لا أن يبقى كلامه غامضاً هكذا، ثُمّ إنّنا وبعد البحث والتدقيق، لم نعثر على أحد طعن في هذا الحديث إلّا ابن تيمية، المردود كلامه جملة وتفصيلاً، بعدما تمّ بيانه سابقاً من البحث في حادثة الغدير، فما ادّعاه القوشجي ادّعاء بلا دليل.

الردّ على الإشكال الثالث

١. عدم وجود هذا الحديث في البخاري ومسلم ليس دليلاً على عدم وجوده، في الكتب الأُخرى التي تثبت وجود هذا الحديث بشكل مستفيض، ولا نستغرب من عدم ذكر البخاري لهذا الحديث، فقد جرت عادته وغيره، على إخفاء فضائل عليعليه السلام، وكما عبّر العلّامة شرف الدين أنّ البخاري يغتصب نفسه عند خصائص عليعليه السلام وفضائل أهل البيتعليهم السلام اغتصاباً.[٣]

---

١. *المستدرك على الصحيحين بتعليق الذهبي*، محمّد بن أحمد الذهبي: ٣١٦/٣.

٢. *الغدير*، عبدالحسين أحمد الأميني: ٥٤٤/١ ـ ٥٦٧، *المراجعات*، عبدالحسين شرف الدين: ٢٧٢، حيث نقل كلا العَلَمين تواتر الحديث من طريق السنة، جلال الدين السيوطي، *الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة*: ١٤٠.

٣. *المراجعات*، عبدالحسين شرف الدين: ٢٠٠.

٢. عدم نقل هؤلاء لهذا الحديث مع اعتراف الكثيرين به، لهو دلالة واضحة على تعصّب وتعنّت أصحاب هذه الكتب، وجهدهم في طمس وإخفاء فضائل أمير المؤمنين عليه السلام، وأحقية أهل البيت في الخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، وقد ذكر الحكيم المتألّه ميثم البحراني في ردّه على من اعترض على صحّة الغدير وذلك لعدم وجوده في البخاري ومسلم قائلاً:

> كون شخص أو شخصين أهملا حديثاً، لم يلزم منه سقوط الحديث وكذبه، فإنّه لو نقل كلّ الرواة، كلّ الأخبار، كما وقعت عن رسول الله صلى الله عليه وآله، لما وقع بين الناس خلاف على خبر قط، ومعلوم أنّ الخلاف في الأخبار أكثر من أن يحصى، ثُمّ (الحامل لهم) على الإهمال، أمّا عدم الوصول إلى التزكية، أو لاعتقادهم عدم صحّته، لشبهة عندهم، أو لعدم اعتقادهم لصحّته، أو لتوقفهم في رواته، حتّى أنّ تاركيه لو صرّحوا بفساده لم يلزم فساده.[1]

الردّ على الإشكال الرابع

ما ذكره القوشجي من أنّ مقدّمة حديث الغدير ـ ألست أولى بكم من أنفسكم... والتي استفاد منها الإمامية كقرينة على المراد ـ، لم يذكرها أكثر رواة الأحاديث، وبالتالي لا يمكننا الاستفادة منها لإثبات أنّ المراد بـ «المولى» هو «الأولى»، نقول:

إنّ ما ادّعاه القوشجي أنّ «أكثر الرواة لم يرووا المقدّمة» فعندنا نحن الإمامية قد ثبتت هذه المقدّمة، فكلّ من روى واقعة الغدير، روى المقدّمة معها، وهذا ما أشار إليه البحراني قائلاً:

> أمّا المقدّمة فمعلومة لنا بالتواتر؛ وذلك لأنّ كلّ ناقل من الشيعة نقل هذا الخبر، فهو ناقل لها... أنّ نقل اليسير من الناس قد يفيد التواتر[2]

---

١. *النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة*، ميثم بن علي البحراني: ١٢٥.

٢. التواتر عند العلّامة البحراني لا يتوقّف على الكثرة، بل يرى أنّ المخبر الواحد مضافاً إلى القرائن، تفيد التواتر.

فضلاً عن كثير الشيعة في كلّ الأطراف، وإنكار بعض الأمة لهذه المقدّمة لا يضرّنا فيما علمناه جزماً.[١]

ويكفينا ذكر هذه المقدّمة في كتب بعض أهل السنّة الأعلام، ومنهم: *مسند أحمد*،[٢] *المستدرك على الصحيحين*[٣] الذي ذكر الحديث بمقدّمته قائلاً عنه: إنّه حديث صحيح الإسناد، *المسند الجامع المعلل*،[٤] *المعجم الكبير*،[٥] *المستدرك*[٦] بتعليق *الذهبي*، حيث ذكر في ذيل الحديث في التلخيص: «صحيح»، *مسندالبزار*،[٧] *مسند الصحابة في الكتب التسعة*،[٨] *جامع الأحاديث*،[٩] *البداية والنهاية*،[١٠] *تاريخ بغداد*،[١١] وغيرها من الكتب الأخرى.

وقد نقل العلّامة الأميني قول الحافظ أبو موسى المديني في تمجيده لمسند أحمد، وقوة اعتباره عند الخلاف والتنازع، حيث قال:

> مسند الإمام أحمد أصل كبير ومرجع وثيق لأصحاب الحديث، انتقي من أحاديث كثيرة ومسموعات وافرة، فجُعل إماماً ومعتمداً، وعند التنازع ملجأ ومستنداً... [ونقل عن ابن حنبل قوله]: إنّ هذا الكتاب قد جمعته وانتقيته من أكثر من سبعمئة وخمسين ألفاً فيما اختلف فيه المسلمون من حديث رسول الله، فارجعوا إليه، فإن كان فيه، وإلا ليس بحجّة.[١٢]

---

١. *النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة*، ميثم بن علي البحراني: ١٢٩.
٢. *مسند أحمد*، أحمد بن حنبل الشيباني:٤٢١/٢ ـ ٣٢٢/٣٩ ـ ١٤٩/٤٦.
٣. *المستدرك على الصحيحين*، محمد بن عبد الله الحافظ، الحاكم النيسابوري: ٣٧٥/١٤.
٤. *المسند الجامع المعلل*، أبو المعاطي النوري: ٩٢/٣، ٢٠٥/١٣.
٥. *المعجم الكبير*، سليمان بن أحمد الطبراني: ١٦٦/٥، ١٧١، ١٩٤.
٦. *المستدرك بتعليق الذهبي*، محمّد بن عبد الله الحافظ، الحاكم النيسابوري: ١١٨/٣؛ ١٢٦.
٧. *مسند البزار*: ٣١٩/١، ٤٦٠.
٨ [لم يذكر المؤلّف] *مسند الصحابة في الكتب التسعة*: ١٥٣/٣١.
٩. *جامع الأحاديث*، جلال الدين السيوطي: ٤٦٣/١١ و ٤٨٤/٣٠ و ٣٦٣/٣٣.
١٠. *البداية والنهاية*، إسماعيل بن عمر القرشي، ابن كثير: ٢١٠/٥.
١١. *تاريخ بغداد*، أحمد البغدادي: ٤٩٨/٣.
١٢. *الغدير في الكتاب والسنة والأدب*، عبد الحسين أحمد الأميني: ٥٧٦/١.

الردّ على الإشكال الخامس

ذكر القوشجي أنّ مؤخر الخبر: «اللّهمّ وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله» يشعر بإرادة الناصر والمحبّ، وأنّ مجرّد الاحتمال كافٍ في ذلك. ونقول: إنّ هذا قول مردود، فإنّ الحديث لا يحتمل معنى النصرة والمحبّة وذلك لما بيّناه سابقاً، من مقال رسول اللهﷺ ومن القرائن الدالّة على إرادة «الأولى».

ذكر الأردبيلي في بيان ردّه على هذا الإشكال:

> ولا إشعار في مؤخر الخبر على ما ادّعاه، وهو أنّ «المولى» بمعنى الناصر والمحبّ، بل مجرّد احتمال ذلك كافٍ في دفع الاستدلال، فإنّ النزول في رمضاء في موضع لا ماء فيه ولا كلأ، وقت الظهر، بعد حجّة الوداع، حين تفرّق الناس إلى أطرافهم، دليل صريح في أنّ المقصود هو المعنى المطلوب وذلك كافٍ... .[1]

وما ذكره كذلك العلّامة شرف الدين من قرائن تفيد نفي كون المراد بمعنى النصرة والمحبّة من قبيل:

> يوشك أن يأتيني أمر ربّي، ألستم تشهدون أنّ لا إله إلّا الله... وأنّ جنته حقّ وأنّ ناره حقّ... ثُمّ خصّ علياً بالدعوات التي لا يليق لها إلّا أئمّة الحقّ وخلفاء الصدق...، وأنّ رسول اللهﷺ الذي له مكانة في قوله وفعله، فيهتمّ بتوضيح الواضحات وتبيين ما هو بحكم البديهيات.[2]

إنّ النبيﷺ قد ذكر في مناسبات عديدة مكانة ومنزلة عليﷺ، فكون عليﷺ ناصراً ومحبّاً لرسول اللهﷺ أمر لا يحتاج إلى توضيح، وإلى كلّ ما قام به النبي من مقدّمات في الكلام، ومن دعوته للناس الذين بلغوا أكثر من

---

١. *الحاشية على إلهيات الشرح الجديد للتجريد*، أحمد الأردبيلي: ٢٢٠.
٢. *المراجعات*، عبد الحسين شرف الدين: ٢٧٦ و٢٧٧ بتصرّف.

مئة ألف، في ذلك الهجير، حتّى يعلن بعد ذلك محبّة ونصرة عليعليه السلام التي يعلم بها القاصي والداني!

الردّ على الإشكال السادس

في بيان الرد على ما طرحه القوشجي نقول: إنّ احتمال كون عليعليه السلام غير مشمول في الآية ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ...﴾، لذلك يحتاج إلى أن ينصّ عليهصلى الله عليه وآله، احتمال لا قيمة له، لأنّ النبيصلى الله عليه وآله ذكر في روايات عديدة نصرة عليعليه السلام للإسلام، ودوره في عزّة الإسلام، وهذه الروايات كثيرة إلى حدّ لا يحتمل أحد أنّ علياًعليه السلام يحتاج إلى نصّ من رسول اللهصلى الله عليه وآله لبيان نصرته، ومن هذه الروايات ما نقل عنهصلى الله عليه وآله: «**لأعطين الراية غداً رجلاً يحبّه الله ورسوله ويحبّ الله ورسوله كرار غير فرار...**»، وكذلك قولهصلى الله عليه وآله: «**إنّ ضربة علي يوم الخندق تعدل عبادة الثقلين**». وغيرها من الروايات.

الردّ على الإشكال السابع

يذكر القوشجي ومع الافتراض جدلاً أنّ المراد بالمولى «الأولى» فلعلّ المراد به الأولى في الاختصاص والقرب منهصلى الله عليه وآله، مستدلّاً بقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾، وكما تقول التلامذة نحن أولى بأستاذنا، والأتباع، نحن أولى بسلطاننا، ولا يريدون الأولوية في التدبير والتصرّف وحينئذٍ لا يدلّ الحديث على إمامه عليعليه السلام.

الردّ: أنّ هذه الآية التي استدلّ بها القوشجي تدعم ما أردنا بيانه، فإنّ «الأولى» في الآية تفيد الأولى بالتصرّف في خدمة إبراهيمعليه السلام، وهذا ما أشار إليه البحراني قائلاً:

> قلنا: هذا مطابق لغرضنا؛ لأنّ الذين اتبعوا إبراهيم هم أولى بالتصرّف في خدمته وأحواله من الكفّار الذي لم يتبعوه، وكذلك

الرعية للسلطان والتلامذة للأُستاذ، وهذا هو المتبادر إلى الأفهام، والتبادر إلى الذهن دليل الحقيقة ولا يحتمل الاستفهام، وأمّا التوكيد فقد عرفت أنّه لا يوجب كون اللفظ مشتركاً.[١]

الردّ على الإشكال الثامن

أراد القوشجي من هذا الإشكال تبرئة الخلفاء الثلاثة الذين سبقوا علياً عليه السلام، بأنّنا لو سلّمنا أنّ المراد بالمولى هو «الأولى»، ولكن المراد أنّ الخلافة تؤول لعلي عليه السلام بعد هؤلاء الثلاثة، وبذلك لا تنتفي إمامتهم ولا إشكال يترتّب على فعلهم.

والجواب كامن فيما أشار إليه العلّامة شرف الدين من تنافي الأولوية المآلية مع عموم حديث الغدير الشامل لمولوية علي عليه السلام، حتّى على الخلفاء الثلاثة، ويتنافى كذلك مع اعترافات عمر وأبي بكر بمولوية علي عليه السلام عليهم:

> إنّ الأولوية المآلية لا تجتمع مع عموم الحديث؛ لأنّها تستوجب ألّا يكون علي مولى الخلفاء الثلاثة، ولا مولى واحد ممن مات من المسلمين على هداهم كما لا يخفى، وهذا خلاف ما حكم به الرسول، حيث قال صلى الله عليه وآله: ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، فقال: من كنت مولاه ـ يعني من المؤمنين فرداً فرداً ـ فعلي مولاه من غير استثناء كما ترى. وقد قال أبو بكر وعمر لعلي...: «أمسيت يابن أبي طالب مولى كلّ مؤمن ومؤمنة» فصرّحا بأنّه مولى كلّ مؤمن ومؤمنة على سبيل الاستغراق لجميع المؤمنين والمؤمنات منذ أمسى مساء الغدير.[٢]

هذا وقد ذكر العلّامة شرف الدين قرائن اُخرى تدلّ على المطلب من قبيل تصريح عمر بن الخطاب بأنّ علياً مولاه، لما قيل له: إنّك تصنع لعلي شيئاً

١. *النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة*، ميثم بن علي البحراني: ١٣٩.
٢. *المراجعات*، عبد الحسين شرف الدين: ٢٨٢.

لا تصنعه بأحد من أصحاب النبيﷺ فأقرَّ بأنّ علياً مولاه، ولم يكن قد اختير للخلافة، ولا بايعه الناس، فدلَّ على أنّ علياً خليفة بالحال لا بالمآل.[١]

الخلاصة

بعد هذا البحث والتفحّص في حديث الغدير، يظهر لنا جليّاً أنّ هذا الحديث من الأحاديث الثابتة سنداً ودلالة على إمامة عليعليه السلام. وقد ثبت تواتر هذا الحديث عند الإمامية، وعند بعض علماء العامّة، وصححه آخرون منهم بطرق متعددة، ولو لم يثبت تواتره عندهم، لكان هذا كافٍ. لأنّ أهل السنة، يعتمدون على الحديث الصحيح، ولا يشترطون التواتر في اعتبار صحّة الحديث، وهذا ما أشار إليه العلّامه شرف الدين قائلاً:

> إنّ أهل السنّة يحتجّون في إثبات الإمامة بكلّ حديث صحيح، سواء كان متواتراً أو غير متواتر، فنحن نحتّج عليهم بهذا لصحّته من طريقهم إلزاماً لهم بما ألزموا به أنفسهم.[٢]

وقد ثبت لدينا دلالة هذا الحديث، بالاعتماد على اللغة، والقرائن الحالية والمقالية المؤيّدة للمعنى المراد، من أنّ علياًعليه السلام هو الأولى بالتصرّف بعد رسول اللهﷺ، ثُمّ أوردنا الإشكالات التي ذكرها القوشجي وتمّ الردّ عليها.

الحديث الثاني: حديث المنزلة

من الأدلّة على إمامة عليعليه السلام، حديث المنزلة، وقد ورد بشكل مستفيض في روايات العامّة وفيما يلي نموذجاً منها:

ما رواه أحمد بن حنبل:

> ...وخرج [النبي] بالناس في غزوة تبوك فقال له علي: أخرج معك فقال له نبي الله: لا. فبكى عليعليه السلام، فقال له: أما ترضى أن تكون منّي

١. المصدر.

٢. *المراجعات*، عبد الحسين شرف الدين: ٢٨٢.

بمنزلة هارون من موسى إلّا أنّك لست بنبي، إنّه لا ينبغي أن أذهب إلّا وأنت خليفتي.[١]

ما رواه البخاري:

عن مصعب بن سعد عن أبيه: إنّ رسول اللهصلى الله عليه وآله خرج إلى تبوك، واستخلف علياً، فقال: أتخلفني في الصبيان والنساء؟ قال: ألا ترضى أن تكون منّي بمنزلة هارون من موسى إلا أنّه ليس نبي بعدي.[٢]

وسنبحث في هذا الحديث أمرين:

الأمر الأوّل: إثباته من ناحية السند.

الأمر الثاني: إثباته من ناحية الدلالة.

سند حديث المنزلة عند الشيعة

استفاضت كتب الإمامية، بنقل حديث المنزلة، وهناك من ادعى الإجماع على نقله عند الفريقين، كما ادعى آخرون التواتر.

ذكر الشيخ الصدوق:

أجمعنا وخصومنا على نقل قول النبيصلى الله عليه وآله لعليعليه السلام: أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلّا أنّه لا نبي بعدي.[٣]

وذكر الشريف المرتضى:

ولأنّ علماء الأمة مطبقون على قبوله [حديث المنزلة] وإن اختلفوا في تأويله، والشيعة تتواتر به، وأكثر رواة الحديث يروونه، من صنّف الحديث منهم في جملة الصحيح، وهو ظاهر بين الأُمة، شائع كظهور سائر ما نقطع على صحّته من الأخبار، واحتجاج أمير المؤمنينعليه السلام على أهل الشورى يصححه... .[٤]

---

١. *مسند أحمد*، أحمد بن حنبل الشيباني: ٤٣٦/٦.
٢. *صحيح البخاري*، محمّد بن إسماعيل البخاري الجعفي: ١٦٠٢.
٣. *معاني الأخبار*، محمّد بن علي بن بابويه القمّي، الصدوق: ٧٤ و ٧٥.
٤. *الشافي في الإمامة*، علي بن الحسين الموسوي، الشريف المرتضى: ٨/٣.

وذكر العلّامة الحلّي قائلاً:

...وتواتر المسلمون بنقل هذا الحديث، لكنّهم اختلفوا في دلالته على الإمامة.[١]

وقد ذكر كذلك الحمصي تواتر هذا الحديث:

جميع ما دللنا به على صحّة الخبر الأوّل [الغدير] بعينه دالّ على صحّة هذا الخبر [المنزلة] من تواتر الشيعة ونقل الفريقين المختلفين له... .[٢]

وحول صحّة وثبوت هذا الحديث، ذكر العلّامة شرف الدين قائلاً:

فإنّ حديث المنزلة من أصحّ السنن وأثبت الآثار، لم يختلج في صحّة سنده ريب، ولا سنح في خواطر أحد أن يناقش في ثبوته ببنت شفة... أنّ حديث المنزلة ممّا لا ريب في ثبوته بإجماع المسلمين على اختلافهم في المذاهب والمشارب.[٣]

ينقل السيّد رضا الجلالي المحقّق لكتاب النكت الاعتقادية للشيخ المفيد اعتراف محدثي العامّة بالتواتر، وهذا ما يعني، اعتباره التواتر في الحديث، حيث قال:

اعترف المحدثون بتواتره وشهرته... .[٤]

ذكر الشيرازي كذلك تواتر هذا الحديث قائلاً:

ووجه دلالة هذا الحديث الصحيح الثابت المتواتر بين الخاصّة والعامّة على إمامة أمير المؤمنين ظاهر... .[٥]

لقد روى علماء الإمامية المتقدّمون هذا الحديث بشكل واسع، وفيما يلي نماذج ذكر هذا الحديث:

---

١. *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ١٩٢.
٢. *المنقذ من التقليد*، محمود الحمصي الرازي: ٣٤٩/٢.
٣. *المراجعات*، عبد الحسين شرف الدين:١٩٩، ٢٠١.
٤. *النكت الإعتقادية*، محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري، المفيد: ٤٧/١٠.
٥. *الأربعين في إمامة الأئمّة الطاهرين*، محمّد طاهر الشيرازي النجفي: ١٠٤.

العمدة،[١] *الاختصاص*،[٢] *أمالي المفيد*[٣] *أمالي الطوسي*،[٤] *أمالي المرتضى*،[٥] *تحف العقول*،[٦] *روضة الواعظين*،[٧] *عيون أخبار الرضا*،[٨] *علل الشرائع*،[٩] *الكافي*،[١٠] *اليقين*،[١١] *التحصين*.[١٢]

سند حديث المنزلة عند السنّة

لقد زخرت روايات السنّة بحديث المنزلة، ويكفينا ورود هذا الحديث في *صحيح البخاري*، و*صحيح مسلم*.

ذكر البخاري:

> عن سعد، قال سمعت إبراهيم بن سعد، عن أبيه، قال النبيﷺ لعلي: أما ترضى أن تكون منّي بمنزلة هارون من موسى[١٣].

يذكر مسلم في صحيحه: قول رسول اللهﷺ لعليﷺ:

> **قالﷺ لعلي: أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلّا أنّه لا نبي بعدي.**[١٤]

---

١. *العمدة*، يحيى بن الحسين بن البطريق الحلّي: ٨٣/١، ١٢٢، وغيرها.
٢. *الاختصاص*، محمّد بن محمد بن النعمان العكبري، المفيد: ٩/٥٢، ١٤.
٣. *الأمالي*، محمّد بن محمد بن النعمان العكبري، المفيد: ٣٥/١.
٤. *الأمالي*، محمّد بن الحسن الطوسي: ٥٤/١، وغيرها.
٥. *الأمالي*، علي بن الحسين الموسوي، الشريف المرتضى: ٥/٨٦.
٦. *تحف العقول*، ابن شعبة الحراني: ٣/٩٦.
٧. *روضة الواعظين*، محمّد بن الفتال النيسابوري: ١١٣/١.
٨ *عيون أخبار الرضا*، محمّد بن علي بن بابويه القمّي، الصدوق: ١٠/١.
٩. *علل الشرائع*، محمّد بن علي بن بابويه القمّي، الصدوق: ٩٦/١.
١٠. *الكافي*، محمّد بن يعقوب الكليني: ٣٧/٨.
١١. *اليقين*، علي بن موسى بن طاووس الحلّي: ٤٦/١، ٤٧، ٥٨، ٦٥.
١٢. *التحصين*، علي بن موسى بن طاووس الحلّي: ٢٠/١.
١٣. *صحيح البخاري*، محمّد بن إسماعيل البخاري: ٤٧٣/١٢.
١٤. *صحيح مسلم*، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري: ١٤٧٠/٤.

ورد في صحيح مسلم:

«عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال، قال رسول الله ﷺ لعلـي: «أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلّا أنّه لا نبي بعدي».[١] **وغيرها من الروايات.**

ذكر في *المستدرك على الصحيحين* هذا الحديث، ثُمّ صححه الذهبي فـي رواية على شرط مسلم فقط.[٢]

وقال أحمد بن حنبل:

إنّ رسول الله ﷺ قال لعلي: أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلّا أنّه ليس بعدي نبي.[٣]

وقد روى هذا الحديث كذلك عدد من رواة الأحاديـث المعتمـدين عنـد أهل السنّة، ومنهم:

ابن ماجة في سننه،[٤] الترمذي في سننه،[٥] *دلائل النبوة*،[٦] *معرفة الصحابة* لأبـي نعيم،[٧] *الإستيعاب*،[٨] *الإصابة في تمييز الصحابة*،[٩] *أسد الغابة*،[١٠] *تاريخ بغداد*،[١١] *سنن البيهقي*،[١٢] *فتح الباري*،[١٣] وغيرها.

---

١. المصدر.

٢. *المستدرك على الصحيحين بتعليق الذهبي*، محمّد بن عبد الله الحافظ، الحاكم النيسابوري: ١١٧/٣.

٣. *مسند أحمد*، أحمد بن حنبل الشيباني: ٣٦٩/٦.

٤. *سنن ابن ماجة*، محمّد بن يزيد القزويني، ابن ماجة: ٦٤/١.

٥. *سنن الترمذي*، محمّد بن عيسى الترمذي: ٩٨٠.

٦. *دلائل النبوة*، أحمد بن الحسين البيهقي: ٢٩٤/٥.

٧. *معرفة الصحابة*، أحمد الأصبهاني: ٧٥/٢.

٨. *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري: ٣٣٨/١.

٩. *الإصابة في معرفة الصحابة*، أحمد حجر الهيتمي: ٥٦٤/٢٤.

١٠. *أسد الغابة*، علي بن محمّد الجزري: ٢٩٧/٢.

١١. *تاريخ بغداد*، أحمد البغدادي: ٢٨٩/٣.

١٢. *سنن البيهقي*، أحمد بن الحسين البيهقي: ٤٧٦/٢.

١٣. *فتح الباري*، أحمد بن حجر الهيتمي: ٥/١١، وغيرها.

وقد نقل السيّد رضا الجلالي المحقّق لكتاب *النكت الاعتقادية* للشيخ المفيد تواتر الحديث عند بعض علماء العامّة قائلاً:

> اعترف المحدّثون بتواتره وشهرته، فالكتّاني من العامة، أورده من حديث ثلاث عشرة نفساً... وفي *شرح الرسالة* للشيخ جسوس رحمه الله ما نصّه: «أنت منّي بمنزلة هارون من موسى» متواتر، جاء عن نيف وعشرين صحابياً واستوعبها ابن عساكر في نحو عشرين ورقة... .[١]

وأقرّ كذلك سليم البشري في مناظرته مع العلّامة شرف الدين بصحّة حديث المنزلة واستفاضته، فقال:

> حديث المنزلة صحيح مستفيض... .[٢]

وقد أشرنا في حديث الغدير الآنف الذكر اعتراف السيوطي بتواتر حديث المنزلة في كتابه *الأزهار المتناثرة*، فلا نعيد.

دلالة حديث المنزلة عند الشيعة

لقد بحث علماء الإمامية في هذا الحديث، بحوثاً مفصّلة ومطوّلة، واستدلّوا به على إمامة عليﷺ بتقارير مختلفة، ومن الذين أثبتوا هذا الحديث في حقّ إمامة عليﷺ، منهم: الشريف المرتضى،[٣] الشيخ الطوسي،[٤] الشيخ المفيد،[٥] الشيخ الصدوق،[٦] الحمصي الرازي،[٧] ميثم البحراني،[٨] السيّد شرف الدين،[٩] الشيخ

---

١. *النكت الاعتقادية*، محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري، المفيد: ٤٧/١٠.
٢. *المراجعات*، عبد الحسين شرف الدين: ١٩٩.
٣. *الشافي في الإمامة*، علي بن الحسين الموسوي، الشريف المرتضى: ٥/٣.
٤. *الاقتصاد فيما يتعلّق بالاعتقاد*، نصير الدين الطوسي: ٣٥٢.
٥. *النكت الاعتقادية*، محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري، المفيد: ٤٧/١٠.
٦. *معاني الأخبار*، محمّد بن علي بن بابويه القمّي، الصدوق: ٧٧.
٧. *المنقذ من التقليد*، محمود الحمصي الرازي: ٣١٠/٢.
٨. *النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة*، ميثم بن علي البحراني: ١٣٩.
٩. *المراجعات*، عبد الحسين شرف الدين: ١٩٩.

المظفر،[١] الماحوزي،[٢] الشيرازي،[٣] وغيرهم من علماء الإمامية، كما أثبتوا وجود هذا الحديث في غير غزوة تبوك، وقد أحصى العلّامة شرف الدين موارده فكانت ثمان موارد منها: في يوم المباهلة، ويوم المؤاخاة، ويوم رجعوا بغنائم خيبر، وغيرها.[٤]

وفيما يلي ما ذكره الشيخ الصدوق:

هذا القول [حديث المنزلة] يدلّ على أنّ منزلة علي منه في جميع أحواله بمنزلة هارون من موسى في جميع أحواله إلّا ما خصّه به الاستثناء الذي في نفس الخبر فمن منازل هارون من موسى أنه كان أخاه ولادة، والعقل يخصّ هذه ويمنع أن يكون النبيﷺ عناها بقوله لأنّ علياً لم يكن أخاً له ولادة، ومن منازل هارون من موسى أنّه كان نبياً معه، واستثناء النبي يمنع من أن يكون عليعليه السلام نبياً، ومن منازل هارون من موسى أشياء ظاهرة وأشياء باطنه، فمن الظاهرة أنّه كان أفضل أهل زمانه وأحبهّم إليه وأخصّهم وأوثقهم في نفسه، وكان يخلفه على قومه، والخبر يوجب هذه الخصال أن تكون كلّها لعليعليه السلام، وما كان من منازل هارون من موسى باطناً وجب أنّ الذي لم يخصّه العقل منها كما خصّ أخوة الولادة فهو لعليعليه السلام من النبيﷺ وإن لم نحط به علماً؛ لأنّه الخبر يوجب ذلك.[٥]

إنّ علماء الإمامية الذين بحثوا في دلالة هذا الحديث أثبتوا أنّ لعليعليه السلام جميع منازل هارون من موسى إلّا ما خرج بدليل الاستثناء، كالنبوة، وما خرج بدليل العرف كالأخوة، وأنّنا وبالعودة إلى زمن موسى وهارونعليهما السلام نجد أنّ منازل هارون كانت متعددة منها: أنّه كان شريك موسى في النبوة، طبقاً لقوله تعالى:

---

١. *دلائل الصدق لنهج الحق*، محمّد حسن المظفر: ٨٠/٦.
٢. *الأربعون حديثاً*، سليمان الماحوزي: ٧٨.
٣. *الأربعين في إثبات إمامة الأئمّة الطاهرين*، محمّد طاهر الشيرازي النجفي: ٩٨.
٤. *المراجعات*: الفهارس، عبد الحسين شرف الدين: ١٢٠.
٥. *معاني الأخبار*، محمّد بن علي بن بابويه القمّي، الصدوق: ٧٥.

﴿وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي﴾ أي في أمر النبوة. قال تعالى على لسان موسىعليه السلام: ﴿وَاجْعَلْ لِي وَزِيراً مِنْ أَهْلِي * هَارُونَ أَخِي * اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي * وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي﴾.[١]

فقد كان هارون من أحبّ الناس إلى قلب موسىعليه السلام، وقد استجاب الله دعاء موسى: ﴿قَالَ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَا مُوسَى﴾. فشدّ الله بهارون أزر أخيه موسى، وشاركه في أمره، وخلفه في قومه: ﴿وَقَالَ مُوسَى لأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي﴾.[٢]

وبالتالي يجب ثبوت كلّ المنازل التي كانت لهارون من موسى، لعليعليه السلام من رسول اللهصلى الله عليه وآله، إلّا ما خرج بدليل الاستثناء وما أبطله العرف كالأخوة، وإلّا لو لم يكن هذا ما أراده رسول اللهصلى الله عليه وآله لخرج كلامه عن الحكمة.

لقد عمد الشيخ ميثم البحراني إلى تقرير الاستدلال، حيث أشار إلى أنّ مفاد الحديث يثبت كلّ منازل هارون لعليعليه السلام إلّا ما استثني، ومن هذه المنازل استحقاق عليعليه السلام الخلافة بعد رسول اللهصلى الله عليه وآله، كما كان هارون مستحقّاً أن يخلف موسى لو عاش بعده. فقال مشيراً إلى ذلك بثلاثة أوجه نذكرها بإيجاز:

الأوّل: إنّ الحكيم إذا تكلّم بكلام، فتناول بظاهره أشياء، ثُمّ استثنى بعضها وهو يريد الإفهام، فإنّه يكون مريداً لما عدا المستثنى ويكون الاستثناء قرينة دالّة على إرادته لما عدا المستثنى، كقول القائل: من دخل داري أكرمته إلا زيداً.

الثاني: إنّ الحديث لو أفاد منزلة واحدة فقط لما جاز أن يستثني منزلة النبوة.

الثالث: إنّ الأُمة في هذا الحديث ثلاثة أقوال:

أحدها: قول من قصره على منزلة واحدة، لما لم يستصحبه في غزوة تبوك أرجف المنافقون... فشكا عليعليه السلام ذلك للنبيصلى الله عليه وآله فذكر النبي ذلك إزالة لذلك الوهم.

---

١. طه: ٢٩ ـ ٣٢.

٢. طه: ٣٦.

ثانيها: إنّه يتناول كلّ المنازل إلّا ما خرج بالدليل.
ثالثها: التوقّف إلى ظهور القرينة المعينة للمراد.

وأوّلها باطل لثلاثة أوجه:

الأوّل: إنّ المرجف ببغض النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام إن لم يكن عاقلاً فلا معنى لتأذيه منه، وإن كان عاقلاً فالضرورة قاضية بأنّه لا يجوز أن يتوهّم ذلك مع علمه بقربه من الرسول صلى الله عليه وآله وأقواله فيه.

الثاني: إنّ أكثر الروايات أنّ هذا الخبر ورد في غير تبوك.

الثالث: إنّ الرواية آحادية ولا تفيد العلم، وليس في لفظ الحديث ما تقتضي الإقتصار على هذه الواقعة.

وثالثها باطل لما ثبت في الأُصول من القول بصيغ العموم، وإذا كان كذلك وجبت صحّة القسم الثاني (ثانيها) وإلّا لكان الحقّ خارجاً عن الأمة وأنّه غير جائز.[1]

وتابع البحراني استدلاله على صحّة القول الثاني، وهو أنّ الحديث تناول كلّ المنازل إلّا ما خرج بالدليل، فأشار إلى أنّ من جملة منازل هارون من موسى استحقاقه القيام مقامه بعد وفاته لوجهين، أذكرهما بإيجاز:

الأوّل: كان هارون خليفة لموسى في حياته فوجب بقاء أهليته للخلافة بعد وفاته.

الثاني: إنّ هارون كان شريك موسى في الرسالة، ولا شكّ أنّه لو بقي بعد وفاته لقام مقامه في كونه مفروض الطاعة، وذلك القدر كافٍ في المقصود؛ لأنّه لمّا دلّ الحديث على أنّ حال علي عليه السلام كحال هارون في جميع المنازل، وكان من منازل هارون استحقاقه للقيام مقامه من وجوب العصمة، وجب أن يكون علي عليه السلام كذلك.[2]

---

١. *النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة*، ميثم بن علي البحراني: ١٤٠، ١٤١.
٢. *النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة*، ميثم بن علي البحراني: ١٤١.

دلالة حديث المنزلة عند العلّامة الحلّي

تقرير الاستدلال كما ذكره العلّامة على النحو التالي:

> إنّ علياًﷺ له جميع منازل هارون من موسى بالنسبة إلى النبيﷺ؛ لأنّ الوحدة منفية هنا للاستثناء المشروط بالكثرة، وغير العموم ليس بمراد للاستثناء المخرج ما لولاه لوجب دخوله كالعدد، والأصل عدم الاشتراك، لانتفاء القائل بالكثرة من دون العموم، ولعدم فهم المراد من خطاب الحكيم لولاه، ومن جملة منازله الخلافة بعده لو عاش، لثبوتها في حياته.[1]

هذا الحديث أورده العلّامة في مواضع أُخرى من الكتب الكلامية الخاصّة به، واكتفى في بعضها بذكر متن الحديث فقط. وتناوله في بعضها بتقارير مختلفة.[2]

ومن جملة ما ذكره العلّامة الحلّي ما يلي:

المقدّمة الأُولى

المراد بالمنزلة لا يجوز أن يكون منزلة واحدة وإلّا لما صحّ الاستثناء، ولا ما هو دون الجميع لعدم الأولوية؛ ولأنّه يكون مجملاً، ولأنّ الناس قائلان: منهم من قال: إنّ المراد بهذا الحديث منزلة واحدة وهي ثبوت الخلافة له، ومنهم: من أثبت جميع المنازل، والأوّل باطل، فيتحقّق الثاني.

المقدّمة الثانية

إنّ هارون لو عاش لكان خليفة؛ لأنّه قد كان خليفته في حياة موسى

---

١. *كشف المراد في شرح تجريد الإعتقاد*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ١٩٢.

٢. *معارج الفهم في شرح النظم*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ٥٠١، *مناهج اليقين في أصول الدين*: ٤٧٧، *الباب الحادي عشر*: ١٨٩ ، *نهج المسترشدين*، للشارح الحسيني٦٥، ٦٦، *نهج الحقّ وكشف الصدق*: ٢٢٧، مجموعة *رسائل (كشف الفوائد)*: ٨٢.

فيجب استمراره وإلّا يلزم أن يكون خائناً في حياة موسى وذلك محال؛ ولأنّه كان شريك موسى فيجب طاعته بعد موت أخيه، ولأنّه كان معصوماً فيجب أن يكون خليفة لعدم عصمة غيره.[١]

وأمّا بيان العلّامة الحلّي في *كشف المراد* فهو كالتالي:

تقرير الدليل

إنّ بيان وجه الاستدلال بالحديث على ثبوت الخلافة عن النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يتوقّف على بيان المراد من المستثنى منه «منزلة هارون من موسى» المذكور في الحديث، وهو يحتمل ثلاثة احتمالات:

١. أن يكون المراد منه منزلة واحدة، وهي: منزلة الخلافة لموسى في حياته. وعلى هذا الاحتمال، يدل الحديث على ثبوت الخلافة عن النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام في حياة النبي صلى الله عليه وآله. أمّا خلافته عن النبي صلى الله عليه وآله بعد وفاته فهي منزلة أُخرى لا نستطيع فهمها من الحديث، فهي مسألة خارجة عن مجال الحديث.

٢. أن يكون المراد منه منازل عديدة كثيرة، ولكن دون العموم، وعلى هذا الاحتمال لا يتمّ أيضاً الاستدلال بالحديث على ثبوت الخلافة لعلي عليه السلام؛ لأنّه لم يعلم شمول المراد من المنازل لهذه المنزلة (الخلافة بعد النبي).

٣. أن يكون المراد من الحديث عموم جميع منازل هارون من موسى، وعلى هذا الاحتمال يتمّ الاستدلال بالحديث على المطلوب؛ وذلك لأنّ من جملة منازل هارون من موسى، خلافته عنه لو عاش بعده، فتثبت هذه المنزلة لعلي عليه السلام، ويكون خليفة للنبي صلى الله عليه وآله بعد وفاته.

وبناء على هذا فلا بدّ من إثبات بطلان الاحتمالين الأولين ليتمّ الاستدلال بالحديث على المطلوب.

---

١. *مناهج اليقين في أصول الدين*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ٤٧٧.

أمّا الاحتمال الأوّل: فهو باطل؛ لأنّه يتنافى مع وجود الاستثناء في الحديث، إذ بناء على كون المراد من المستثنى منه منزلة واحدة، فإنّه لا يصحّ الاستثناء منها حينئذٍ، فالاستثناء من شيء يقتضي وجود كثرة في المستثنى منه.

وأمّا الاحتمال الثاني: فهو باطل أيضاً وذلك لوجوه أربعة:

الأوّل: إنّ معنى الاستثناء هو إخراج شيء كان يجب لولا الاستثناء، دخوله في المستثنى منه، وهذا يعني أنّ ما لم يخرج بالاستثناء يكون داخلاً في المستثنى منه قطعاً، وبالتالي فالاستثناء يدلّ على شمول المستثنى منه وعمومه لكلّ ما ينطبق عليه ممّا عدا المستثنى، كالعدد، فإذا قال قائل: جاء القوم إلّا واحداً، فيفهم من الكلام أنّ كلّ القوم قد جاؤوا ما عدا رجلاً واحداً، ولا يمكننا احتمال عدم مجيء غير هذا الواحد. فالقوم تشمل الكلّ ما عداه الواحد.

الثاني: هذا الاحتمال مخالف للأصل، فالأصل عدم الاشتراك اللفظي، وهو يرد احتمال كون منزلة هارون ـ وهو اسم جنس مضاف إلى العلم ـ مشتركاً لفظياً بين العموم وغيره من مراتب الكثرة، وأنّها ليست حقيقة في العموم فقط.

الثالث: لا قائل بهذا الاحتمال، فهو خلاف الإجماع؛ لأنّهم اختلفوا في المراد من المستثنى منه بين قولين: فمنهم من قال بكون المراد منزلة واحدة ـ وقد يدعى كونها معهودة معينة أيضاً ـ، ومنهم من قال بعمومه لجميع المنازل، ولم يقل أحد بكون المراد من المستثنى منه أكثر من منزلة واحدة، ولكنّه ليس جميع المنازل.

الرابع: يصبح معنى الحديث على هذا الاحتمال غير مفهوم حينئذٍ؛ لأنّه لا تتبيّن المنازل الثابتة من غيرها، وهذا يتنافى مع كون الخطاب ـ والخطاب يقصد منه إفهام المخاطبين بالمراد ـ صادراً من شخص حكيم وهو النبي صلى الله عليه وآله.

وبعد بطلان الاحتمالين الأولين، يبقى الاحتمال الثالث، فهو المراد من

المستثنى منه، وهو كون المستثنى منه عاماً يشمل جميع المنازل، وبعد إخراج المستثنى المذكور ـ وهو منزلة النبوة ـ من المستثنى منه ـ وهو جميع منازل هارون من موسى ـ فإنّه تبقى لعليﷺ سائر المنازل التي كانت ثابتة لهارونﷺ من موسىﷺ، ومنها منزلة الخلافة بعده؛ وذلك لأنّ هارون لو عاش بعد موسىﷺ لكان خليفته؛ وذلك لأنّ الخلافة كانت ثابتة له في حياة موسىﷺ. فتثبت بالتالي الخلافة لعليﷺ عن النبيﷺ بعد وفاتهﷺ.

قول القوشجي ومناقشته

ما ذكره القوشجي حول حديث المنزلة ـ طبقاً لما يراه العلّامة الحلّي ـ كالتالي:

> إنّ المنزلة اسم جنس، أُضيف فيعمّ، كما إذا عرِّف باللام، بدليل صحّة الاستثناء وإذا استثنى منها مرتبة النبوة، بقيت عامّة في باقي المنازل التي من جملتها كونه خليفة له ومتولياً في تدبير الأمر، ومتصرِّفاً في مصالح العامّة، ورئيساً مفترض الطاعة، لو عاش بعده، إذ لا يليق بمرتبة النبوة زوال هذه المرتبة الرفيعة الثابتة في حياة موسى بوفاته، وإذ قد صرّح بنفي النبوة لم يكن ذلك إلّا بطريق الإمامة.[1]

إنّ ما قرّره القوشجي: أنّ المنزلة اسم جنس مضاف (منزلة هارون) فهو يدلّ على العموم، وذلك طبقاً لدليل صحّة الاستثناء. وبعد إخراج المستثنى ـ النبوة ـ تبقى عامّة في باقي المنازل، ومنها كونه خليفة له لو عاش بعده إذ لا يليق زوال الخلافة عنه بوفاة موسى، وما ذكره القوشجي في بيان الملازمة ـ بقاء الخلافة بعد موسى ـ مخالفاً لما ذكره الحلّي من أنّ عدم استمرارية خلافة هارون بعد موسى دليل على خيانته وعدم لياقته لهذا المنصب.

ثُمّ يبين القوشجي ـ كما فهم من كلام الحلّي ـ أنّه مع التصريح في الحديث بنفي النبوة، فلا يكون ذلك التصرّف والولاية إلّا بطريق الإمامة، ثُمّ

---

١. شرح *إلهيات التجريد*، علي بن محمّد القوشجي ٣٧٠.

يورد بعد ذلك عدّة إشكالات على هذا الحديث، وسوف نتعرض لها بإذن الله تعالى، مع ذكر الردود المناسبة لها.

إشكالات القوشجي

تمهيد

حديث المنزلة عند أهل السنّة، ثابت سنداً، مستفيض في رواياتهم، ويقع التشكيك والطعن في الدلالة، لذلك عمدوا إلى تأويل الحديث كغيره من الأحاديث، وبيان أنّ مراد النبيصلى الله عليه وآله من هذا الحديث، بيان مدى العلاقة والقرب والمحبّة التي كان النبيصلى الله عليه وآله يكنّها لعليعليه السلام، وعلى الخلاف من هذا ما تثبته الإمامية، من دلالة الحديث على الخلافة والإمامة.

كما أنّ القوشجي وأمثاله من الأشاعرة وغيرهم، إضافة إلى أنّهم عمدوا إلى تأويل هذا الحديث، قاموا بإثارة مجموعة من الإشكالات حول هذا الحديث، وهي على الترتيب الآتي:

١. **الحديث خبر واحد**: إن حديث المنزلة غير متواتر، بل هو خبر واحد، مقابل الإجماع.

٢. **منع عموم المنازل**: عدم دلالة الحديث على عموم المنازل، بل غاية الاسم المفرد المضاف إلى العلم أنّه يدلّ على الإطلاق (بمنزلة هارون).

٣. **إدعاء العهدية**: قد يُدّعى كون الاسم المفرد المضاف إلى العلم، الإشارة إلى أمر معهود.

٤. **منع كون الاستثناء متّصلاً**: الاستثناء هنا هو استثناء منقطع بمعنى «لكن»، فلا يدلّ على العموم، ومن الشواهد على ذلك الأُخوة.

٥. **التصرُّف بالنّيابة والخلافة ليست من منازل هارون**: إنّنا ومع التسليم بعموم الحديث، ولكنّه ليس من منازل هارون الخلافة، والتصرّف بطريق

النيابة، على ما هو مقتضى الإمامة؛ لأنّه شريك له في النبوة، فيتصرّف أصالة.

٦. **اخلفني ليس استخلافاً:** إنّ قول النبي موسى لهارون «اخلفني» ليس استخلافاً، بل هو نوع مبالغة وتأكيد في القيام بأمر القوم.

٧. **لا دليل على بقائها بعد النبيﷺ:** مع التسليم، لا دلالة على بقاء الخلافة بعد الموت، وليس انتفاؤها بموت المستخلف عزلاً ولا نقصاً، بل ربّما تكون عوداً إلى حالة أكمل، هي الاستقلال بالنبوة، والتبليغ من الله، وتصرّف هارون ونفاذ أمره لو بقي بعد موسى، إنّما يكون لنبوته، وقد انتفت النبوة في حقّ عليعليه السلام، فينتفي ما يبنى عليها أو يتسبب عنها.

٨. **لا دلالة على نفي إمامة الثلاثة:** بعد اللتيا والتي بدلالة الحديث على خلافة عليعليه السلام، فلا دلالة على بطلان إمامة الثلاثة الذين سبقوا علياًعليه السلام يعني: أبو بكر وعمر وعثمان.[1]

الردّ على إشكالات القوشجي

الردّ على الإشكال الأوّل

إنّ ما ادّعاه القوشجي من أنّ هذا الحديث غير متواتر، بل هو خبر واحد في مقابله الإجماع على خلافة أبي بكر، فإنّنا نقول: إنّ هذا الإشكال بعينه، قد أورده على حديث الغدير، ونجيب قائلين: إنّ القوشجي إذا قصد من عدم تواتر الحديث عند الشيعة الإمامية، فإن الجواب يكون بالنفي؛ وذلك لأنّ هذا الحديث من الأحاديث المتواترة عندنا، وقد أثبتنا في بحث سند الحديث هذا الأمر، حيث ادّعى التواتر البعض، واستفاض به البعض الآخر، وأمّا إذا كان مراد القوشجي عدم تواتره عندهم، فإنّنا نقول: لقد نقل السيّد رضا الجلالي المحقّق لكتاب *النكت الإعتقادية* للشيخ المفيد عن الشيخ جسوس تواتر

---

1. شرح *تجريد الاعتقاد*، علي القوشجي: ٣٧١ بتصرّف.

الحديث،[١] وما نقله كذلك المحقّق الشيرازي من تواتر هذا الحديث عند الخاصّة والعامّة،[٢] ومع التنزل فإن لم يكن متوتراً فهو مستفيض في كتبهم، وقد ورد في أهمّ الكتب المعتمدة لدى أصحاب هذا المذهب: *كصحيح البخاري وصحيح مسلم وسنن الترمذي وسنن البيهقي، وسنن ابن ماجه، وسننه النسائي ومسند أحمد والمستدرك على الصحيحين* وغيرها من الموارد التي تعرّضنا لذكرها في بحث سند الحديث عند أهل السنّة.

ويمكننا إضافة هذه المسألة المهمّة، وهي أنّ الإمامية تشترط في العقائد تواتر الروايات، وهذا غير وارد عند أهل السنّة، حيث إنّهم يعتبرون الإمامة من الفروع دون الأُصول ولا يشترطون فيها التواتر والقطع، فإذا لم يكن حديث المنزلة متواتراً فهو مستفيض عندهم وبأسانيد صحيحة، وما ذكره الذهبي يؤيّد ما ادعينا، حيث ذكر هناك أنّ حديث المنزلة صحيح الإسناد على شرط الشيخين، وفي موضع آخر صحيح على شرط مسلم،[٣] وكذلك صححه الترمذي في سننه،[٤] كما أنّ رواة هذا الحديث كانوا أكثر من (٢٠) صحابياً ولا يراه متواتراً مع أنّ رواة حديث صلاة أبي بكر (٨) صحابي ويراه متواتراً.

وأمّا ما ذكره القوشجي من إجماع الصحابة على خلافة أبي بكر، فإنّ هذا الإجماع باطل، وقد تعرّضنا إلى هذه المسألة في الفصل الأوّل، في بيان ما ادّعاه القوشجي وغيره في تصحيح خلافة أبي بكر، اعتماداً على الإجماع.

---

١. *النكت الاعتقادية*، محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري، المفيد: ٤٧/١٠.
٢. *الأربعين في إمامة الأئمّة الطاهرين*، محمّد طاهر الشيرازي: ١٠٤.
٣. *المستدرك على الصحيحين بتعليق الذهبي*، محمّد بن عبد الله الحافظ، الحاكم النيسابوري: ١١٧/٣.
٤. سنن *الترمذي*، محمّد بن عيسى الترمذي: ٣٧٧/١٣.

الردّ على الإشكال الثاني

يرى القوشجي أنّ الإسم المفرد المضاف إلى العلم، يدلّ على الإطلاق ولا يدلّ على العموم، وهنا نجيب قائلين: إنّ كلا العموم والإطلاق يدلّان على الشمول، فالإطلاق وإن كان يدلّ على الشمولية بدرجة أقلّ من العموم، ولكنّه يفي بالغرض والمقصود من بيان معنى الشمولية والعمومية، وقد أورد العلّامة شرف الدين مثالاً لبيان المطلب قائلاً:

> لو قال خليفة المسلمين لأحد أوليائه: جعلت لك ولايتي على الناس أو منزلتي منهم... فهل يتبادر إلى الذهن غير العموم؟ ولو قال لأحد وزرائه: لك في أيّامي منزلة عمر في أيّام أبي بكر إلّا أنّك لست بصحابي، أكان هذا بنظر العرف خاصّاً ببعض المنازل أم عامّاً.[1]

الردّ على الإشكال الثالث

يرى القوشجي أنّ الاسم المفرد المضاف إلى العلم فيه إشارة إلى أمر معهود، أي منزلة واحدة معروفة، يعني ذلك أنّ رسول الله ﷺ قال لعلي عليه السلام: إنّك خليفتي في حياتي لا بنحو مطلق، والردّ: لقد ثبت حديث المنزلة في موارد ومقامات عديدة، أحصاها العلّامة شرف الدين، حيث عدّ هذه الموارد منها: عندما زار رسول الله ﷺ أم سليم قائلاً لها:

> **يا أُم سليم، إنّ علياً لحمه من لحمي، ودمه من دمي، وهو منّي بمنزلة هارون من موسى.**[2]

ومن الموارد الأُخرى: اتكاؤه ﷺ على علي، ويوم المؤاخاة الأُولى والثانية، وسدّ الأبواب، وعندما صوّر ﷺ علياً وهارون كالفرقدين.[3] ونقل

---

١. *المراجعات*، عبد الحسين شرف الدين: ٢٠٤.
٢. *المراجعات*، عبد الحسين شرف الدين: ٢٠٨.
٣. المصدر: ٢٠٧.

موارد أخرى في هذه المناسبات من كتب أهل العامة.

ومن هنا فإنّ رسول اللهﷺ لو أراد أمراً معهوداً ـ تبوك ـ لما كان لكلامه في تلك الموارد معنى، فمثلاً لما قال لأم سليم: إنّ علياً لحمه من لحمي ودمه من دمي، وأنّه خليفتي في حياتي، ولما قال: يا علي أنت أوّل المؤمنين إيماناً وأولهم إسلاماً وأنت خليفتي في حياتي. ـ حديث اتكائهﷺ على عليﷺ ـ لما كان لهذه الموارد وغيرها معنى في كلامهﷺ، وخاصّة أنّ مسألة الاستخلاف عند النبيﷺ في أثناء خروجه للمعارك، ليست خاصّة بعليﷺ، فإنّه كان في غزوات كثيرة ومتعددة يستخلف أشخاصاً كثيرين غير عليﷺ فلا خصوصية لعليﷺ من هذه الأحاديث بناء على الأمر المعهود.

الردّ على الإشكال الرابع

إنّ ما يراه القوشجي، أنّ الإستثناء في الحديث منقطع غير متّصل، فهذا:

أولاً: خلاف الأصل، حيث إنّ الأصل في الاستثناء أنّه متصل.[1]

ثانياً: ما ذكره القوشجي دعوى من دون دليل، وكان يجدر به أن يأتي بشاهد ودليل على صدق مدعاه. وما ذكره من شاهد على الاستثناء المنقطع وهو الأُخوة، فنقول: إنّ أُخوة عليﷺ لرسول اللهﷺ خارجة عرفاً وذلك لوضوح انتفائها فهي بحكم ومنزلة المستثنى، وذكر الحمصي قائلاً:

> ...فأثبت عليه السلام له [علي] جميع منازل هارون من موسى، إلّا ما أخرجه الاستثناء من النبوة، وأخرجه العرف من الأُخوة.[2]

فكما تخرج النبوة بالاستثناء كذلك تخرج الأُخوة التي لا يدعيها أحد،

---

1. إنّ الأصل في استثناء هو الاتصال أي كون المستثنى منه بحيث يدخل فيه المستثنى على تقدير السكوت عنه، وذلك لماتقرر في موضعه من أنّ الاستثناء المنقطع مجاز. راجع: سعد الدين التفتازاني، *مختصر المعاني*: ٢٦٧.
٢. *المنقذ من التقليد*، محمود الحمصي الرازي: ٣٤٩/٢.

هذا وقد عمد علماء الإمامية إلى بيان أنّ الاستثناء متّصلاً، حيث أشار الشريف المرتضى إلى بيان عموم المنازل، إلّا ما خرج بالاستثناء، ولو مع عدم وجود ألفاظ العموم الدالّة على الاستغراق، فقال:

> إنّ دخول الاستثناء في اللفظ الذي يقتضي على سبيل الاحتمال أشياء كثيرة متى صدر من حكيم يريد البيان والإفهام، دليل على أنّ ما يقتضيه اللفظ يحتمله بعدما خرج بالاستثناء مراداً بالخطاب وداخل تحته، ويصير دخول الاستثناء كالقرينة أو الدلالة التي توجب بها الاستغراق والشمول ويدلّ على صحّة ما ذكروه أنّ الحكيم منّا إذا قال: من دخل داري أكرمته إلّا زيداً، فهمنا من كلامه بدخول الاستثناء أنّ من عدا زيداً مراداً بالقول؛ لأنّه لو لم يكن مراداً لوجب استثناؤه مع إرادة الإفهام والبيان.[1]

إنّ القوشجي يقرّ أنّ الاستثناء المتّصل يفيد العموم ومع بطلان الاستثناء المنقطع يثبت المطلوب.

ومع بيان موارد قول رسول الله ﷺ لهذا الحديث في موارد عديدة غير غزوة تبوك، فهي من القرائن والمؤشرات على إرادة العموم، ويمكننا الاعتماد على القاعدة الأُصولية: «إنّ المورد لا يخصص الوارد» فكما يذكر علماء الأُصول أنّ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فما دلّ عليه كلام رسول الله ﷺ عموم المنازل فلا عبرة بمورد تبوك فقط. ويذكر العلّامة شرف الدين والشيخ السبحاني مثالاً لبيان هذه القاعدة:

> إنّنا لو رأينا جُنباً يمس آية الكرسي، وقلنا له: لا يمسنّ آيات القرآن محدث، فهذا دليل على أنّ الجنب يحرم عليه مسّ آيات القرآن على الإطلاق.[2]

ومن الواضح أنّ التحريم هنا ليس خاصّاً بآية الكرسي، فلا خصوصية

---

١. *الشافي في الإمامة*، علي بن الحسين الموسوي، الشريف المرتضى: ١٣/٣.
٢. *المراجعات*، عبد الحسين شرف الدين: ٢٠٥، *الإلهيات*، جعفر السبحاني: ٨١/٤.

تميزها عن غيرها من الآيات القرآنية، بل إنّ هذا التحريم يشمل كلّ آيات القرآن الكريم، اعتماداً على أنّ المورد لا يخصص الوارد، فالعبرة بعموم اللفظ: «لا يمس آيات القرآن محدث» لا بخصوص السبب «الجنب».

اعتمد العلّامة الحلّي في بيان عموم المنازل، على الاستثناء المشروط بالكثرة، فلو لم يكن مراد رسول اللهصلى الله عليه وآله عموم المنازل لما صحّ الاستثناء؛ وذلك لأنّ الاستثناء يشترط في صحّته الكثرة كما ذكرنا سابقاً: لو قال أحد: جاء القوم إلّا واحداً، فالمتبادر إلى الذهن أن القوم كلّهم قد جاؤوا باستثناء واحد، ولولا هذا الاستثناء لدخل هذا الواحد في القوم.

بهذا البيان يتّضح أنّ الاستثناء المنقطع باطل، فيتم الاستثناء المتّصل الدالّ على عموم المنازل إلّا ما أخرجه الحديث.

الردّ على الإشكال الخامس

يتنزل القوشجي إلى التسليم بدلالة العموم، ولكنّه يرى أنّ خلافة هارون لم تكن بطريق النيابة والخلافة، على ما تقتضيه الإمامة، بل وباعتبار أنّ هارون كان نبياً وشريكاً لموسى في نبوته، فإنّه يتصرّف بالأصالة لا بالنيابة.

وهنا نذكر ما قول العلّامة البحراني في بيان معنى الخلافة:

> حقيقة الاستخلاف هي قيام شخص مقام الآخر في تنفيذ مراسمه على سبيل النيابة عنه، وها هنا كذلك؛ لأنّ هارون لو عاش بعد موسى لكان متصرّفاً في إقامة حدود شريعته، منفّذاً لسنّته التي خلّفها في قومه، فقيامه بأمر الأمة حينئذٍ ليس لكونه نبياً فقط.[١]

ويمكن لنا القول: إنّ من المعلوم كون هارونعليه السلام شريكاً لموسىعليه السلام في النبوة والتبليغ والدعوة، وأمّا كونه شريكاً معه في الحكم، بمعنى أنّ لهارونعليه السلام الحكم في عرض حكم موسىعليه السلام، فهذا غير معلوم، بل هو

---

١. *النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة*، ميثم بن علي البحراني: ١٤٦.

خلاف للسيرة العقلائية، وخلاف لمقتضى نظم المجتمع والجماعات، ولذلك فلا مقتضي لصرف قول موسى لأخيه «اخلفني في قومي» إلى خلاف الظاهر، كما فعل القوشجي، فمع وجود موسى عليه السلام فإن الأمر والحكم له فقط دون شركة لهارون معه في هذا الأمر، وهذا ما يدلّ عليه قوله تعالى: ﴿وَاجْعَلْ لِي وَزِيراً مِنْ أَهْلِي * هَارُونَ أَخِي * اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي * وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي﴾[١] فمن الواضح أنّ الوزير لا يكون في عرض الملك أو السلطان في الأمر والحكومة.

الردّ على الإشكال السادس

إنّ قول موسى عليه السلام لهارون عليه السلام اخلفني ليس استخلافاً، وإنّما هو نوع مبالغة وتأكيد على القيام بأمر القوم، فهذا تأويل باطل وغير مقبول ـ فكما بيّنا سابقاً ـ أنّ حقيقة الاستخلاف هي قيام شخص مقام شخص آخر في تنفيذ المأمور به، وأنّ ما ذكره القوشجي، فهو كلام مبني على أنّ تصرّف هارون عليه السلام أصالة لا نيابة، ومن خلال البيان السابق وردت هذه المسألة، وخاصّة ما ذكره البحراني، فإنّه يتّضح أنّ لا شاهد على حمل هذه اللفظة على خلاف ظاهرها، بل الشاهد على بقائها على ظاهرها موجود، كما قد بيّنا سابقاً: «وزيراً من أهلي» وكذلك نقول بأنّ صرف «اخلفني» إلى خلاف ما دلّت عليه ومن دون قرينة، فهو من باب صرف الظاهر عن ظهوره.

الردّ على الإشكال السابع

الردّ على الإشكال الذي طرحه القوشجي، يكمن فيما مرّ سابقاً من كلام البحراني حول معنى الخليفة والاستخلاف، فهارون عليه السلام وإن كان مستقلاً بالتصرّف بعد وفاة موسى عليه السلام بسبب نبوته، ولكنّه كان يحمل عنوان خليفة

---

١. طه: ٢٩ـ٣٢.

موسىعليه السلام؛ لأنّ موسىعليه السلام هو صاحب الشريعة والقائم الأوّل بها، فيجتمع في هارونعليه السلام بعد وفاة موسىعليه السلام، عنوانان، وهما النبوة والخلافة، وكلّ منهما بنفسه سبب للتصرّف والولاية، وبالتالي، فهارونعليه السلام لو بقي حيّاً بعد موسىعليه السلام لكان خليفته، وهذا ما يراد إثباته لعليعليه السلام، ولا يضرّ في هذا عدم كون علياً نبياً. ذكر الأردبيلي قائلاً:

> نعم، قد يقال: إنّ ذلك [انتفاء الخلافة] قد لا يكون نقصاً لاحتمال ثبوت أمر أعظم وأولى من الخلافة، وهو الاستقلال بالنبوة، وهو أيضاً حينئذٍ لا يضرّ لثبوت الخلافة لعليعليه السلام بعدهصلى الله عليه وآله، فإنّه أدخل في الاستثناء وهو ظاهر.[١]

الردّ على الإشكال الثامن

يحاول القوشجي هنا التبرئة والإشارة إلى صحّة خلافة الخلفاء الثلاثة الذين سبقوا علياًعليه السلام، بأنّ الحديث لو تمّت دلالته على إمامة علي، فلا تفيد بطلان إمامة الثلاثة، وهذا بعينه الإشكال الذي طرحه في حديث الغدير حيث أراد هناك إثبات أنّ الخلافة لعليعليه السلام مآلية لا حالية، وما أراده هناك، أراده هنا أيضاً.

ونقول: إنّ هارونعليه السلام لو بقي بعد وفاة موسىعليه السلام لكان خليفته بلا فصل، وكذلك الأمر يجري في عليعليه السلام، حيث إنّ قول رسول اللهصلى الله عليه وآله يدلّ على خلافته بلا فصل، وتأويل الأمر بالمآل دون الحال، تأويل باطل، وصرف لظهور الحديث عن ظهوره، بل إنّ ظاهر الحديث يدلّ على بطلان كلّ من سبق علياًعليه السلام.

الخلاصة

إنّ حديث المنزلة، حديث دالّ على إمامة عليعليه السلام، حديث ثابت سنداً عند الفريقين، متواتر عند الإمامية، ومستفيض عند العامّة، إن لم نقل بتواتره

---

١. *الحاشية على إلهيات الشرح الجديد للتجريد*، أحمد الأدربيلي: ٢٣٠.

عندهم، وقد ورد ذكره في صحاح أهل السنّة، كصحيحي البخاري ومسلم، وأمّا دلالته، فقد أثبت الإمامية دلالة هذا الحديث على خلافة عليعليه السلام بلا فصل بعد رسول اللهصلى الله عليه وآله، بخلاف أهل السنة، الذين اعتبروا هذا الحديث، دالّاً على مرتبة ومكانة عليعليه السلام عند رسول اللهصلى الله عليه وآله، وطرحوا عدّة إشكالات وقد رددنا عليهما كل الإشكالات التي طرحت في هذا المجال.

إنّنا بعد التأمّل في هذا الحديث نجد دلالته واضحة على أنّ لعليعليه السلام كلّ منازل هارون من موسى إلّا ما دلّ عليه الاستثناء وأخرجه وهو النبوة، وما أخرجه العرف وهو الأُخوة، فكما كانت لهارون منازل ظاهرة ـ كما عبرّ عن ذلك الشيخ المفيد ـ وأُخرى باطنة، ومن المنازل الظاهرة أنّه كان أفضل أهل زمانه وأقربهم منزلة إلى موسىعليه السلام، وخليفة موسى على قومه في غيابه، ولو مات موسى في حياة هارون لكان هارون هو الخليفة من بعده يمارس دوره، ومن المنازل الباطنة، كما يذكر ذلك الشيخ المفيد قائلاً:

> وما كان من منازل هارون من موسى باطناً وجب أنّ الذي لم يخصّه العقل منها، كما خصّ أُخوة الولادة فهو لعليعليه السلام من النبيصلى الله عليه وآله وإن لم نحط به علماً؛ لأنّ الخبر يوجب ذلك.[1]

الحديث الثالث: حديث الدّار

من الأحاديث التي استدلّ بها العلّامة الحلّي، على إمامة عليعليه السلام، حديث الدار، كما استدلّ بهذا الحديث أيضاً، علماء الإمامية، ويكمن في هذا الحديث خصوصية، تميزّه عن غيره من الأحاديث، وهي أنّ حادثة الدار، رافقت نزول الآية القرآنية: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾.[2]

---

١. *معاني الأخبار*، محمد بن علي بن بابويه القمّي، الصدوق: ٧٥.

٢. الشعراء: ٢١٤.

وقد ثبت في التاريخ، أنّ دعوة النبي صلى الله عليه وآله كانت سرّية مدّة ثلاث سنين، ثُمّ نزل الأمر الإلهي، بإعلان هذه الدعوة، فنزلت تلك الآية، ومع ثبوت هذا الحديث سنداً ودلالة، فإنّه يمثّل حجّة نلزم بها خصومنا، بأنّ ولاية علي عليه السلام، لم تعلن في حادثة الغدير فقط، بل أعلن عنها رسول الله صلى الله عليه وآله قبل ذلك بسنين، فالكلّ يعلم أنّ حادثة الغدير حدثت في السنة العاشرة للهجرة، أمّا حادثة الدار ونزول الآية الكريمة، فقد كانت في أوائل السنة الرابعة، لما أمر الله تعالى رسوله صلى الله عليه وآله بإعلان دعوة الإسلام.

إنّ سبب نزول هذه الآية القرآنية، ورد من طريق الفريقين، وقصة الدار كما ذكرت في *تفسير القمي*:

قال: نزلت بمكّة، فجمع رسول الله صلى الله عليه وآله بني هاشم، وهم أربعون رجلاً، كلّ واحد منهم يأكل الجذع، ويشرب القربة، فاتّخذ لهم طعاماً يسيراً وأكلوا حتّى شبعوا، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من يكون وصيي ووزيري وخليفتي؟ فقال لهم أبو لهب: جزماً سحركم محمّد صلى الله عليه وآله، فتفرقوا، فلما كان اليوم الثاني، أمر رسول الله عليه وآله ففعل بهم مثل ذلك، ثُمّ سقاهم اللبن، حتّى رووا، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله: أيّكم يكون وصيي ووزيري وخليفتي؟ فقال أبو لهب: جزماً سحركم محمّد فتفرّقوا، فلما كان اليوم الثالث أمر رسول الله صلى الله عليه وآله ففعل لهم مثل ذلك، ثُمّ سقاهم اللبن فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله: أيّكم يكون وصيي ووزيري؟ وينجز عداتي ويقضي ديني؟ فقام علي عليه السلام وكان أصغرهم سناً وأحمشهم ساقاً، وأقلّهم مالاً فقال: أنا يا رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: أنت هو.[1]

حديث الدار في مصادر الإمامية

ورد حديث الدار، في مصادر الإمامية، بطرق متعددة، ونقل العلّامة السيّد

---

١. *تفسير القمّي*، علي بن إبراهيم القمّي: ١٢٥/٢.

شرف الدين(رض)، تواتر هذا الحديث، كما نقل المفسّرون سبب نـزول آيـة الإنذار، ومن هـذه التفاسـير: *التفسير الصافي*،[١] *التبيان*،[٢] *نور الثقلين*،[٣] *تفسير فرات الكوفي*،[٤] *تفسير الميزان*،[٥] *تفسير الأمثل*،[٦] *وتفسير جوامع الجامع*،[٧] إضافة إلى تفسير القمّي الذي ذكرناه آنفاً.

وقد زخرت كذلك الكتب الروائية وغيرها بهذا الحديث، منها: *العمدة*،[٨] *عيون أخبار الرضا*،[٩] *علل الشرائع*،[١٠] *روضة الواعظين*،[١١] *مستدرك سفينة البحار*،[١٢] *حلية الأبرار*،[١٣] *الخرائج والجرائح*،[١٤] *دعائم الإسلام*،[١٥] *المسترشد*،[١٦] *بحار الأنوار*.[١٧]

يروي الشيخ الصدوق، في هذه الحادثة قول رسول الله صلى الله عليه وآله في علي عليه السلام:

---

١. *التفسير الصافي*، محمّد بن المرتضى الكاشاني، الفيض: ٥١/٥.
٢. *التبيان في تفسير القرآن*، محمّد بن الحسن الطوسي: ٦٠/٨.
٣. تفسير *نور الثقلين*، عبد علي بن جمعة الحويزي: ٧٠/٧.
٤. تفسير *فرات الكوفي*، فرات بن إبراهيم الكوفي: ٤/٢٨.
٥. تفسير *الميزان*، محمّد حسين الطباطبائي: ٣٣٥/١٩.
٦. *الأمثل*، ناصر مكارم الشيرازي: ٤٧٩/١١.
٧. تفسير *جوامع الجامع*، الفضل بن الحسن الطبرسي: ٢٣٢/٣.
٨. *العمدة*، يحيى بن الحسن بن البطريق الحلي: ٨٤/١.
٩. *عيون أخبار الرضا*، محمّد بن علي بن بابويه القمي، الصدوق: ١٥/١.
١٠. *علل الشرائع*، محمّد بن علي بن بابويه القمي، الصدوق: ١٧٠/١.
١١. *روضة الواعظين*، محمّد بن الفتال النيسابوري: ٦٨/١.
١٢. *مستدرك سفينة البحار*، علي النمازي: ٢٤٣/١.
١٣. *حلية الأبرار*، ميثم بن علي البحراني: ٦٨/١.
١٤. *الخرائج والجرائح*، قطب الدين الراوندي: ٩٣/١.
١٥. *دعائم الإسلام*، النعمان بن محمّد التميمي المغربي: ١٥/١.
١٦. *المسترشد*، محمّد بن جرير الطبرسي الشيعي: ٤٩٧/١.
١٧. *بحار الأنوار*، محمّد باقر المجلسي: ٤٤/١٨.

...أيّكم يكون أخي ووصيي ووارثي ووزيري وخليفتي فيكم بعدي... حتّى أتى علي فقلت: أنا يا رسول الله، فقال: يا بني عبد المطلب هذا أخي ووارثي ووصيي ووزيري وخليفتي فيكم بعدي.[١]

وروى النيسابوري، في ذيل آية الإنذار:

...وما بعث الله نبياً إلّا جعل له وصياً أخاً أو وزيراً، فأيّكم يكون أخي ووزيري ووصيي ووارثي وقاضي ديني فقال أمير المؤمنين: أنا يا رسول الله، فلذلك كان وصيه....[٢]

وقد رواه كذلك والعلّامة الأميني.[٣]

ونجد هذا الحديث كذلك، في المصادر الروائية الحديثة، والكتب التاريخية، حيث انبرى العلماء المعاصرون لحفظ هذه الأحاديث، عبر تدوينها، وتناقلها، وكان من بين المعاصرين: الشيخ السبحاني ـ حفظه الله ـ،[٤] والشيخ الغروي ـ حفظه الله ـ،[٥] الشيخ محمّدي الري شهري.[٦]

وقد أفرد السيّد الميلاني لحديث الدار مؤلّفاً خاصّاً، صحح سنده من طرق أهل السنّة، وبيّن دلالة هذا الحديث[٧].

حديث الدار في مصادر السنة

لقد تناولت تفاسير أهل السنّة، آية الإنذار، طارحة أسباباً مختلفة لنزول هذه الآية الكريمة.

---

١. *علل الشرائع*، محمّد بن علي بن بابويه القمي، الصدوق: ١٧٠/١ ـ قريب من المعنى رواه: *الأمالي*، محمّد بن الحسن الطوسي: ١٦٣/٢.
٢. *روضة الواعظين*، محمّد بن الفتال النيسابوري: ٦٩/١.
٣. *المناشدة والاحتجاج بحديث الغدير*، عبد الحسين أحمد الأميني: ١٦/٦.
٤. *الحديث النبوي بين الرواية والدراية*، جعفر السبحاني: ١/١٤.
٥. موسوعة *التاريخ الإسلامي*، محمّد هادي اليوسفي الغروي: ١٧/١٧.
٦. *موسوعة الإمام علي بن أبي طالب في الكتاب والسنة*، محمّد الري شهري: ١/٢.
٧. *حديث الدار*، علي الحسيني الميلاني: ٢/٣ - ٩، *نفحات الأزهار*: ٢١٥/٥.

ويمكننا تقسيم آراء السنّة في هذه الآية إلى أربع آراء:

الرأي الأول: ذكروا أسباباً للنزول مختلفة، من دون التعرّض إلى قصة إطعام النبي لعشيرته وأهل بيته وما جرى فيها من اتّخاذه علياًعليه السلام خليفة له، ومن هذه التفاسير: *الكشاف،*[١] *البيضاوي،*[٢] *الثعالبي،*[٣] *النسفي،*[٤] وغيرها.

الرأي الثاني: ذكروا أسباباً للنزول مختلفة، وذكروا من ضمنها، حادثة الإطعام والإنذار، دون أن يذكروا علياًعليه السلام.

ومن هذه التفاسير: *تفسير مقاتل،*[٥] *والمعجم الأوسط* للطبراني،[٦] حيث نقل عن عليعليه السلام أنّ رسول اللهصلى الله عليه وآله أمره أن يصنع طعاماً لأهل بيته، وأنّهم أكلوا وشربوا، وانتهت القضية، ولم يذكر إنذار رسول اللهصلى الله عليه وآله لهم، وهل يعقل أن تكون آية الإنذار قد نزلت، لتأمر الرسول بإطعام عشيرته وأهل بيته، من دون إبلاغ أي أمرمهما كان!

ومن أصحاب الرأي الثاني: صاحب *دلائل النبوة.*[٧] وصاحب *روح المعاني*، اللذين ذكرا حادثة الدار والإنذار، ولكنّهما لم يشيرا إلى ما ورد في حقّ عليعليه السلام، فقد اقتصرا على ذكر: إنّ رسول اللهصلى الله عليه وآله طلب من عليعليه السلام أن يهيئ طعاماً لينذر عشيرته وأهله، ويذكر الآلوسي روايات تأخّر سبب نزول هذه الآية، ثُمّ يقول للجمع بينها:

إذا صحَّ الكلّ فطريق الجمع أن يقال: بتعدد الإنذار.[٨]

---

١. *الكشاف*، محمود بن عمرو الزمخشري: ٤٨٨/٢ ـ ٩٥/٤.
٢. *أنوار التنزيل وأسرار التأويل*، عبدالله بن عمر البيضاوي: ٦٢/٤، ٤٢٨
٣. *الجواهر الحسان في تفسير القرآن*، عبدالرحمن بن محمّد الثعالبي: ١٢٧/٣.
٤. *مدارك التنزيل وحقائق التأويل*، عبدالله بن أحمد النفي: ٤٩١/٢ ـ ٥٨/٤.
٥. *تفسير مقاتل*، مقاتل: ٢٤٦/٤.
٦. *المعجم الأوسط*، سليمان بن أحمد الطبراني: ٤/٥.
٧. *دلائل النبوة*، أحمد بن الحسين البيهقي: ٢٥/٢.
٨. *روح المعاني*، محمود الألوسي: ٣٧٢/١٤.

ولكنّه في ذيل هذه الآية، يردّ ما تمسّك به الشيعة من الاستدلال بهذه الآية قائلاً:

> ومن الروايات ما يتمسّك به الشيعة فيما يدَّعونه في أمر الخلافة، وهو مؤول أو ضعيف أو موضوع.[١]

الرأي الثالث: توجد بعض التفاسير التي نقلت حادثة الدار والإنذار وقول رسول اللهصلى الله عليه وآله: «أيّكم يؤازرني على أمري هذا» ولكنّها أخفت الحقيقة الكامنة وراء ما يرتبط بالمؤازرة، ألا وهي الخلافة، واكتفت بذكر عبارة: «على أن يكون أخي وكذا وكذا».

من هذه التفاسير: *تفسير الطبري*، الذي نقل الحادثة، وقال:

> ...أيّكم يؤازرني على أن يكون أخي وكذا وكذا... [إلى أن قالصلى الله عليه وآله:] إنّ هذا أخي وكذا وكذا فاسمعوا له وأطيعوا.[٢]

ابن كثير[٣] أيضاً ذكر رواية على النحو الذي ذكره الطبري، ولكنّه في موضع آخر من تفسيره، يروي هذه الرواية بنحو آخر، كما فعل الطبري في تاريخه، وسيرد هذا في الرأي الرابع.

الرأي الرابع: وهو الأقرب إلى ما يراه علماء الإمامية، فقد نقل بعض علماء التفسير والحديث والتاريخ، حادثة الدار، وما قاله رسول اللهصلى الله عليه وآله في حقّ عليعليه السلام، بتعابير متعددة، منها: «خليفتي في أهلي»، وأُخرى: «خليفتي فيكم»، وثالثة: «وليكم من بعدي»، وهي كالتالي:

يروي البغوي وهو من علماء القرن السادس:

> عن عبد الله بن عبّاس عن علي بن أبي طالب، قال: لما نزلت هذه الآية على رسول اللهصلى الله عليه وآله [وأنذر] دعاني رسول اللهصلى الله عليه وآله، فقال: يا

---

١. *روح المعاني*، محمود الآلوسي: ٣٧٣/١٤.
٢. *جامع البيان في تأويل القرآن*، محمّد بن جرير الطبري: ٤١٠/١٩.
٣. *تفسير القرآن العظيم*، إسماعيل بن عمر القرشي، ابن كثير: ١٦٩/٦.

علي، إنّ الله يأمرني أن أنذر عشيرتي الأقربين، فضقت بذلك ذرعاً... فاصنع لنا صاعاً من طعام، واجعل عليه رِجْل شاه، واملأ لنا عُسّاً من لبن، ثُمّ اجمع لي بني عبد المطلب، حتّى أبلغهم ما أمرت به... فأكلوا وشربوا، ثُمّ تكلّم رسول الله فقال: يا بني عبد المطلب، إنّي قد جئتكم بخيري الدنيا والآخرة، وقد أمرني الله تعالى أن أدعوكم إليه، فأيّكم يؤازرني على أمري هذا؟ ويكون أخي ووصيي وخليفتي فيكم؟ فأحجم القوم عنها جميعاً، فقلت ـ وأنا أحدثهم سنّاً ـ أنا يا نبي الله أكون وزيرك عليه، قال: فأخذ برقبتي، ثُمّ قال: إنّ هذا أخي ووصيي وخليفتي فيكم، فاسمعوا له وأطيعوا.[١]

وهناك تفاسير أُخرى، تناولت هذه الرواية، منها: *تفسير السراج المنير*،[٢] *تفسير لباب التأويل في معاني التنزيل*،[٣] *تفسير اللباب*.[٤] وكذلك ذكر هذا الحديث *كنز العمال*[٥] و *جامع الأحاديث*.[٦] والثعلبي ذكر حادثة الدار كذلك، ومن جملة ما قال:

ومن يؤاخيني ويؤازرني ويكون وليي ووصيي بعدي وخليفتي في أهلي ويقضي ديني، فسكت القوم وأعاد ذلك ثلاثاً كلّ ذلك يسكت القوم ويقول علي: أنا، فقال: أنت.[٧]

ونقل هذه الرواية كذلك: ابن أبي حاتم في تفسيره،[٨] ابن كثير في

---

١. *معالم التنزيل*، الحسين بن مسعود البغوي: ١٣١/٦. ذكر في الهامش: أخرجه ابن إسحاق في المغازي، والبيهقي في *الدلائل* من طريقه من رواية ابن عبّاس....

٢. *تفسير السراج المنير*، محمّد الشربيني الخطيب: ٢٩٤٦/١.

٣. *لباب التأويل في معاني التنزيل*، علي بن محمّد الشيحي: ٥٩/٥.

٤. *تفسير اللباب*، ابن عادل: ٢٨١/١٢.

٥. *كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال*، علي بن حسام الدين المتقي الهندي: ١١٤/١٣، وفي رواية: «من يبايعني على أن يكون أخي وصاحبي ووليكم بعدي»: ١٢٩/١٣.

٦. *جامع الأحاديث*، جلال الدين السيوطي: ٣٥/٣٢.

٧. *الكشف والبيان*، الإمام الثعلبي: ٤٤٧/٩.

٨. *تفسير ابن أبي حاتم*، محمّد عبد الرحمان بن أبي حاتم الرازي: ٣١٧/١١.

تفسيره[١] وسيرته،[٢] *والبداية والنهاية*،[٣] *مسند أحمد*،[٤] الطبري في *تهذيب الآثار*،[٥] *المسند الجامع المعلل*،[٦] *تاريخ أبي الفداء*،[٧] *المختصر في أخبار البشر*،[٨] *الكامل في التاريخ*،[٩] *مجمع الزوائد ومنبع الفرائد*.[١٠]

ويجدر بنا الإشارة، إلى أنّ الهيثمي، نقل الحديث عن الإمام أحمد، وقال:

> ...من يضمن عنّي ديني ومواعيدي ويكون معي في الجنّة ويكون خليفتي في أهلي [ثُمّ قال]: رواه أحمد وإسناده جيّد.[١١]

ويمكن لنا الاعتماد على ما ورد في *سنن النسائي* وغيره من المصادر، التي روت الحديث، الذي جرى بين الإمام علي عليه السلام، وذلك الرجل، لتأكيد صدور الحديث من رسول الله صلى الله عليه وآله حيث روى النسائي:

> عن ربيعة... إنّ رجلاً قال لعلي: يا أمير المؤمنين، لم ورثت ابن عمّك دون عمّك، قال: جمع رسول الله صلى الله عليه وآله، أو قال: دعا رسول الله صلى الله عليه وآله بني عبد المطلب، فصنع لهم مُداً من طعام، قال: فأكلوا حتّى شبعوا وبقي الطعام... فقال: ...فأيّكم يبايعني على أن يكون أخي

---

١. *تفسير القرآن العظيم*، إسماعيل بن عمر القرشي، ابن كثير: ١٦٦/٦، نقل هذا الحديث عن الإمام أحمد، وقال في الهامش: وقال الهيثمي في *المجمع* رجال أحمد رجال الصحيح، غير شريك وهو ثقة.
٢. *السيرة النبوية*، إسماعيل بن عمر القرشي، ابن كثير: ٤٥٩/١.
٣. *البداية والنهاية*، إسماعيل بن عمر القرشي، ابن كثير: ٤٠/٣.
٤. *مسند أحمد*، أحمد بن حنبل الشيباني: ٤٠١/٢، ٣٤٧/٢.
٥. *تهذيب الآثار*، محمّد بن جرير الطبري: ٥٦/٤.
٦. *المسند الجامع المعلل*، أبو المعاطي النوري: ٢٠٦/١٣.
٧. *تاريخ أبي الفداء*، إسماعيل بن أبي الفداء: ١٧٣/١.
٨. المصدر: ٧٦/١.
٩. *الكامل في التاريخ*، أبو السعادات بن الأثير: ٢٥٩/١.
١٠. *مجمع الزوائد ومنبع الفوائد*، أبو بكر بن سليمان الهيثمي: ١٤٦/٩.
١١. المصدر: ١٤٦/٩.

وصاحبي ووارثي فلم يقم إليه أحد... ثُمّ قال: أنت أخي وصاحبي ووارثي ووزيري، فبذلك ورثت ابن عمّي دون عمّي.[١]

ويجدر بنا كذلك، الإشارة إلى ما أقرَّ به، سليم البشري، هذا العالم السنّي الذي كانت له مناظرة مع العلّامة شرف الدين، فقد اعترف بتظافر وكثرة الروايات في حديث الدار، وأنّ رجال هذا الحديث كلّهم ثقات، فقال:

راجعت الحديث... من مسند أحمد، ونقَّبت عن رجال سنده، فإذا هم ثقات أثبات حجج، ثُمّ بحثت عن سائر طرقه فإذا هي متظافرة متناصرة، يؤيّد بعضها بعضاً، وبذلك آمنت بثبوته.[٢]

إلى هنا تمَّ البحث في سند هذا الحديث، وهذا حديث متواتر عند الإمامية، صحيح مستفيض عند السنّة، وهذا يكفي في الاحتجاج بهذا الحديث، فقد أشرنا سابقاً، إلى أنّ أهل السنّة يعتمدون في الأُصول على كلّ حديث تثبت صحّته ولا يشترطون التواتر بخلاف الإمامية، وهذا حديث صحيح مروي بكثرة وبعبارات مختلفة.

والمناسب ذكره ما قام بنقله كلٌّ من الطبري و ابن كثير، فلو رجعنا إلى ما نقلاه من روايات في هذه الحادثة لوجدناهما تارة ينقلان الحديث بألفاظه، فيرويان:

أيّكم يؤازرني على هذا الأمر على أن يكون أخي ووصيي وخليفتي فيكم... [إلى أن قال ﷺ:] إنّ هذا أخي ووصيي وخليفتي فيكم.[٣]

ثُمّ نجد ابن كثير يروي في موضع آخر:

---

١. *السنن الكبرى*، أحمد بن شعيب النسائي: ١٢٦/١ ، المسند الجامع، أبو المعاطي النوري: ٢٠٦/١٣ قائلاً: أخرجه أحمد والنسائي، جامع الأحاديث، جلال الدين السيوطي: ٩٥/٣٠.

٢. *المراجعات*، عبد الحسين شرف الدين: ١٩٣/٢٣.

٣. *تاريخ الرسل والملوك*، محمّد بن جرير الطبري: ٦٣/٢ ، المسترشد، محمد بن جرير الطبري، الشيعي: ٤٩٧/١ ، *تفسير القرآن العظيم*، إسماعيل بن عمر القرشي، ابن كثير: ١٦٧/٦.

...أيّكم يؤازرني على هذا الأمر على أن يكون أخي وكذا وكذا...[إلى أن قالصلى الله عليه وآله:] إنّ هذا أخي وكذا وكذا.[1]

وكذلك يروي الطبري في تفسيره الرواية السابقة بألفاظها «كذا وكذا»، ثُم يعقِّب روايته بقول رسول اللهصلى الله عليه وآله: «فاسمعوا له وأطيعوا».[2]

وسيأتي بيان هذه التناقضات في أقوال الطبري في بحث الدلالة.

دلالة حديث الدار عند الإمامية

لقد ارتأيت أن أفرد لهذا الحديث موضعاً خاصّاً في هذه الأطروحة، وذلك يرجع إلى أهمّية المطالب المحتواة فيه.

إنّ اللافت للنظر وبعد التأمّل في محتوى حديث الدار، نجده يحتوي على أُصول الدين الثلاث التي أقرّها مذهب الإمامية وهي: الاعتقاد بالله تعالى، والاعتقاد بالنبوة، والإعتقاد بالإمامة.

ومن الواضح أنّ دعوة رسول الله للإيمان بالله الواحد، بقيت مدّة ثلاث سنوات سرّيّة، ولما نزلت آية: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ أُمرصلى الله عليه وآله بإعلان هذه الدعوة، فتضمن هذا الإعلان في الواقع، ثلاث إعلانات: الإعلان بعبودية الله الواحد، وترك أي لون من ألوان العبادة المزيّفة، وإعلان نبوتهصلى الله عليه وآله وأنّه رسول من ربّ العالمين، والإعلان الثالث تمثّل بتحديد قيادة الأُمة من بعدهصلى الله عليه وآله، المتمثلة بأمير المؤمنين علي بن أبي طالبعليه السلام، وهذا ما أشار إليه، السيّد الميلاني، في بيانه لخصوصيات حديث الدار، حيث ذكر في بيانه للخصوصية الأُولى، أنّهصلى الله عليه وآله أراد إبلاغ ثلاثة أُمور:

مسألة التوحيد والدعوة إلى الله سبحانه، ومسألة رسالته، ومسألة خلافته من بعده الثابتة لعليعليه السلام.[3]

---

١. *تفسير القرآن العظيم*، إسماعيل بن عمر القرشي، ابن كثير: ١٦٩/٦.
٢. *جامع البيان في تأويل القرآن*، محمّد بن جرير الطبري: ٤١٠/١٩.
٣. *حديث الدار*، علي الحسيني الميلاني: ٤/٣.

وهذا الحديث يعتبر دليلاً من الأدلة الواضحة الدلّالة على إمامة عليعليه السلام بعد رسول اللهصلى الله عليه وآله وكما قال الأربلي:

«وهذا صريح في استخلافه».[١]

إنّ النبيصلى الله عليه وآله، جعل من يؤازره، على أمر الرسالة، أن يكون أخاً ووصياً ووزيراً وخليفة لهصلى الله عليه وآله، وكان في المرّات الثلاث التي نادى بها رسول اللهصلى الله عليه وآله قائلاً: أيّكم يؤازرني...، في كلّ مرة، لم يقم إلّا عليعليه السلام، حتّى قال لهصلى الله عليه وآله: أنت أخي ووصيي وخليفتي «في أهلي» أو «فيكم» أو «مطلقة»، وأنّ القوم الذين قاموا يضحكون، كأمثال أبي لهب الذي قال لأبي طالب: «قد أمرك أن تسمع وتطيع لابنك علي»، لهو مؤيّدٌ على أنّ مدلول كلامهصلى الله عليه وآله هو الخلافة والولاية، وإلى هذا المعنى أشار السيّد الميلاني، في بيانه للخصوصية الثانية لحديث الدار، حيث قال:

> الخصوصية الثانية: إنّ القوم من أبي لهب وغيره قالوا وهم يضحكون لأبي طالب: قد أمرك أن تسمع وتطيع لابنك علي، هذا ممّا يؤيّد استنتاجنا من هذا الحديث، واستظهارنا من هذا الكلام، إنّه حتّى أُولئك المشركون أيضاً فهموا من هذا الحديث، ومن هذا اللفظ، ومن كلام رسول الله: إن يريد أن ينصب علياً إماماً مطاعاً من بعده لعموم الناس.[٢]

لقد استدلّ السيّد القزويني أيضاً بهذا الحديث، على الخلافة والوصاية بعد النبيصلى الله عليه وآله قائلاً:

> إذا نظرنا إلى هذا الحديث، نجد أنّ النبيصلى الله عليه وآله جعل الوصاية والخلافة، للذي يؤازره على أمر الرسالة، ولم يؤازره على هذا الأمر غير الإمام عليعليه السلام، فثبت بمقتضى ذلك وصايته وخلافته... .[٣]

---

١. كشف *الغمة في معرفة الأئمّة*، علي بن عيسى أبي الفتح الأربلي: ٦٢/١.
٢. *حديث الدار*، علي الحسيني الميلاني: ٤/٣.
٣. *عقائد الشيعة وأهل السنة في أصول الدين*، أمير محمد القزويني: ٢٠٢.

ويرى السيّد القزويني أنّ آية الإنذار، من الآيات الصريحة[1] الدالّة على إثبات الوصية والنصّ لعليعليه السلام.

وممّا يدعم ما تراه الإمامية من دلالة الحديث على الإمامة والولاية، ما نقله النسائي و السيوطي وغيرهما من الحديث الذي جرى بين الإمام عليعليه السلام، وذلك الرجل الذي سأل الإمام: بما ورثت ابن عمّك دون عمّك، وقد نقلنا هذا الحديث سابقاً في بحث السند، وما يمكننا فهمه من هذا الحديث، أنّ علياًعليه السلام هو الوصي والوارث للنبيصلى الله عليه وآله، وأنّ جميع الناس مأمورون بإطاعته والانقياد إليه، وإلى هذا أشار السيّد الميلاني في بيانه للخصوصية الثالثة في الحديث:

> الخصوصية الثالثة: استدلال أمير المؤمنينعليه السلام بهذا الخبر في جواب سائل، يروي هذا الحديث النسائي في صحيحه يقول: ... فذكر الإمامعليه السلام حديث الإنذار، وجاء في هذا الحديث بهذا اللفظ وقال: أنت أخي ووارثي ووزيري،... إذاً يصحّ عليعليه السلام بحكم هذا الحديث القطعي المتفق عليه خليفة لرسول الله ووزيراً ووارثاً... والناس كلّهم مأمورون لئن يطيعوه ويسمعوه، أو ليست الخلافة والإمامة هذا؟[2]

إنّ الإمامية ترى أنّ هذا الحديث، نصٌّ على الإمامة والخلافة وأنّها بلا فصل بعدهصلى الله عليه وآله، ويرى السيّد المرتضى والعلّامة الحلّي وغيرهما، أنّه من النصوص الجلية على الإمامة، فقد صنّفه العلّامة الحلّي في دائرة النصوص

---

١. المصدر: ٢٠٠. من غريب القول ما نقله السيد القزويني عن الشهرستاني صاحب *الملل والنحل* الذي نقل في كتابه رأي الإمامية في النصّ على عليعليه السلام من قبل رسول اللهصلى الله عليه وآله تعريضاً أو تصريحاً، وذكر من موارد التصريح ـ على رأي الإمامية ـ قوله: وأمّا تصريحاتهصلى الله عليه وآله فمثل ما جرى في نأناة الإسلام...، ولكن مع الأسف نجد أنّ السيّد القزويني نسب هذا الكلام للشهرستاني قائلاً: «يقول الشهرستاني: وأمّا تصريحاته...». ويمكن الرجوع إلى: *عقائد الشيعة*: ٢٠١، *الملل والنحل*، محمّد بن عبد الكريم الشهرستاني: ١/ ١٨٠.

٢. *حديث الدار*، علي الحسيني الميلاني: ٣/ ٤.

الجليّة المتواترة عند الإمامية، والتي نقلها غير الإمامية نقلاً شائعاً ذائعاً.[١] وقال الشريف المرتضى:

> إنّ هذا الخبر الذي يتضمّن ذكر الاستخلاف قد تواتر النقل به، وورد مورد الحجّة، وأنّه أحد ألفاظ النصّ الذي يلَقّبه أصحابنا بالجلي.[٢]

وذكره أيضاً الحمصي الرازي، حيث قال:

> لا شكّ في أنّ الشيعة مع كثرتها وانتشارها في البلاد وتباين آرائها واختلاف هممها، نقلت وروت خلفاً عن سلف، إلى أن اتّصل بالنبيﷺ أنّه نصّ عليه [عليعليه السلام] بالإمامة وأقامه مقامه بلا فصل... وروت أنّه قال ذلك مراراً وفي مواضع ومواقف، فمنها يوم الدار... .[٣]

هناك مجموعة من الإشكالات، أوردها القوشجي على هذا الحديث وغيره والتي صنّفها العلّامة الحلّي في دائرة النصوص الجلية، وسوف يتمّ عرض وبيان هذه الإشكالات والردّ عليها، بعد بيان دلالة الأحاديث الأُخرى المتبقية.

ونشير الآن إلى التفاوت في نقد الرواية من قبل الطبري في تاريخه وتفسيره، وكذلك ابن كثير ونقول: لماذا هذا التفاوت في نقل الرواية، في تاريخ الطبري وتفسيره؟ ولماذا نقل الطبري في تاريخه، الرواية كما نقلها الإمامية وغيرهم من أهل السنّة، أي: أيّكم يؤازرني على هذا الأمر على أن يكون أخي ووصيي وخليفتي فيكم، بينما تراه ينقل في تفسيره: أيّكم يؤازرني على هذا الأمر على أن يكون أخي وكذا وكذا. وهذا ما قام ابن كثير بنقله في تفسيره، ماذا تعني كلمة: «كذا وكذا»، التي نقلها الطبري في تفسيره بقول رسوله اللهﷺ: إنّ هذا أخي وكذا وكذا فاسمعوا له وأطيعوا؟

هل الأخوة، كانت تستدعي السمع والطاعة أو «كذا وكذا» كانت فيها

---

١. *كشف المراد في شرح تجريد الإعتقاد*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ١٨٩.
٢. *الشافي في الإمامة*، علي بن الحسين الموسوي، الشريف المرتضى: ٧٩/٣.
٣. *المنقذ في التقليد*، محمود الحمصي الرازي: ٣١٠/٢.

معانٍ شاملة لمعاني السمع والطاعة، وقام الطبري بإخفائها؟ أو يمكننا ذكر قول السيّد الميلاني في توجيه ما فعله الطبري في تفسيره قائلاً:

> لكنّنا لا نعلم هل هذا من صنع الطبري نفسه أو من النسّاخ لتفسيره أو من الطابعين؟ هذا لا نعلمه ولا يمكننا أن نرمي الطبري نفسه؛ لأنّه يكون من باب الرجم بالغيب.[١]

قد يرد الإشكال على هذا الحديث: إنّ عبارة: «خليفتي في أهلي» كما وردت في بعض الروايات، تدلّ على خلافة عليّ‌عليه‌السلام في أهل بيت النبي‌صلى‌الله‌عليه‌وآله خاصّة، ولا يفهم منها الخلافة العامّة؟

والجواب نقول:

١. هناك بعض الأحاديث وردت بلفظ: «خليفتي من بعدي»، وما يقاربها من ألفاظ، كما نقلها العلّامة الحلّي وغيره.[٢]

٢. لا قائل بالفصل بين الخلافة العامّة والخاصّة، فكلّ من قال بخلافة عليّ‌عليه‌السلام في أهل بيت الرسول‌صلى‌الله‌عليه‌وآله، قال بالخلافة العامّة، وكلّ من رفض الخاصّة، رفض العامّة، وإلى هذا أشار العلّامة السيّد شرف الدين قائلاً:

> ودعوى أنّه إنّما يدلّ على أنّ علياً خليفة رسول الله في أهل بيته خاصّة، مردودة بأنّ كلّ من قال: بأنّ علياً خليفة رسول الله في أهل بيته، قائل بخلافته العامّة، وكلّ من نفى خلافته العامّة، نفى خلافته الخاصّة، ولا قائل بالفصل.[٣]

---

١. *حديث الدار*، علي الحسيني الميلاني: ١٣/٣.

٢. *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ١٨٩ ـ *كنز العمال*، علي بن حسام الدين المتقي الهندي: ١٢٩/١٣، ذكر عبارة: [ووليكم من بعدي] ـ (لم يذكر المؤلّف) موسوعة التخريج: ٢٠٩٧٦/١ [أخي وصاحبي ووارثي ووزيري]، *السنن الكبرى*، أحمد بن شعيب النسائي: ١٢٦/٥ ومابعدها.

٣. *المراجعات*، عبد الحسين شرف الدين: ١٩٤/٢٤، *الشافي في الإمامة*، علي بن الحسين الموسوي، الشريف المرتضى: ٨٠/٣.

٣. يكفينا في هذا المجال، ما رواه ابن عساكر في حادثة الدار قول رسول الله صلى الله عليه وآله:

> أيّكم يقضي ديني ويكون خليفتي ووصيي من بعدي...قال: أنت يا علي أنت يا علي، [وقال أيضاً]: فمن منكم يتابعني على أن يكون أخي ووزيري ووصيي وينجز عداتي وقاضي ديني.[١]

لا يقال: إنّ الخلافة والوصاية هنا مآلية بعد الخلفاء الثلاثة لا حالية.

لأنّه يقال: هذا خلاف ظاهر حال كلام رسول الله صلى الله عليه وآله، فمن يقول: فلان خليفتي مراده الخلافة بلا فصل.

بهذا القدر تبيَّن لنا تواتر حديث الدار عند الإمامية، وصحّته عند أهل السنّة، ووضوح دلالته على الإمامة والخلافة بلا فصل بعد رسول الله صلى الله عليه وآله.

وفيما يلي بيان للأحاديث التي ذكرها العلّامة الحلّي، تحت عنوان: «النصّ الجّليّ» على أن تبحث سنداً ودلالة مجموعة بصورة مختصرة.

الحديث الرابع: الأحاديث القصار[٢]

وهي أقوال رسول الله صلى الله عليه وآله في حقّ علي عليه السلام:

١. «أنت أخي ووصيي وخليفتي من بعدي وقاضي ديني».

٢. «ألم ترض أن تكون أخي وخليفتي من بعدي؟» وذلك لما آخى رسول الله صلى الله عليه وآله بين الصحابة، فقال له علي عليه السلام: «يا رسول الله، آخيت بين الصحابة دوني» فأجابه صلى الله عليه وآله قائلاً: «ألم ترض أن تكون أخي وخليفتي من بعدي؟» وآخى بينه وبينه.

٣. «سلِّموا عليه بإمرة المؤمنين».

---

١. *تاريخ دمشق*، علي بن الحسين الشافعي، ابن عساكر: ٤٨/٤٢ و٤٩.

٢. *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ١٨٩.

إنّ رسول اللهﷺ أمر الصحابة أن يسلِّموا على عليﷺ بإمرة المؤمنين، وقال له كذلك:

٤. «أنت سيّد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغرّ المحجلين»، «هذا ولي كلّ مؤمن ومؤمنة».

البحث في السند

إننا ـ بغض النظر عن حديث التسليم بالإمرة ـ لسنا بحاجة إلى الخوض في سند هذه الأحاديث عند الإمامية، بعد أن وجدناها في مرويات أهل السنّة، أمّا مطابقة في الألفاظ، أو مفيدة للمعنى المراد.

يروي «القندوزي» في ينابيعه:

عن عمر بن الخطاب قال: قالﷺ لما عقد المؤاخاة بين أصحابه: هذا علي أخي في الدنيا والآخرة وخليفتي في أهلي ووصيي في أُمتي ووارث علمي وقاضي ديني.[1]

وروى القندوزي أيضاً، عن سلمان الفارسي لما سأل رسول اللهﷺ عن وصيه فقالﷺ:

وصيي ووارثي يقضي ديني وينجز موعدي علي بن أبي طالب.[2]

روى ابن عساكر:

أيّكم يقضي ديني ويكون خليفتي ووصيي من بعدي... قال: أنت يا علي... [وقالﷺ]: فمن منكم يتابعني على أن يكون أخي ووزيري ووصيي وينجز عداتي وقاضي ديني.[3]

ومصادر أُخرى روت هذا الحديث بألفاظ، من قبيل:

---

١. *ينابيع المودة*، سليمان بن إبراهيم القندوزي: ٢٨١/٢.

٢. *ينابيع المودة*، سليمان بن إبراهيم القندوزي: ٢١١/١، ١٥٧/٢.

٣. *تاريخ دمشق*، علي بن الحسين بن هبة الله بن عساكر: ٤٨/٤٢، ٤٩.

المعجم الكبير،[١] *جامع الأحاديث*،[٢] *وجمع الجوامع*،[٣] *سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد*،[٤] *سمط النجوم العوالي*،[٥] *ذخائر العقبى*،[٦] *نظم درر السمطين*،[٧] وغيرها من الكتب، التي أشارت إلى أنّ وصي النبيّ ﷺ وموضع سرّه، والمنجز لعدته، والقاضي لدينه، هو علي بن أبي طالب عليه السلام.

التفتازاني وهو من علماء الأشاعرة، لا ينكر هذا الحديث، ولكنّه يراه خبر واحد، في مقابل الإجماع على خلافة أبي بكر،[٨] ومن كثرة اعتماده وأمثاله على عدالة الصحابة، فإنّه يرى أنّ هذه الرواية لو صحّت لما خفيت على الصحابة والتابعين.

والجواب: إنّ الإجماع باطل لعدم تحقّقه من جهة، ومن جهة أُخرى فلا يشترط أهل السنّة التواتر في الإمامة، فإقرار التفتازاني أنّ هذا الحديث وغيره خبر آحاد إقرار بوجود هذا الحديث، ويردّ الشريف المرتضى على من يقول بأن هذه الروايات خبر واحد:

> ولا معتبر بقول شيوخهم واعتقادهم في الخبر أنّه جارٍ مجرى الآحاد، لأنّ ذلك إذا لم يكن مستنداً إلى حجّة لم يكن قادحاً، وهذا الخبر ممّا قد رواه العامّة والخاصّة ولم يتفرّد به الشيعة... .[٩]

وكذلك إذا رجعنا إلى *المواقف* للإيجي، فإنّه قد عمد في هذا الحديث إلى

---

١. *المعجم الكبير*، سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني: ٢٢١/٦.
٢. *جامع الأحاديث*، جلال الدين السيوطي: ٤٠٤/٩.
٣. *جمع الجوامع*، جلال الدين السيوطي: ٨٢٤٩/١
٤. *سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد*، محمد بن يوسف الصالحي الشامي: ٢٩١/١١.
٥. *سمط النجوم العوالي في أبناء الأوائل والتوالي*، عبدالملك بن الحسين العصامي: ٢٦/٢.
٦. *ذخائر العقبى*، أحمد بن عبد الله الطبري: ٦٨/١.
٧. *نظم درر السمطين*، محمّد بن يوسف الزرندي: ٧٧/١.
٨. *شرح المقاصد*، مسعود بن عمر التفتازاني: ٤ و٢٧٦/٥.
٩. *الشافي في الإمامة*، علي بن الحسين الموسوي، الشريف المرتضى: ٧٩/٣.

تأويله، والتأويل علامة التصحيح، فإنّه لم يردّ هذا الحديث، بل قال في ذيله: «أخي ووزيري وخير من أتركه بعدي يقضي ديني...» وهذا ما قاله الإيجي:

وأجيب بأنه لا دلالة للأُخوة والوزارة على الأفضلية، وأمّا باقي الكلام فإنّه يدلّ على أنّه خير من يتركه قاضياً لدينه ومنجزاً لوعده؛ وذلك لأنّ قوله: «يقضي»، مفعول ثان لـ«أتركه» أو حال من مفعوله وحينئذٍ فلا يتناول الكلّ.[1]

وصاحب *غاية المرام* كذلك فإنّه لا يردّ الحديث، ولكنّه يُبطل الاستدلال به على الإمامة.[2]

وأمّا بالنسبة لدلالة هذا الحديث، فكما أشار الشريف المرتضى أنّه كان يكفي لرسول الله صلى الله عليه وآله أن يقول: خليفتي من بعدي، ولكنّه قال: «وقاضي ديني» بكسر الدال وذلك:

يدلّ على أنّه الإمام بعده، بأقوى ممّا يدلّ ما تقدَّم؛ لأنّه قد أبان بذلك أنّه الذي يقوم بأداء شريعته بعده.[3]

وأمّا قوله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام: «ألم ترض أن تكون أخي وخليفتي من بعدي؟» فإنّني ومن وجهة نظري، لا يوجد أي داع للبحث في هذا الحديث بعد ثبوت خلافة علي عليه السلام بحديث الغدير وحديث المنزلة وحديث الدار، فإنّه يمكن لنا اعتبار هذا الحديث، من باب المؤيّد لتلك الأحاديث ومثبتاً لمعنى الإمامة والخلافة.

وأمّا ما يرتبط بقول النبي صلى الله عليه وآله في حقّ علي عليه السلام: «هذا ولي كلّ مؤمن ومؤمنة» فالإمامية لا تحتاج إلى بيان، أنّ علياً عليه السلام ولي كلّ مؤمن ومؤمنة، بعد ثبوت حديث الغدير، وثبوت قوله صلى الله عليه وآله: «من كنت مولاه فعلي مولاه، اللّهم وال من والاه وعاد من عاداه».

وأما بالنسبة إلى المخالف، فقد ورد هذا الحديث بألفاظه في مصادرهم.

---

١. *المواقف*، عبد الرحمن بن أحمد الإيجي: ٦٣٣/٣.
٢. *غاية المرام*، سيف الدين الآمدي: ٣٧٨/١، ٣٧٩.
٣. *الشافي في الإمامة*، علي بن الحسين الموسوي، الشريف المرتضى: ٧٧/٣.

يروي القندوزي، قول رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام:

«أنت ولي كلّ مؤمن ومؤمنة.

... وأنت قائد الغرِّ المحجلين ويعسوب المؤمنين وأنت مولى من أنا مولاه وأنا مولى كلّ مؤمن ومؤمنة.

علي منّي وأنا منه، وهو ولي كلّ مؤمن ومؤمنة.

وأنت إمام وولي كلّ مؤمن ومؤمنة بعدي»[1].

ونقل صاحب *سمط النجوم العوالي*:

«قال الشامي: يا بن عباس... أشهد أنّ علياً مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة.

عن سالم: قيل لعمر: إنّك تصنع بعلي شيئاً ما نراك تصنعه بأحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله قال: إنّه مولاي.

إنّ علياً منّي وأنا منه وهو ولي كلّ مؤمن بعدي»[2].

نقل عبدالرحمن أحمد البكري:

أخرج السيوطي عن أبي هريرة أنّه قال مخاطباً أحد الأشخاص: «...ويلك إنّه مولاك ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة...

قال عمر: يا بن أبي طالب أصبحت اليوم ولي كلّ مؤمن.

أخرج الطبرني: إنّه قيل لعمر إنّك تصنع بعلي من التعظيم شيئاً لا تصنعه مع أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله، قال: إنّه مولاي»[3].

وما نقله محبّ الدين الطبري:

عن عمر وقد جاء أعرابيان يختصمان، فقال لعلي: اقض بينهما يا أبا الحسن، فقضى علي بينهما، فقال أحدهما: هذا يقضي بيننا؟ فوثب إليه عمر وأخذ بتلبيه، وقال: ويحك ما تدري من هذا، هذا مولاي ومولى كلّ مؤمن ومن لم يكن مولاه فليس بمؤمن.[4]

---

١. *ينابيع المودة لذوي*، سليمان بن إبراهيم القندوزي: ١/١٠٠، ٤٣١ و ٢/٢٣٠ و ٣/٢٥٤.

٢. *سمط النجوم العوالي في أنباء الأوئل والتوالي*، عبدالملك بن الحسين العصامي: ٢/٣، ١٤.

٣. عبد الرحمان أحمد البكري، *كتاب عمر بن الخطاب*، ج ١، ص ١٩٠، محب الدين الطبري، *الرياض النضرة في مناقب العشرة*: ج ١، ص ٢٥١.

٤. *الرياض النضرة في مناقب العشرة*، محب الدين الطبري: ١/٢٥١.

هذا بالإضافة إلى ما حدث يوم الغدير، وبعد تنصيب علي﵇ إماماً للأُمة بعد رسول الله ﷺ، ممّا نقله علماء السنّة من تهنئة عمر بن الخطاب وأبي بكر لعلي﵇ وقول عمر: بخ بخ لك يا بن أبي طالب، أصبحت وأمسيت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة.

وقد ذكرنا مصادر التهنئة في طيات البحث في حديث الغدير، وتكفينا الموارد المتعددة التي نقلها أحمد بن حنبل في مسنده،[١] ويمكن الرجوع إلى حديث الغدير في ذلك، فلا نعيد.

وأمّا ما يرتبط بقوله ﷺ في حقّ علي﵇: «أنت سيّد المسلمين وإمام المتقين»، فقد نقلت هذه الرواية مؤلّفات العامّة والخاصّة.

قال ابن طاووس ـ من علماء الإمامية ـ:

> قال ﷺ: لما أُسري بي إلى السماء وانتهيت إلى سدرة المنتهى، نوديت يا محمّد استوص بعلي خيراً، فإنّه سيّد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغرّ المحجلين إلى يوم القيامة.[٢]

ونقل هذه الرواية الكثير من علماء الإمامية ومنهم: ابن بابويه الرازي،[٣] الطوسي،[٤] المفيد،[٥] المجلسي،[٦] الطبري[٧] وغيرهم. وما يفيدنا في المقام، ما نقلته كتب العامّة:

---

١. *مسند أحمد*، أحمد بن حنبل الشيباني: ٢/٢٩٤، *فضائل الصحابة*: ٢/٤٩٤، *سير أعلام النبلاء*، محمد بن أحمد الذهبي: ١٩/٣٢٨، *فيض القدير*، عبد الرؤوف المناوي: ٦/٢١٧، *وصول الأماني بأصول التهاني*، علي القاري: ١/١.

٢. *التحصين*، علي بن موسى بن محمّد الطاووس: ١/٣٩، *اليقين*: ١/٣٢.

٣. *الأربعون حديثاً*، علي بن عبد الله بن بابويه الرازي: ١/٥٠.

٤. *الأمالي*، محمّد بن الحسن الطوسي: ١/٢١٥.

٥. *الأمالي*، محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري، المفيد: ١/١٠٩.

٦. *بحار الأنوار*، محمّد باقر المجلسي: ٤٠/٢١.

٧. *المسترشد*، محمّد بن جرير الطبري، الشيعي: ١/٢٩٥.

يروي الحاكم النيسابوري:

قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أوحي إلى في على ثلاث: إنّه سيّد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغرّ المحجلين. وهذا حديث صحيح الإسناد.[1]

يروي ابن الأثير:

عن رسول الله صلى الله عليه وآله: لما أسري بي إلى السماء انتهى بي إلى قصر من لؤلؤة فراشه ذهب يتلألأ، فأوحى الله إلي - أو أمرني - في علي بثلاث خصال: إنّه سيّد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغرّ المحجلين.[2]

ونقل الحديث بلفظ: «سيّد المسلمين وولي المتقين...» المحبّ الطبري، حيث قال:

عن رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّك سيّد المسلمين وولي المتقين وقائد الغرّ المحجلين.[3]

وذكر أبو عبد الله الذهبي في ذيل تعليقه على هذا الحديث في *المستدرك على الصحيحين* قائلاً: أحسبه موضوعاً.[4] ولكنّه في كتابه *ميزان الإعتدال*[5] ينقل هذا الحديث من دون تعليق، إلّا أنّ المحشّي يذكر في الهامش قول الذهبي في المستدرك أنّه موضوع.

إنّ المتأمّل لهذه الأحاديث، قد يرى، أنّها مجرّد أقوال من رسول الله صلى الله عليه وآله فيها تبيّن لفضائل أمير المؤمنين عليه السلام، ولا دلالة فيها على الإمامة.

ونقول: إنّ الروايات الواردة بلفظ: «خليفتي» فإنّها تحمل على الإمامة

---

١. *المستدرك على الصحيحين*، محمّد بن عبد الله الحافظ: ٤٧٢/١٠.

٢. *أسد الغابة*، علي بن محمّد الجزري: ٨٠/٢؛ تاريخ دمشق، علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي: ٣٠٢/٤٢.

٣. *الرياض النصرة في مناقب العشرة*، محب الدين الطبري: ٢٥٥/١؛ ذخائر العقبى، أحمد بن عبدالله الطبري: ٧٠/١.

٤. *المستدرك على الصحيحين بتعليق الذهبي*، محمّد الحافظ، الحاكم النيسابوري: ١٤٨/٣.

٥. *ميزان الاعتدال*، أبو عبد الله محمّد بن أحمد الذهبي: ٣٩٨/٤.

والولاية. نعم، إنّ قولهصلى الله عليه وآله: «هذا ولي كلّ مؤمنة ومؤمنة» وقولهصلى الله عليه وآله: «أنت سيّد المسلمين، وإمام المتقين» مع ثبوت حديث الغدير، وحديث المنزلة، وحديث الدار، وغيره من الموارد التي تثبت الإمامة والخلافة لعليعليه السلام، فإنّ أمثال هذه الأحاديث الآنفة الذكر، تكون بمثابة المؤيّد والداعم لحديث الغدير وغيره. نعم، قد تحمل دلالتها على فضائل عليعليه السلام، وذلك في حال عدم وجود أمثال أحاديث الغدير وغيره.

أمّا ما يرتبط بالحديث الأخير، من الأحاديث الواردة في حقّ عليعليه السلام وهو حديث التسليم بالإمرة، وقولهصلى الله عليه وآله حيث أمر الصحابة بأن يسلموا على علي بإمرة المؤمنين، فقد نقل تواتر هذا الحديث العلّامة الحلّي، حيث قال ـ في بيان قول النبيصلى الله عليه وآله سلموا على علي بإمرة المؤمنين وغيره ـ:

> هذا دليل ثانٍ على أنّ الإمام هو عليعليه السلام وهو النصّ الجلي من رسول اللهصلى الله عليه وآله في مواضع تواترت بها الإمامية ونقلها غيرهم نقلاً شائعاً ذائعاً.[1]

وقد تواتر هذا الحديث عند الإمامية، ونقل هذا التواتر في الكتب التالية: *تلخيص الشافي*،[2] *النجاة في القيامة*،[3] *قواعد المرام*،[4] *النكت الاعتقادية*، حيث قال الشيخ المفيد(رض):

> ...فإن قيل بما علمتم أنّه الإمام [يقصد عليعليه السلام] فالجواب علمنا بالنصّ المتواتر من الله عزّ وجلّ ومن رسول اللهصلى الله عليه وآله... وأمّا الذي من رسول اللهصلى الله عليه وآله فمثل قوله:...سلموا عليه بإمرة المؤمنين... .[5]

---

١. *كشف المراد في شرح تجريد الإعتقاد*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ١٨٩.
٢. *تلخيص الشافي*، محمّد بن الحسن الطوسي: ٢٩٢/٢.
٣. *النجاة في القيامة*، ميثم بن علي البحراني: ٨١
٤. *قواعد المرام في علم الكلام*، ميثم بن علي البحراني: ١٨٧.
٥. *النكت الاعتقادية*، محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري، المفيد: ١٤/١.

العلّامة شرف الدين(رض) نقل التواتر قائلاً:

أمّا نحن الإمامية فقد تواتر لدينا من طريق الإمام أبي عبد الله الصادق... عنه ﷺ نصّاً صريحاً بكلّ جلاء، وأنّه أمر أصحابه يومئذٍ بأن يسلموا عليه بإمرة المؤمنين.[١]

وقد ورد هذا الحديث في مصادر عدّة من مرويات الشيعة الإمامية، ومؤلّفاتهم الكلامية، وفيما يلي بيان لبعض مصادر هذه الرواية من كتب الإمامية:

كتاب *سليم بن قيس الهلالي*،[٢] *أسرار الإمامة*،[٣] *دلائل الإمامة*،[٤] *التحصين*،[٥] *مسار الشيعة*،[٦] *الاختصاص*،[٧] *الإحتجاج*،[٨] *الأمالي للمفيد*،[٩] *الأمالي للطوسي*،[١٠] *الخرائج والجرائح*،[١١] *الخصال*،[١٢] *بصائر الدرجات*،[١٣] *خصائص الأئمّة*،[١٤] *الكافي*،[١٥] *غاية المرام وحجّة الخصام*،[١٦] *الغدير*،[١٧] *حديث الغدير*،[١٨]

---

١. *النصّ والاجتهاد*، عبد الحسين شرف الدين: ٧٤/٢.

٢. *سليم بن قيس الهلالي*، سليم بن قيس الهلالي: ٢/١٧.

٣. *أسرار الإمامة*، الحسن بن علي الطبرسي: ١٨/١١.

٤. *دلائل الإمامة*، محمّد بن جرير الطبري: ١٥٠/١.

٥. *التحصين*، علي بن محمّد بن طاووس الحلّي: ١٥١/١.

٦. *مسار الشيعة*، محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري، المفيد: ٩/١.

٧. *الاختصاص*، محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري: ٢٠٧.

٨. *الاحتجاج*، أحمد بن علي الطبرسي: ١٥٧/١ وغيرها.

٩. *الأمالي*، محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري: ١٩/١.

١٠. *الأمالي*، محمّد بن الحسن الطوسي: ٢٠٩/١.

١١. *الخرائج والجرائح*، قطب الدين الراوندي: ١٠٤/٢.

١٢. *الخصال*، محمّد بن علي بن بابويه القمي، الصدوق: ٢٨٩/١.

١٣. *بصائر الدرجات*، محمّد بن الحسن الصفّار: ١.

١٤. *خصائص الأئمّة*، علي بن الحسين الموسوي، الشريف المرتضى: ١٢/٥.

١٥. *الأصول في الكافي*، محمّد بن يعقوب الكليني: ٢٣١/١.

١٦. *غاية المرام وحجة الخصام*، هاشم البحراني الموسوي التوبلي: ١/٩.

١٧. *الغدير في الكتاب والسنة والأدب*، عبد الحسين أحمد الأميني: ٥٠٨/١.

١٨. *حديث الغدير*، علي الحسيني الميلاني: ١٥/٣.

الشيعة في الميزان،[١] *اليقين*،[٢] *عيون أخبار الرضا*،[٣] وغيرها.

بعض مصادر أهل السنة

نقل العلّامة الأميني، حديث التسليم بالإمرة، عن كتاب الولاية للطبري.[٤]

ذكر السيد الميلاني أن هذا الحديث رواه علماء السنة بأسانيد معتبرة ولكنه لم يُشِر إلى هذه المصادر.[٥]

تنبيه

في كتاب *آيات الغدير*،[٦] وغيره من المؤلّفات التي أشارت إلى تهنئة عمر بن الخطاب يوم غدير خم لعليﷺ وقوله: «هنيئاً لك يا بن أبي طالب أصبحت وأمسيت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة» وأنّ رسول اللهﷺ أمر المسلمين بالتسليم على عليﷺ بإمرة المؤمنين، ويمكن لنا القول: بأنّ علماء الإمامية قد فهموا من حديث التهنئة التسليم على عليﷺ بالإمرة، ولكن هذا الاحتمال منتفٍ بما نقله البعض من علمائنا من قول رسول اللهﷺ: أمرنا رسول اللهﷺ أن نسلِّم على عليﷺ بالإمرة. وهذا يعني صدور هذه الألفاظ عن رسول اللهﷺ، وليس مجرّد مسألة فهم واستنتاج.

وبعد البحث والتفحص لم أعثر على مصادر حديث التسليم بالإمرة ومن هنا فإنّي أعرض عن البحث فيه، ولكن يمكن القول باحتمال وجود هذا الحديث في زمن العلّامة الحلّي، و لكنّه حذف بعد ذلك في الكتب اللاحقة.

---

١. *الشيعة في الميزان*، محمّد جواد مغنية: ٤/١٧.

٢. *اليقين*، علي بن محمّد بن طاووس الحلّي: ١٣.

٣. *عيون أخبار الرضا*، محمّد بن علي بن بابويه: ٧٣/١.

4. لم أعثر على كتاب الولاية للطبري في المكتبات حتّى في الإنترنيت. فاعتمدنا على: عبد الحسين أحمد الأميني، *الغدير في الكتاب والسنة و الأدب*: ٥٠٨/١.

٥. *الإمامة في أهمّ الكتب الكلامية وعقيدة الشيعة الإمامية*، علي الحسيني الميلاني: ١٠٩.

٦. *آيات الغدير*، مركز المصطفى للدراسات: ٦/١٣.

إشكالات القوشجي

ذكر القوشجي مجموعة من الإشكالات، وهي على الترتيب الآتي، مع تصرُّف في ترتيب المطالب والعبارة:[١]

١. عدم تواتر الأحاديث

لو كان مثل هذا الأمر الخطير المتعلّق بمصالح الدين والدنيا لعامة الخلق مثل هذه النصوص الجلية لتواتر نقله إلينا.

٢. عدم عمل الصحابة بها

لو اشتهرت هذه الأحاديث بين الصحابة لما توقفوا عن العمل بموجبها ولم يترددوا حين اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة لتعيين الإمام تردّدهم، حيث قال الأنصار: منّا أمير ومنكم أمير، ومال طائفة إلى أبي بكر وأُخرى إلى العبّاس وثالثة إلى علي.

٣. ترك علي عليه السلام المحاججة

لو كانت هذه الأحاديث مشهورة لما ترك علي عليه السلام محاجة الأصحاب ومخاصمتهم وإدعاء الأمر له والتمسّك بالنصّ عليه، بل قام بأمره وطلب حقّه، كما قام به حين أفضى النوبة إليه وقاتل حتّى أفنى الخلق الكثير مع أنّ الخطب إذ ذاك أشدّ وفي أوّل الأمر أسهل وعهدهم بالنبي صلى الله عليه وآله أقرب وهمهم في تنفيذ أحكامه أرغب.

٤. الجرأة على اتهام الصحابة

كيف يزعم من له أدنى مسكة أنّ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله، مع أنّهم بذلوا

---

١. شرح *تجريد الاعتقاد*، علي بن محمّد القوشجي: ٣٦٨ بتصرّف.

مهجهم وذخائرهم وقتلوا أقاربهم وعشائرهم في نصرة رسول اللهصلى الله عليه وآله وإقامة شريعته وانقياد أمره واتباع طريقته أنّهم خالفوه قبل أن يدفنوه مع وجود هذه النصوص القطعية الظاهرة الدالّة على المراد.

٥. وجود أمارات على عدم النصّ

هناك روايات وأمارات ربّما تفيد باجتماعها القطع بعدم مثل تلك النصوص، ومن هذه الأمارات:

أ) لم تثبت هذه الروايات عمّن يوثق به من المحدثين، مع شدّة محبّتهم لأمير المؤمنين ونقلهم الأحاديث الكثيرة في مناقبه وكمالاته في أمر الدنيا والدين.

ب) لم ينقل عنهعليه السلام في خطبه، ورسائله، ومفاخراته، ومخاصماته، وعند تأخّره عن البيعة، إشارة إلى تلك النصوص.

ج) جعل عمر الخلافة شورى بين ستّة ودخل عليعليه السلام في الشورى.

د) قال عبّاس لعليعليه السلام: امدد يدك أبايعك، حتّى يقول الناس هذا عمٌّ رسول اللهصلى الله عليه وآله، بايع ابن عمه، فلا يختلف فيك اثنان.

هـ) قال أبو بكر: إنّي سألت النبيصلى الله عليه وآله عن هذا الأمر، فيمن هو وكنّا لا ننازعه.[1]

و) حاجَّ عليعليه السلام معاوية ببيعة الناس له لا بنصّ من النبيصلى الله عليه وآله. وسوف نردعن هذه الإشكالات.

الردّ على إشكالات القوشجي

الردّ على الإشكال الأوّل

إن كان ما يقصده القوشجي من اشتراط التواتر فالأحاديث متواترة عند الإمامية، وأمّا عند أهل السنّة فإنّهم لا يشترطون التواتر في الإمامة، بل يكفي

1. لعلّ مقولة أبي بكر: لو سألت النبي ...

ثبوت صحّة هذه الأحاديث لديهم، وقد بيّنا سابقاً استفاضة حديث الدار ونقله في كتب العامة بـ«خليفتي فيكم» وأمّا باقي الأحاديث فقد وردت بألفاظ مختلفة في رواياتهم، تمّ تصحيح سند هذه الأحاديث ويمكن المراجعة في محلّه، ويكفي ورود هذه الأحاديث في بعض الكتب المعتبرة لديهم.

يرى الملا الأردبيلي أنّ كلام القوشجي هذا ليس أكثر من استبعاد للأمر:

لاخفاء في أنّه مجرد استبعاد، بعد ثبوت مثل هذه الروايات.[١]

يقول العلّامة البحراني:

إنّ تلك النصوص لما جزم الخصم بنفي موجبها بحسب ما لاحَ له من الشبهة لا جرم ما يمكنه الجزم بوجود هذا النصّ المضادّ لليقين، أمّا من لم يسبق له اعتقاد نفي ذلك الموجب لا جرم حصل له العلم بموجب ذلك النصّ ضرورة.[٢]

الردّ على الإشكال الثاني

الإشكال الذي طرحه القوشجي مبني على عدالة الصحابة، وهذا المعيار الباطل عند أوّل التفات إليه، إذ لا يعقل عدالة كلّ من رأى النبيﷺ، أو سمع حديثه!

ثُمّ إنّ المتتبع لسيرة الصحابة الثلاثة الأوائل الذين كانوا حاضرين ومرافقين لرسول اللهﷺ في أقواله وأفعاله، يقف على كثير من الجوانب والمواقف التي اتّخذوها وكانت مخالفة لما أراده رسول اللهﷺ. ومنها:

١. رزية يوم الخميس التي نقلها البخاري في صحيحه عندما أرادﷺ أن يكتب كتاباً فيه العصمة من الضلال، ولكن عمر خالف أمر رسول اللهﷺ قائلاً: إنّ النبي قد غلب عليه الوجع وحسبنا كتاب الله، إلى أن غضب رسول

---

١. *الحاشية على إلهيات الشرح الجديد للتجريد*، أحمد الأردبيلي: ٢١٠.

٢. *النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة*، ميثم بن علي البحراني: ٨٦

اللهصلى الله عليه وآله وقال لهم: قوموا عنّي.[١] أليست هذه مخالفة صريحة لرسول اللهصلى الله عليه وآله؟

٢. ما نقله علماء السنّة من قصة قتل المارق الذي أرسل رسول اللهصلى الله عليه وآله أبا بكر، ثُمّ عمر لقتله ولكنّهما وجداه خاشعاً يصلّي في المسجد فكرها قتله ورجعا حتّى قتله عليعليه السلام.[٢]

٣. اعتراض عمر بن الخطاب على صلح النبيصلى الله عليه وآله مع قريش في الحديبية،[٣] وغيرها من الموارد التي تبيّن مخالفة الصحابة لأقوال وأفعال النبيصلى الله عليه وآله. ألم يكن رسول اللهصلى الله عليه وآله فيما بينهم، فلماذا كانوا يخالفونه؟! ألم يرد في كتاب الله الكريم قوله تعالى:

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾.[٤]

لقد كانت مخالفتهم صريحة وواضحة لرسول اللهصلى الله عليه وآله وهو حيّ بينهم، فالأولوية تقتضي مخالفتهصلى الله عليه وآله بعد وفاته. وأمّا اجتماعهم في السقيفة لتعيين الإمام فقد كان من أبرز مصاديق مخالفة أقوال النبيصلى الله عليه وآله، فالكلّ شهد واقعة الغدير وكان كلاً من أبي بكر وعمر من بين الحاضرين في غديرخم، وقاموا بتهنئة عليعليه السلام بالولاية والخلافة، وإن كلّ المصائب والويلات التي مرّت وتمرّ بها الأُمة الإسلامية

---

١. *مسند أحمد*، أحمد بن حنبل الشيباني: ٤٧٨/٦، *السنن الكبرى*، أحمد بن شعيب النسائي: ٤٣٣/٣، *صحيح البخاري*، محمّد بن إسماعيل البخاري: ٧٣/١٩، ٢١٤٦/٥، *صحيح مسلم*، مسلم بن الحجاج القشيري: ٦٨٥/٣.

٢. *البداية والنهاية*، إسماعيل بن عمر القرشي، ابن كثير: ٢٩٩/٧، *مسند أحمد*، أحمد بن حنبل الشيباني: ٢٤٠/٢، ٤٤٨/٣. *المسند الجامع*، أبو المعاطي النوري: ٢١٢/٦، *غاية المقصد في زوائد المسند*، علي بن أبي بكر الهيثمي: ١٨٠/٢.

٣. *عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير*، محمّد بن عبد الله بن سيد الناس: ١٢٠/٢، *السيرة النبوية*، إسماعيل بن عمر القرشي، ابن كثير: ٣٢٠/٣، *السيرة النبوية*، أبو محمّد عبد الملك بن هشام: ٣١٦/٢، *سيدنا محمّد*صلى الله عليه وآله، محمّد رشيد رضا: ٣٢٢، *المغازي*، محمّد بن عمر الواقدي: ٢٣٤/١، *تاريخ الرسل والملوك*، محمّد بن جرير الطبري: ٢١/٢.

٤. الأحزاب: ٣٦.

ترجع إلى يوم السقيفة، وحقّاً ما قاله ابن عبّاس: في تسميته لذلك اليوم بـ«يوم الرزية».ونعْمَ ما قال أمير المؤمنين في الخطبة المعروفة بالشقشقية:

أمّا والله لقد تقمّصها فلان [ويقصد أبا بكر] وإنّه ليعلم أنّ محلّي منها محلُّ القطب من الرحا، ينحدر عنّي السيل، ولا يرقى إليَّ الطير، فسدلت دونها ثوباً، وطويت عنها كشحاً.[1]

وإنّه الحقّ كما ذكر المولى الأردبيلي مبيناً ما فعلوه يوم السقيفة:

وتردّدهم ما كان لعدم السماع، بل للطمع في الدنيا، بعضٌ كان يريد لنفسه، وبعض لأقاربه، ولمن يفضيها إليه بعده، وبعضٌ للإمرة ولطمعه في الدنيا، وبعضٌ لعدم سماعة أو نسيانه أو لعداوته لهعليه السلام... وبعضٌ حسداً له فيما له من الفضائل والقرب من الرسول علماً وعملاً وقرابة وصهراً، ولا ينافي ذلك بذلهم في أوّل الأمر ما لهم في إظهار الإسلام... .[2]

الردّ على الإشكال الثالث

إنّ المانع لعليعليه السلام عن المحاججة وطلب الخلافة لنفسه يمكن أن يكون له وجوهاً ذكرها الشريف المرتضى(رض)، وهي بنحو الإيجاز:

أوّلهما: إنّ رسول اللهصلى الله عليه وآله كان قد أعلم علياًعليه السلام بغدر الأُمة بعده فأمره بالصبر والاحتساب والكف والموادعة.

وثانيهما: أشفقعليه السلام من ارتداد القوم وإظهار خروجهم عن الإسلام لفرط الحمية والعصبية.

وثالثهما: خافعليه السلام على نفسه وأهله وشيعته وظهرت له أمارات الخوف التي يجب معها الكفّ عن المجاهدة والمناظرة.[3]

---

١. *نهج البلاغة*، الشريف أبو الحسن محمّد الرضي: *الخطبة٣*.

٢. *الحاشية على إلهيات الشرح الجديد للتجريد*، أحمد الأردبيلي: ٢١٠.

3. *رسائل الشريف المرتضي*، علي بن الحسين الموسوي، الشريف المرتضي: المجموعه الأولى: ٣٤٦ بتصرّف.

وإضافة: أن علياًﷺ كان مشتغلاً بتجهيز رسول اللهﷺ ودفنه وكان إلى جانبه مع مجموعة من المخلصين، فلم يكن حاضراً في السقيفة حتى يحاجج ويخاصم، فإذا أضفنا له حرصه على الأمة وخوفة على بيضة الإسلام لاسيما وأن المنافقين لا زالوا يمارسون دورهم في تمزيق الأُمة الإسلامية، وكما عبَّر العلّامة شرف الدين:

> إنّ علياً لم يرَ للاحتجاج عليهم يومئذٍ أثراً إلّا الفتنة التي كان يؤثر ضياع حقّه على حصولها في تلك الظروف.[١]

وأشار كذلك العلّامة إلى الخطبين المحدقين بالإمامﷺ، الخطب الأوّل وهي الخلافة بنصوصها ووصاياها والفتن الطاغية، من جانب آخر تنذره بانتقاض شبه الجزيرة، وانقلاب العرب، واجتياح الإسلام، وتهدده بالمنافقين من أهل المدينة[٢]... إن سكوت الإمامﷺ حقق من خلاله حفظ الدين والأُمّة الإسلامية.

ومن جهة أُخرى يمكننا القول: إنّ علياًﷺ سكت عن المطالبة بحقّه من جهة، ولكنّه من جهة أُخرى كانت له محاججات أظهر من خلالها مظلوميتهﷺ منها احتجاجه يوم الرحبة التي أشرنا إليها في بحث حديث الغدير، وغيرها من الاحتجاجات والمناشدات التي قام بهاﷺ وذكرها العلّامة الأميني،[٣] حيث نقل موارد احتجاجه ومناشداتهﷺ وموارد احتجاج فاطمةﷺ، ومناشدة الإمامين الحسن والحسينﷺ، وغيرهم من الصحابة الأوفياء، كما نقل هذه الموارد أيضاً: العلامة شرف الدين،[٤] والشيخ الطبرسي.[٥]

---

١. *المراجعات*، عبد الحسين شرف الدين: ٣٨٥.
٢. المصدر: ٣٨٦.
٣. *الغدير في الكتاب والسنة والأدب*، عبد الحسين أحمد الأميني: ٣٢٧/١.
٤. *المراجعات*، عبد الحسين شرف الدين: ٣٨٨، ٣٩٤.
٥. *الاحتجاج*، أحمد بن علي الطبرسي: ٧٠/١، ٩٧ وما بعدها.

وخلاصة التزامهعليه السلام السكوت وترك المحاجحة، نراه جلياً في قولهعليه السلام:

وطفقت أرتئي بين أن أصول بيد جَذّاء، أو أصبر على طخية عمياء، يهرم فيها الكبير، ويشيب منها الصغير، ويكدح فيها مؤمن حتّى يلقى ربّه! فرأيت أنّ الصبر على هاتا أحجى، فصبرت وفي العين قذى، وفي الحلق شجى، أرى تراثي نهباً، حتّى مضى الأوّل لسبيلة، فأدلى بها، إلى فلان بعده.[١]

الردّ على الإشكال الرابع

إنّ الردّ هنا كامن في الردّ على الإشكال الثاني ولا يحتاج إلى بحث؛ لأنّ الجواب واضح لكلّ من له إطّلاع على تاريخ الصحابة وما فعلوه من مخالفات في زمن وجود رسول اللهصلى الله عليه وآله، ولا مانع من بذلهم الأموال ومناصرتهم لرسول الله ثُمّ انقلابهم وعصيانهم لأوامر النبيصلى الله عليه وآله، أننّا وبالرجوع إلى ما حصل يوم السقيفة نجد الدليل واضحاً على مخالفتهم للنبيصلى الله عليه وآله قبل دفنه وبعده، فالسقيفة دليل العصيان والمخالفة.

الردّ على الإشكال الخامس

وتكمن فيه عدّة نقاط، نجيب عن كلّ واحدة بمفردها:

إننّا نلمس من القوشجي تردده في الحكم على القطع بعدم وجود هذه الروايات، فنراه يقول: «ربّما تفيد باجتماعها القطع بعدم مثل تلك النصوص» ويمكننا القول: إنّ القوشجي يتمنّى ومن ناحية نفسانية أن يؤثّر اجتماع هذه النصوص لإفادة مراده، وفيما يلي بيان للنقاط التي تمثّل الردّ على الإشكال الخامس:

أ) إنّ هذه النصوص والروايات وردت في كتب الفريقين، فكما نقلها علماء الإمامية، نقلها علماء السنّة وفي كتب معتبرة ولو لم تكن مورد قبول هؤلاء

---

١. *نهج البلاغة*، الشريف أبو الحسن محمد الرضي: الخطبة٣.

الأعلام لما نقلوها وأثبتوها وصححوا هذه الروايات ولفعلوا، كما جرت عادتهم أن يفعلوا بالروايات التي يقولون: إنّها موضوعة أو ضعيفة الإسناد وغيرها.

ب) إنّ مصادر أهل السنّة قد نقلت احتجاج عليﷺ يوم الرحبة، فهذا مسند أحمد وغيره، ينقلون احتجاج عليﷺ في الرحبة ودعاءه بالعمى أو البرص على من لا يشهد بسماعه لحديث الغدير، ويمكن مراجعة هذه الموارد في بحث حديث الغدير.

إنّ من يطّلع على *نهج البلاغة*، يراه مليئاً باحتجاجاته وكلامهﷺ، ويمكن الرجوع إلى نصّ الخطبة الشقشقية وغيرها.[1]

منها ما قالهﷺ لما عزم الناس على بيعة عثمان:

> لقد علمتم أنّي أحقّ بها من غيري، ووالله لأُسلِّمَنَّ ما سلمت أُمور المسلمين، ولم يكن فيها جور إلّا علي خاصّة.[2]

ج) إنّ دخول الإمام عليﷺ في الشورى، له وجوه، أحصاها الشريف المرتضى رحمه الله وهي:

> أحدها: إنّهﷺ إنّما دخلها، ليتمكّن من إيراد النصوص عليه، والاحتجاج بفضائله وسوابقه، وما يدل على أنّه أحقّ بالأمر وأولى، وقد علمنا أنّه لو لم يدخلها لم يجز منه أن يبتدئ بالاحتجاج...
>
> ومنها: إنّهﷺ جوّز أن يسلّم القوم الأمر له، ويذعنوا لما يورده من الحجج عليهم بحقّه، فجعل الدخول في الشورى، توصلاً إلى مستحقّه، وسبباً إلى التمكين من الأمر، والقيام فيه بحدود الله.
>
> ومنها: إنّ السبب في دخولهﷺ كان التقيّة والاستصلاح؛ لأنهﷺ لما دعي إلى الدخول في الشورى، أشفق من أن يمتنع، فيتسبَّب منه الامتناع إلى المظاهرة والمكاشفة، [وإلى أن تأخر][3] من الدخول في

---

١. *نهج البلاغة*، الشريف أبو الحسن محمّد الرضي: ٤٨، ٥٢، ٩٧.

٢. المصدر: الخطبة ٧٤.

3. لعل الصحيح: وأن تأخره.

الشورى، إنما كان لاعتقاده، أنه صاحب الأمر دون من ضمَّ إليه، فحمله على الدخول ما حمله في الإبتداء على إظهار الرضا والتسليم.[١]

د) إنّ ما قاله العبّاس لعلي عليه السلام: امدد يدك أبايعك، له جوابان.[٢]

الجواب الأوّل: إنّ العبّاس لما بلغه ما فعله أهل السقيفة وقصدهم الأمر من جهة الاختيار، أراد أن يحتجَّ عليهم بمثل حجّتهم فسأل علياً عليه السلام البيعة لإتمام الحجّة من جميع جهاتها وعندها أمّا يرجعوا إلى الحقّ ويسلّموا الأمر له عليه السلام أو يتمسّكوا بالاختيار ويحتجّوا به فيكون ما فعله العبّاس(رض) من البيعة في مقابلته.

الجواب الثاني: إنّ البيعة لا تنافي النصّ ولا تدلّ على بطلانه؛ لأنّه غير ممتنع أن تقع البيعة مع تقدِّم النصّ ويكون الغرض من إيقاعها القيام بالنصرة والذَّبِّ عن الأمر ودفع من نازع فيه، ولو كان ما ظنّوه من دلالة البيعة على صحّة الاختيار لوجب مبايعة النبي صلى الله عليه وآله ليلة العقبة...

هـ) مقولة أبي بكر: [إني] سألت النبي صلى الله عليه وآله عن هذا الأمر، فيمن هو؟

والجواب: أن هذا مكابرة وتجاهل لكلّ الأحاديث التي وردت على لسانه صلى الله عليه وآله فهذا إشكال مردود، بأقلّ التفات إلى ما ورد في شأن علي عليه السلام وإمامته وخلافته.

و) محاججة علي عليه السلام معاوية بن أبي سفيان بالبيعة لا بالنصّ، حيث كتب له قائلاً:

> إنّه بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر عثمان على ما بايعوهم عليه، فلم يكن للشاهد أن يختار، ولا للغائب أن يَرُدَّ، وإنّما الشورى للمهاجرين والأنصار، فإن اجتمعوا على رجل وسمّوه إماماً كان ذلك لله رضاً... .[٣]

---

١. *الشافي في الإمامة*، علي بن الحسين الموسوي(الشريف المرتضى): ١٥٥/٢ بتصرّف. *المنقذ من التقليد*، محمود الحمصي الرازي: ٣٢٤/٢.

٢. *الشافي في الإمامة*، علي بن الحسين الموسوي، الشريف المرتضى: ١٤٩/٢. بتصرّف.

٣. *نهج البلاغة*، الشريف أبو الحسن محمّد الرضي: ٣٦٦.

هذه المحاججة هي من باب إلزام الخصم الحجّة، أي بمعنى: «ألزموهم بما ألزموا به أنفسهم» فمن تعقد له البيعة من الناس تجب طاعته وهذا ما تمَّ لأبي بكر وعمر وعثمان ووصل الأمر لعليعليه السلام وبايعه القوم فيلزم على معاوية الدخول في طاعة أمير المؤمنين عليعليه السلام، وليست هذه المحاججة من باب قبول عليعليه السلام مبدأ الشورى والانتخاب.

الدليل الثاني: آية الولاية

الدليل الثاني الذي استدلّ به العلّامة الحلّي على ولاية عليعليه السلام هي آية الولاية، قال تعالى:

﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾.[١]

استدلّ علماء الإمامية بهذه الآية لإثبات ولاية عليعليه السلام وإمامته، وأنّ التأمّل في هذه الآية ومن دون تعنّت أو تعصب يثبت المطلوب، ومن الّذين استدلّوا من علمائنا القدامى بالآية: الشيخ المفيد، الشريف المرتضى، الشيخ الطوسي، الشيخ المظفر، والعلامة الحلي، الحمصي الرازي، وغيرهم.

ومن علمائنا المعاصرين: السيّد محمّد الرجائي، الشيخ مصباح يزدي، الشيخ جوادي آملي، وغيرهم.

كما برز كذلك مفسرو القرآن أمثال: علي بن إبراهيم القمّي، والشيخ الطوسي، الطبرسي، العلّامة الطباطبائي، آية الله مكارم شيرازي ـ حفظه الله ـ وغيرهم من الذين أثبتوا بهذه الآية إمامة عليعليه السلام.

إنّ الاستدلال بهذه الآية يتمّ عبر مسألتين أساسيتين:

المسألة الأولى: إنّ الآية القرآنية تطرح أصل ولاية التصرّف بعد الله

---

١. المائدة: ٥٥.

تعالى ورسوله ﷺ، لأشخاص محددين بصفات خاصّة: ﴿يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾. ولا بدّ من بيان أنّ معنى الولاية هنا هي الأولوية في التصرّف، التي يتبيّن من خلالها أنّ الآية تتحدّث عن بعض المؤمنين لا عمومهم؛ لأنّ حمل الولاية هنا على الناصر مثلاً غير واردة هنا؛ وذلك لأنّ النصرة تعم كلّ المؤمنين فلا يوجد هناك داعٍ لتخصيص الآية بالناصر.

المسألة الثانية: بيان مصداق هذه الآية وذلك بالاعتماد على الروايات التي تبين سبب نزول هذه الآية، ليتبيّن لنا من هم هؤلاء الأشخاص الذين وصفتهم الآية بتلك الأوصاف الخاصة.

بيان المسألة الأولى: مدلول الولي

إننّا وبالنظرة الأُولى إلى الآية القرآنية نجدها تحدد للمؤمنين أولياءهم وتذكرهم بصفات وخصائص معينة ممّا يفيدنا أنّ الآية لا يمكن أن تكون عامّة فلو كانت عامّة وتشمل كلّ المؤمنين لكان مراد الآية: إنّما وليكم أيّها المؤمنون الله ورسوله وأنتم أيّها المؤمنون، وهذا غير وارد في خطاب الحكيم اللازم لاتّحاد الولي والمتولى عليه.

فالآية لا بدّ أن تكون محددة بأفراد معينين. بالإضافة إلى وجود بعض القرائن الأُخرى التي تفيدنا في المقام، حيث استخدم القرآن أداة «إنّما» الدّالة على الحصر، فلو كانت الآية عامة، فلا معنى لهذا الحصر.

وهناك نقطة أُخرى وهو أنّ الآية وصفت «الذين آمنوا» بصفات خاصّة وهي أنّهم يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم في حال الركوع، وليس عامّة المؤمنين يمتلكون هذه الصفات، فلا بدّ أن يكون مراد الآية بعض المؤمنين. ومن هنا يمكننا تقرير هذا الدليل لبيان مدلول الآية من كلمة «ولي» على الشكل التالي، وبالاعتماد على أمرين:

الأوّل: الرجوع إلى اللّغة حيث يتبيّن لنا أنّ كلمة الولي لها معان متعددة، منها: الأولى، والناصر، فهي مشترك لفظي بين الأولى وغيرها، كما بحثنا ذلك في حديث الغدير بدلالة النقل عن أهل اللغة، وبدلالة العرف، كما أشار إلى ذلك العلّامة البحراني حيث ذكر في بيان المراد بالولي، وذلك بالرجوع إلى النقل والعرف، فقال:

أمّا النقل فإنّ المبرّد قال في كتاب العبارة عن صفات الله تعالى: إنّ الولي هو الأولى أي الأحقّ.

قال الكميت:

ونعم ولي الأمر بعد وليه ومنتجع التقوى ونعم المؤدب

أراد المقيم بتدبير الأمر. وأمّا العرف: فإنّ أخا المرأة يوصف بأنّه؛ وليّها لأنّه يملك العقد عليها، ويقال: السلطان ولي من لا ولي له، ويقال: فلان ولي الدم، إذا كان أحقّ بالتصرّف فيه بالأخذ والعفو.[١]

ويمكن لنا أيضاً الرجوع إلى ما ذكرناه في البحث عن معنى «الولي» لغة في طيات حديث الغدير، وما ذكره الشيخ المفيد حيث ذكرنا هناك أنّ الولي مشترك لفظي بين عدّة معان، منها: الأولى والناصر وغيرها، فلا نعيد، ولكن الأهمّ من ذلك، بيان المسألة الثانية.

الثاني: إثبات أنّ المراد بالآية الأولى بالتصرّف وإبطال إرادة الناصر وغيرها. فلو قلنا: بأن المراد هو الناصر للزم منه اتّحاد الولي والمتولي. بعبارة أُخرى: كان المراد أنّ ناصركم أنتم المؤمنون، وهذا باطل إضافة إلى أنّنا لو قلنا بإرادة الناصر لم يكن للحصر معنى، فقد ذكر علماء اللغة أن «إنّما» أداة تفيد الحصر، وهنا أراد القرآن الكريم بيان أنّ الولي عليكم هو الله ورسوله، وبنفس هذا المعنى من الولاية هي للولي عليكم هم أُولئك الأفراد الذين آمنوا وقد كانت صفتهم إقامة الصلاة وإتياء الزكاة وهم في حال الركوع،

---

١. *النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة*، ميثم بن علي البحراني: ٩٤ـ٩٥

وليس كلّ المؤمنين يمتلكون هذه الصفات، فلا بد أن يراد بها بعض المؤمنين. ذكر العلّامة شرف الدين قائلاً:

وقد أثبت الله فيها [الآية] الولاية لنفسه تعالى ولنبيه ولوليه على نسق واحد، وولاية الله عزّ وجلّ عامة، فولاية النبي والولي مثلها وعلى أسلوبها، ولا يجوز أن يكون هنا بمعنى النصير أو المحبّ أو نحو هما إذ لا يبقى لهذا الحصر وجه كما لا يخفى.[1]

فالولاية أمّا المراد منها النصرة، وهي عامّة تشمل كلّ المؤمنين، كما تذكر ذلك الآية ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ﴾. فلا يبقى إلّا الأولى بالتصرّف وتدبير الأمور، وهو المراد.

ومن قال: بأنّ سياق الآية لا يتناسب مع الأولى، بل تتناسب مع إرادة الناصر والمحبّ وذلك بالرجوع إلى الآية التي قبل هذه الآية والتي تأتي بعدها، فالسياق في بيان النهي عن اتّخاذ الكفّار أولياء، وهذا قرينة على إرادة الناصر. ونقول في الجواب باختصار: إنّ وحدة السياق غير كافية لبيان المراد، فآيات القرآن لم تنزل دفعة واحدة، بل كانت تنزل مطابقة للأحداث أوللاحتياجات كما في آية التطهير الواقعة في سياق الآيات التي تخاطب زوجات النبيﷺ، حيث ثبت بالنصّ عن رسول اللهﷺ أنّ هذه الآية مختصّة بأهل بيت النبيﷺ.

بيان مدلول الولي عند العلّامة الحلّي

لقد تناول العلّامة الحلّي في موارد متعددة في كتاباته[2] إثبات دلالة الولي على الولي بالتصرّف، وفيما يلي بيان ذلك:

---

١. *المراجعات*، عبد الحسين شرف الدين: ٢٣٢.

٢. *نهج المسترشدين*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ٦٤؛ *نهج الحق وكشف الصدق*: ١٨٨؛ *مجموعة رسائل (كشف الفوائد)*: ٨٢؛ *مناهج اليقين في أصول الدين*: ٤٧٢؛ *معارج الفهم في شرح النظم*: ٥٠٠.

والاستدلال بهذه الآية يتوقّف على مقدّمات:

إحداها: إنّ لفظة إنّما للحصر، ويدلّ عليه المنقول والمعقول. أمّا المنقول فلإجماع أهل العربية عليه. وأمّا المعقول، فلأنّ لفظة إن للإثبات وما للنفي قبل التركيب، فيكون كذلك بعد التركيب عملاً بالاستصحاب، وللإجماع على هذه الدلالة، ولا يصحّ تواردهما على معنى واحد، ولا صرف الإثبات إلى غير المذكور والنفي إلى المذكور للإجماع، فبقي العكس وهو صرف الإثبات إلى المذكور والنفي إلى غيره وهو معنى الحصر.

الثانية: إنّ الولي يفيد الأولى بالتصرّف، والدليل عليه نقل أهل اللغة واستعمالهم، كقولهم: السلطان ولي من لا ولي له، وكقولهم: ولي الدم، وولي الميت، وكقولهﷺ: أيّما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل.

الثالثة: إنّ المراد بذلك بعض المؤمنين، لأنّه تعالى وصفهم بوصف مختصّ ببعضهم، ولأنّه لولا ذلك لزم اتّحاد الولي والمتولي... .[1]

وبصورة موجزة نبيّن هنا مراد العلّامة:

اعتمد العلّامة في بيان المراد على ثلاثة أُمور:

١. «إنّما» تدلّ على الحصر بدليل النقل، وهو المعتمد عند أهل اللغة، وبدليل العقل الذي يبين «إنّ» تفيد الإثبات، و«ما» تفيد النفي، ولا بد عند التركيب من بقاء هذه الدلالة استصحاباً لهذا الأصل وللإجماع على ما دلّت عليه «إنّما» ولا يصحّ استعمال «إنّ» و «ما» في معنى واحد، ولا يصحّ كذلك أنّ نجعل «إنّ» الدالّة على الإثبات تدلّ على النفي، و«ما» الدالّة على النفي تدلّ على الإثبات فهذا باطل، والعكس صحيح. فلا يصحّ قولنا: «ليس وليكم الله ورسوله والذين آمنوا» ولذلك يكون المراد: إثبات الولاية لله وللرسول وللذين آمنوا.

٢. إنّنا بالرجوع إلى اللغة والنقل يثبت لنا استخدام أهل اللغة لـ«الولي» في

---

١. *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ١٩٠، ١٩١.

«الأولى بالتصرّف»، وذكر شواهد من اللغة على ذلك، والأصل في الاستعمال هو الحقيقة ولا يصرف إلى المجاز بدون قرينة على ذلك.

ملاحظة قد يرد الإشكال على هذه النقطة، أنّ استعمال أهل اللغة للولي بمعنى الأولى، لا يعني أنّه المراد في هذه الآية؛ لأنّ أهل اللغة يستعملون كذلك الولي بمعنى الناصر.

وهنا نقول: بضرورة بيان بطلان إرادة الناصر وغيرها من المعاني المحتملة، فيتمّ بذلك ثبوت المراد بالآية. وهذا ما قد بيناه سابقاً.

٣. بيّن العلّامة عدم عموم هذه الآية وأنّها مختصّة بأفراد معينين وقد حدّدتهم الآية بأوصافهم مشيراً إلى الآية أنّها لو كانت عامّة للزم من ذلك الاتحاد بين الولي والمتولى عليه.

وسوف نأتي لاحقاً على كيفية بيان العلّامة اختصاص هذه الآية بعليعليه السلام وتحديد مصداقها.

بيان المسألة الثانية: المصداق

إنّ بيان مصداق هذه الآية سوف يبحث عن طريق الاعتماد على الروايات التي تشير إلى أسباب نزول هذه الآية، وسيتمّ عرض رأي فريقي السنّة والشيعة، ثُمّ إبطال ما اعتمد عليه أهل السنّة، وبيان صحّة ما استدلّ به الشيعة.

المصداق من وجهة نظر الإمامية

أجمع علماء الإمامية على نزول هذه الآية في حقّ عليعليه السلام، وذلك حين تصدّق راكعاً في الصلاة بخاتمة:

عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفرعليه السلام قال: بينما رسول اللهصلى الله عليه وآله جالس وعنده قوم من اليهود فيهم عبد الله بن سلام، إذ نزلت عليه هذه الآية [إنّما وليكم...] فخرج رسول اللهصلى الله عليه وآله إلى المسجد

فاستقبله سائل، فقال: هل أعطاك أحد شيئاً؟ قال: نعم، ذاك المصلّي، فجاء رسول الله صلى الله عليه وآله فإذا هو علي أمير المؤمنين عليه السلام.[١]

وقد روى صاحب *تفسير فرات الكوفي* ناقلاً عن ابن شهر آشوب إجماع الأُمة على نزول هذه الآية في حقّ علي عليه السلام.[٢]

هذا وقد ذكر الفيض الكاشاني تصدّق علي عليه السلام بحلّة كانت أهديت إليه عليه السلام وقيمتها ألف دينار، وكان علي عليه السلام في المسجد يصلّي، ءإذا بذلك المسكين يدخل المسجد ويطلب الصدقة من علي عليه السلام فطرح عليه السلام الحلّة وأوما بيده إليه أن يأخذها، ولكنّه يذكر في مطلب آخر، قصة تصدق علي عليه السلام بالخاتم ويقول: هي أشهر.[٣]

وروي كذلك في *التفسير المنسوب للإمام العسكري*، فإنّه يذكر قصّة تصدّق علي عليه السلام بالخاتم ونزول هذه الآية بحقّه عليه السلام.[٤]

وهناك العديد من التفاسير التي ذكرت نزول هذه الآية بحقّ علي عليه السلام، منها: *التبيان في تفسير القرآن*،[٥] *مجمع البيان*،[٦] *الدرر الملتقطة*،[٧] *الميزان*،[٨] *الأمثل*.[٩] أمّا الكتب الحديثية التي ذكرت سبب النزول هذه الآية هي:

الكافي:

عن أحمد بن عيسى، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ...﴾ ثُمّ وصفهم الله عزّ وجلّ فقال:

---

١. *تفسير القمّي*، علي بن إبراهيم القمّي: ١٩٨/١.

٢. *تفسير فرات الكوفي*، فرات بن إبراهيم الكوفي: ٨/٨.

٣. *التفسير الآصفي*، محمّد بن المرتضى، الفيض الكاشاني: ٣٢٩/١.

٤. *تفسير الإمام العسكري*، مدرسة الإمام المهدي عجل الله فرجه: ٣٠/١.

٥. *التبيان في تفسير القرآن*، محمّد بن الحسن الطوسي: ٥٥٨/٣.

٦. *مجمع البيان في تفسير القرآن*، الفضل بن الحسن الطبرسي: ٣٣٣/٣.

٧. *الدرر الملتقطة في تفسير الآيات القرآنية*، محمّد إسماعيل بن الحسن المازندراني: ١٣/٦.

٨. *الميزان في تفسير القرآن*، محمّد حسين الطباطبائي: ٨/٦.

٩. *الأمثل*، ناصر مكارم الشيرازي: ٤٦/٤.

﴿يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ وكان أمير المؤمنين في صلاة الظهر وقد صلّى ركعتين وهو راكع وعليه حلّة قيمتها ألف دينار... فجاء سائل فقال: السلام عليك يا ولي الله وأولى بالمؤمنين من أنفسهم تصدّق على مسكين، فطرح الحلّة إليه وأومأ بيده إليه أن احملها، فأنزل الله عزّ وجلّ فيه هذه الآية... .[1]

يروي الطبرسي في احتجاج عليّ على أبي بكر لما كان يعتذر إليه من بيعة الناس له ويظهر الانبساط له، فحاججه عليّ بالولاية من الله مع رسوله في آية الزكاة بالخاتم، وأقرّ أبو بكر أنّ الآية نزلت في حقّ عليّ ثُمّ يروي السيّد محمّد باقر الموسوي الخرسان في تعليقه على ما سبق قصّة نزول آية الولاية في حقّ عليّ،[2] وغيرها من الموارد الأُخرى.[3]

الخلاصة: يمكننا القول: بأنّ هناك إجماعاً عند الإمامية على نزول هذه الآية في حقّ عليّ، ونقل هذا الإجماع، الشريف المرتضى،[4] الحمصي الرازي،[5] البحراني،[6] الحلّي،[7] العلّامة شرف الدين[8] ـ حيث ادعى التواتر فيها ـ، العلّامة الطباطبايي،[9] الشهيد المطهري.[10]

---

١. *الكافي*، محمّد بن يعقوب الكليني: ٢٨٨/١.

٢. *الاحتجاج*، أحمد بن علي الطبرسي: ١١٨/١.

٣. *كشف الغمة في معرفة الأئمّة*، علي بن عيسى الأربلي: ٦٢/١، *المسترشد*، محمد بن جرير الطبري: ٣٠٢/١، *الإفصاح*، محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري، المفيد: ٨٣/١ *العمدة*، يحيى الأسدي الحلّي، ابن البطريق: ١١٥/١.

٤. *الشافي في الإمامة*، علي بن الحسين الموسوي، الشريف المرتضى: ٢٢٢/٢.

٥. *المنقذ من التقليد*، محمود الحمصي الرازي: ٣٠٣/٢.

٦. *النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة*، ميثم بن علي البحراني: ٩٦.

٧. *مناهج اليقين في أصول الدين*، الحسن بن يوسف الأسدي، الحلّي: ٤٧٣، *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*: ١٩١ وغيرها.

٨. *المراجعات*، عبد الحسين شرف الدين: ٢٣٠.

9. *الشيعة في الإسلام*، محمّد حسين طباطبايي: ١٥٥.

10. *الإمامة*، مرتضي المطهري: ١٨٤.

أسباب النزول عند العامة

بعد التتبع والبحث في أقوال مفسّري أهل السنّة، فيما يتعلّق بأسباب نـزول آية الولاية واختلاف الروايات في ذلـك، يمكننا تقسيم هذه الروايات إلى ثلاث مجموعات:

المجموعة الأُولى: الروايات التي تتحدّث عن نزول هذه الآية في عليﷺ وغيره دون أن يكون للمفسّر له رأي واضح قبال هذه الروايات.

المجموعة الثانية: الروايات التي تتحدّث عن نزول الآية في حقّ عليﷺ وحده، ولكن قد يفهم من ذكر هذه الروايات، اعتماد المفسّر إيّاها، وذلك لعدم ذكره موارد نزول أُخرى، في غير عليﷺ.

المجموعة الثالثة: الروايات التي تتحدّث عن نزول الآية في حقّ عليﷺ وغيره، مع ردّ نزولها في عليﷺ، أو ردّ دلالتها على الإمامة.

من هذا التقسيم يتبين لنا الاختلاف الموجود في روايات أهل السنّة، وعدم الإجماع على نزولها في عليﷺ، وهذا ما أشار إليه الشيخ الطوسي(رض)، حيث قال:

> اختلفوا فيمن نزلت هذه الآية فيه، فروى أبو بكر الرازي في كتاب أحكام القرآن والطبري، والرماني، ومجاهد، والسدي: إنّها نزلت في عليﷺ حين تصدق بخاتمة وهو راكع،... وقال الحسن والجبائي: إنّها نزلت في جميع المؤمنين. وقال قوم نزلت في عبادة بن الصامت في تبرئه من يهودي بني قينقاع، وحلفهم إلى رسول الله والمؤمنين، وقال الكلبي: نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه لما أسلموا فقطعت اليهود موالاتهم، فنزلت الآية.[1]

بيان المجموعة الأُولى

وردت في تفاسير عدّة عند أهل السنّة نزول آية الولاية في حقّ عليﷺ

---

١. *التبيان في تفسير القرآن*، محمّد بن الحسن الطوسي: ٥٥٩/٣.

وغيره، فمنهم من ينقل أنّ الآية عامّة وفي كلّ المؤمنين وعليﷺ منهم، ومنهم من ينقل أنّها نزلت في عبادة بن الصامت، ومنهم من ينقل أنّها نزلت في عبد الله بن سلام، أو في المهاجرين والأنصار، أو في أبي بكر، ومن هذه الموارد:

ذكر جلال الدين السيوطي:

أخرج الخطيب في المتفق عن ابن عبّاس، قال: تصدّق علي بخاتم وهو راكع، فقال النبي للسائل: من أعطاك هذا الخاتم، قال: ذاك الراكع، فأنزل الله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ...﴾.[١]

ونقل روايات أُخرى أنّها نزلت في عبادة وأصحاب النبيﷺ ورواية أنّها عامة وأنّ علياًﷺ من الذين آمنوا.[٢] وفيما يلي التفاسير التي ذكرت هذه الرواية:

الكشف والبيان،[٣] *النكت والعيون*،[٤] *تفسير ابن أبي حاتم*،[٥] *تفسير البحر المحيط*،[٦] *معالم التنزيل*،[٧] *لباب التأويل*،[٨] *أيسر التفاسير*،[٩] *السراج المنير*،[١٠] *تفسير مقاتل*،[١١] *الجامع لأحكام القرآن*،[١٢] *تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان*،[١٣]

---

١. *الدر المنثور في التأويل بالمأثور*، جلال الدين السيوطي: ٢٩٤/٢.
٢. المصدر: ٢٩٤/٢.
٣. *الكشف والبيان*، أحمد بن محمّد الثعلبي: ١١٤/٥، ١١٦.
٤. *النكت والعيون*، علي بن محمّد الماوردي: ٣٦٨/١.
٥. *تفسير بن أبي حاتم*، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: ١١/٥، ١٥.
٦. *تفسير البحر المحيط*، محمّد بن يوسف بن حيان: ٤٦١/٤.
٧. *معالم التنزيل*، الحسين بن مسعود البغوي: ٧٢/٣.
٨. *لباب التأويل في معاني التنزيل*، علي بن محمّد الشيحي: ٣٠٢/٢.
٩. *أيسر التفاسير*، أبو بكر الجزائري: ٤٠٧/١.
١٠. *تفسير السراج المنير*، محمّد الشربيني الخطيب: ٨٣٢/١.
١١. *تفسير مقاتل*، مقاتل: ٤٠٥/١.
١٢. *الجامع لأحكام القرآن*، محمّد بن أحمد القرطبي: ٢٠٧/٦.
١٣. *تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان*، عبد الرحمن بن ناصر السعدي: ٢٣٦/١.

في ظلال القرآن،[1] *المصحف الميسر*،[2] *فتح القدير*،[3] *جامع البيان*،[4] *تفسير أبو السعود*،[5] *زاد المسير في علم التفسير*،[6] *التحرير والتنوير من التفسير*.[7]

بيان المجموعة الثانية

في هذه المجموعة بيان لبعض التفاسير التي ذكرت الروايات في حقّ عليﷺ فقط دون أن يظهر من كلام ناقل هذه الرواية اعتماده عليها، ولعلّ اقتصار المفسّر على هذه الرواية دون غيرها مُشعِر بقبوله لها، ومن هذه التفاسير:

الكشاف،[8] *تفسير البيضاوي* الذي ذكر نزول الآية في عليﷺ قائلاً:

> واستدل بها الشيعة على إمامته... وإن صحّ أنّه نزل فيه، فلعلّه جيء الجمع ليرغب الناس في مثل فعله ليندرجوا فيه... .[9]

وكذلك *تفسير النسفي*،[10] *أحكام القرآن*.[11]

بيان المجموعة الثالثة

وردت مجموعة من الروايات يشير بعضها إلى أنّ الآية نزلت في حقّ

---

١. *في ظلال القرآن*، سيّد قطب: ٣٨٧/٢ و٣٩٢.
٢. *المصحف الميسر*، موقع مجمع الملك فهد: ٢٣٣/١.
٣. *فتح القدير*، محمّد بن علي الشوكاني: ٧٦/٢.
٤. *جامع البيان في تأويل القرآن*، محمّد بن جرير الطبري: ٤٢٤/١٠ و٤٢٥.
٥. *إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم*، محمّد بن محمّد العمادي: ٢٥٧/٢.
٦. *زاد المسير في علم التفسير*، عبد الرحمن بن علي الجوزي: ٣٨٢/٢.
٧. *التحرير والتنوير من التفسير*، ابن عاشور: ١١٥٦/١.
٨. *الكشاف*، محمود بن عمر الزمخشري: ٦٤٨/١ و٦٤٩.
٩. *أنوار التنزيل وأسرار التأويل*، عبد الله البيضاوي: ٣٣٨/١.
١٠. *مدارك التنزيل وحقائق التأويل*، أحمد بن محمود النسفي: ٢٨٩/١.
١١. *أحكام القرآن للكيا الهراسي*، عماد الدين بن محمّد الطبري: ٢٠٤/٢.

عليﷺ، وأُخرى أنّها عامة وثالثة أنّها نزلت عامّة في غير عليﷺ، وقد قام بعض المفسّرين بالردّ على من قال بنزولها في عليﷺ، وهناك من ذكر نزولها في عليﷺ، ولكنّه قام بالردّ على الاستدلال بها على إمامته، ومن هذه التفاسير:

مفاتيح الغيب (التفسير الكبير):[١] حيث ذكر وجود أقوال في مراد الآية من: «الذين آمنوا»» إمّا عامّة المؤمنين وإن نزلت في حقّ عبادة بن الصامت، أو عبد الله بن سلام، أو أنّ مراد الآية شخص واحد، أمّا هو أبو بكر، أو عليﷺ، ثُمّ نقل استدلال الشيعة بهذه الآية وردّ استدلالهم، ثُمّ ردَّ نزول الآية في حقّ عليﷺ، حيث قال:

> وأمّا استدلالهم [الشيعة] بأنّ الآية نزلت في حقّ علي فهو ممنوع، فقد بيّنا أنّ أكثر المفسّرين زعموا أنّه في حقّ الأُمة... ومنهم من يقول: إنّها نزلت في حقّ أبي بكر.[٢]

كما قام ابن كثير بالردّ على الروايات الواردة في حقّ عليﷺ ويصف أنّ كلّ هذه الروايات غير صحيحة قائلاً:

> وليس يصحّ شيء منها بالكلية لضعف أسانيدها وجهالة رجالها... إنّ هذه الآيات كلّها نزلت في عبادة بن الصامت... .[٣]

ونقل عنه كذلك محمّد سيّد طنطاوي مصرِّحاً برفضه لمراد: «الذين آمنوا» هو عليﷺ قائلاً:

> ما ورد من آثار تفيد أن المراد بالذين آمنوا شخصاً معيناً وهو علي، لا يعتمد عليها؛ لأنّها كما يقول ابن كثير لم يصح شيء منها بالكلية... .[٤]

أمّا الآلوسي الذي يرى أنّ استدلال الشيعة بالآية يضرّهم أكثر من أن

---

١. *التفسير الكبير*، محمّد بن عمر الرازي «الفخر الرازي»: ٣٨٢/١٢.

٢. المصدر: ٣٨٦/١٢.

٣. *تفسير القرآن العظيم*، إسماعيل بن عمر القرشي، بن كثير: ١٣٥/٣ـ١٣٨.

٤. *التفسير الوسيط*، محمّد سيد طنطاوي: ١٣٠٤/١.

يفيدهم؛ لأنّ فيه إبطالاً لإمامة الحسن والحسين﵉، و إبطالاً للثلاثة الأوائل، وقد رفض الإجماع على نزول الآية في علي﵇ وروى نزولها في المهاجرين والأنصار ومنهم علي﵇، ويرى أنّ الآية لما جاءت بصيغة الجمع فيه أوفق بأن يكون المراد عامّة ـ المهاجرين والأنصار ـ وإليك كلامه:

> الدليل كما يدلّ بزعمهم على نفي إمامة الأئمّة المتقدّمين كذلك يدلّ على سلب الإمامة عن الأئمّة المتأخرين كالسبطين... إنّا لا نسلّم الإجماع على نزولها في الأمير... .[1]

أمّا محمّد رشيد رضا فقد رفض أن يكون المراد بـ «الذين آمنوا» شخصاً واحداً، ويدعي أنّه لو كان هناك نصٌّ على الإمامة، لما حصل الخلاف بين الصحابة، حيث قال:

> ...كون المؤمنين في الآية يراد به شخص واحد، ضعيف... ولو كان في القرآن نصّ على الإمامة لما اختلف الصحابة فيها أو لاحتجَّ به بعضهم على بعض، ولم ينقل ذلك... ورووا من عدّة طرق أنّها نزلت في أمير المؤمنين... ولكن التعبير عن المفرد بالذين آمنوا، وعن إعطاء الخاتم بيؤتون الزكاة ممّا لا يقع في كلام الفصحاء من الناس، فهل يقع في المعجز من كلام الله على عدم ملاءمته للسياق... .[2]

والظاهر من كلامه إرادته الآية أنّها عامة لكلّ المؤمنين.

وبقيت علينا الإشارة إلى ما ذكره ابن تيمية الذي يرى أنّ حديث تصدّق علي﵇ كذب وموضوع بإجماع أهل العلم بالنقل قائلاً:

> وقد وضع بعض الكذابين حديثاً مفترى، أنّ هذه الآية نزلت في علي لما تصدّق بخاتمه في الصلاة، وهذا كذب بإجماع أهل العلم بالنقل، وكذبه بيّن من وجوه كثيرة... .[3]

---

١. *روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني*، محمود الآلوسي: ١٦٧/٦، ١٦٨.
٢. *تفسير المنار*، محمّد رشيد رضا: ٤٤٢/٦ و٤٤٣.
٣. *دقائق التفسير*، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني: ٢٠٦/٢.

بيان دلالة المصداق عند الإمامية

بعد أن ذكر العلّامة الحلّي الاستدلال بالآية على الولاية وبالاعتماد على مقدّمات ترجع إحداها إلى اللغة في تحديد معنى «إنّما»، والثانية تعتمد على بيان معنى الولي وانحصارها في الأولى بالتصرّف، وأمّا المقدّمة الثالثة فهي بيان أنّ الآية خاصّة غير عامة، ينتقل العلّامة بعد ذلك من بيان هذه المقدّمات الثلاث إلى النتيجة التالية:

> وإذ قد تمهدت هذه المقدّمات الثلاث فنقول: المراد بهذه الآية هو عليعليه السلام للإجماع الحاصل على أنّ من خصص بها بعض المؤمنين قال: إنّه عليعليه السلام فصرفها إلى غيره وخرق الإجماع،[1] ولأنهعليه السلام إما كل المراد أو بعضه للإجماع وقد بينّا عدم العمومية فيكون هو كلّ المراد، ولأنّ المفسّرين اتفقوا على أنّ المراد بهذه الآية عليعليه السلام؛ لأنّه لما تصدّق بخاتمه حالة ركوعه، نزلت هذه الآية فيه ولا خلاف في ذلك.[2]

وبيان العلّامة الحلّي: إنّ الروايات الواردة في نزول الآية واختصاصها بالبعض، لم يُرَد منها إلّا عليعليه السلام، وهذا مبني على أنّ كلّ من قال بإرادة فرد معين، قصرها على عليعليه السلام، وهذا دليل على أنّ المصداق هو عليعليه السلام، وهناك حجّة أُخرى: وهي أنّ الآية ـ كما قد تمَّ بحثه في السابق ـ، غير عامّة لكلّ المؤمنين لمحاذير ذكرناها في مكانها المناسب، فيكون عليعليه السلام هو المراد بالآية إضافة إلى أنّ اتفاق المفسّرين على نزولها في عليعليه السلام، كافٍ في تحديد مصداق: «الذين آمنوا» وأنّ لهم عين ولاية الله ورسوله، وما هو إلّا عليعليه السلام.

وقد ذكر الشيخ الطوسي في تفسيره أنّ المراد بـ«الذين آمنوا» هو عليعليه السلام:

---

1. كيف يجتمع هذا الإجماع مع ما نقله الشيخ الطوسي من اختلاف الأمة، والأقوال الأخرى في نزولها في غير عليعليه السلام؟

٢. *كشف المراد*، حسن بن يوسف الحلّي: ١٩٠، ١٩١.

...فأمّا الذي يدلّ على أنّ المراد به في الآية ما ذكرناه [علي] هو أنّ الله تعالى نفى أن يكون لنا ولي غير الله وغير رسوله، والذين آمنوا بلفظة «إنّما»، ولو كان المراد به الموالاة في الدين لما خصّ بها المذكورين؛ لأنّ الموالاة في الدين عامّة في المؤمنين كلّهم... .[١]

ثُمّ ذكر قرائن تدلّ على أنّ «علياً عليه السلام» هو المخصوص بالآية منها: أنّ كلّ من قال: إنّ معنى الولي في الآية معنى الأحقّ قال: إنّه هو المخصوص بها، ومن خالف في اختصاص الآية يجعل الآية عامّة في المؤمنين، وذلك قد أبطلناه. منها: أنّ الطائفتين المختلفتين الشيعة وأصحاب بالحديث رووا أنّ الآية نزلت فيه خاصّة، ومنها: أنّ الله تعالى وصف الذين آمنوا بصفات ليست حاصلة إلّا فيه... وأجمعت الأُمة على أنّه لم يؤت الزكاة في حال الركوع غير أمير المؤمنين عليه السلام.[٢]

ويمكننا وبالاستفادة ممّا ذكره الشيخ الطوسي من الجمع بين الروايات المختلفة في أسباب نزولها وذلك بعد بيان نزول هذه الآية بنقل الطائفتين في علي عليه السلام، وأنّ صفة التصدّق في حالة الركوع قد انتفت عن غير علي عليه السلام يقول:

على أنّ الذي روي في الخبر من نزولها في عبادة بن الصامت لا ينافي ما قلناه، لأنّ عبادة لما تبرأ من حلف اليهود أعطي ولاية من تضمنته الآية، فأمّا ما روي من خبر عبد الله بن سلام فبخلاف ما ذهبوا إليه؛ لأنّه روي إنّ عبد الله بن سلام لما أسلم قطعت اليهود حلفه وتبرؤوا منه فاشتدّ ذلك عليه، وعلى أصحابه فأنزل الله تعالى الآية تسلية لعبد الله بن سلام وأصحابه وأنّه قد عوضهم عن مخالفة اليهود، ولاية الله وولاية رسوله وولاية الذين آمنوا، والذي يكشف عمّا قلناه إنّه قد روي إنّها لما نزلت خرج النبي صلى الله عليه وآله من البيت، فقال لبعض أصحابه: هل أعطى أحد سائلاً شيئاً، فقالوا: نعم، يا رسول الله قد أعطى علي بن

---

١. *التبيان في تفسير القرآن*، محمّد بن الحسن الطوسي: ٣/٥٦٠.

٢. المصدر: ٣/٥٦١.

أبي طالب السائل خاتمه، وهو راكع، فقال النبيﷺ: الله أكبر قد أنزل الله فيه قرآناً، ثُمّ تلا الآية إلى آخرها، وفي ذلك بطلان ما قالوه.[١]

وأمّا ما ذكر في الروايات أنّ الآية عامّة في المؤمنين، أو في المهاجرين والأنصار، فقد تمّ سابقاً الاستدلال على بطلان إرادة العموم، وأمّا أنّها نزلت في حقّ أبي بكر، فيمكننا القول: إنّ الروايات الواردة في حقّ عليعليه السلام أكثر ولا تقاومها الروايات الواردة في حقّ أبي بكر، زيادة على أنَّ أهل السنّة لو صحّت الرواية عندهم لوجدنا كتبهم قد زخرت بها ولاستفادوا منها في إثبات خلافة أبي بكر، والحال أنّ الذين ذكروا نزول الآية في أبي بكر لم يستدلّوا بها على إمامته، بل ذكرت كفضيلة له فقط،كما أنّ الواضح من الروايات عند الفريقين أنّ كلّ من ذكر حادثة التصدُّق بالخاتم خصّها بعليعليه السلام.

ويمكن لنا وتأييداً لما ذكرنا الاستفادة ممّا ذكره بعض علمائنا المعاصرين:

هذا الخطاب الإلهي: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ﴾ يتوجّه إلى الأُمة الإسلامية ليحدّد لها أولياءها بالخصوص، وأنّ المولى غير المولى عليه، فالذين آمنوا هم غير المخاطبين المولى عليهم، وسياق هذه الآية ليس كسياق الآية الشريفة: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ﴾ وهو أمر لا يخفى على العارف بأساليب الكلام، وعليه فـ«الذين آمنوا...» هم أفراد لهم شأن وامتياز عن الآخرين، وذلك أمّا لأنّ هذه الصفات المذكورة تتجلى بكلّ واقعية فيهم، أو لأنّهم سبقوا غيرهم إليها، وحقيقة العلاقة ليست كالرابطة بين فردين أو جماعتين، بل هي علاقة خاصّة يكون أحد الأطراف مؤثراً في الآخر دون العكس وليس هي إلّا الأولوية في التصرّف مع الاختلاف أنّها أصالة بالنسبة لله وتبعاً لغيره.... .[٢]

وقد أضاف آية الله السيّد الرجائي ـ حفظه الله ـ أنّ حادثة التصدّق منحصرة في عليعليه السلام:

---

١. *التبيان في تفسير القرآن*، محمّد بن الحسن الطوسي: ٥٦٤/٣.
٢. *الإمامة والولاية في القرآن الكريم*، علي أكبر اليزدي، وغيرهم: ٦٢، ٦٤.

...لم ينقل في التاريخ الموثوق به أنّ واحداً منهم غير أمير المؤمنينعليه السلام تصدّق في ركوع صلاته، فنفس الآية تدلّ على ثبوت ولاية، سنخ ولاية الرسولصلى الله عليه وآله لعليعليه السلام وحيث إنّه لا يكون نبياً، فلا بدّ أن يكون إماماً، فما ثبت للرسولصلى الله عليه وآله من فرض الطاعة، ثابت له، وهو المطلوب.[1]

هذا تمام الكلام في بحث تحديد دلالة ومصداق الآية القرآنية.

إشكالات القوشجي

إنّ الظاهر من كلام القوشجي قبوله نزول الآية في حقّ عليعليه السلام، ولكن لا يعني هذا اختصاصها بعليعليه السلام، وهذا يظهر من قوله:

وقول المفسّرين أنّ الآية نزلت في حقّ عليعليه السلام لا يقتضي اختصاصها به...[2]

وفيما يلي بيان لما ذكره القوشجي من إشكالات:

١. **إرادة الولي بمعنى الناصر والمحبّ**: يرى القوشجي أنّ الولي في الآية لا تدلّ على الأولى في التصرّف، بل تدلّ على الناصر والمحبّ بدلالة سياق الآيات ما قبل الآية وما بعدها، حيث قال تعالى قبل هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاء بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ﴾، فالآية تنهى عن ولاية اليهود والنصارى، وليس المراد منها التصرّف والإمامة، وكذلك ما بعد الآية، حيث يقول تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّ اللّه وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ اللّه هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ فالتولي هنا بمعنى النصرة والمحبّة، فما قبل وبعد الآية تتحدّث عن النصرة والمحبّة، فتحمل هذه الآية كذلك، لكي يتلاءم أجزاء الكلام.

٢. **استعمال «إنما» لنفي النزاع**: إنّ الحصر بـ«إنّما» يكون نفياً لما وقع فيه

---

١. *المنهج القويم في إثبات الإمامة من الذكر الحكيم*، محمّد الرجائي: ٤٦/١.

٢. *شرح تجريد الاعتقاد*، علي بن محمّد القوشجي: ٣٦٨.

التردد والنزاع، والأمر ظاهر في عدم وجود النزاع على إمامة الثلاثة في وقت نزول الآية، فالآية في بيان أنّ النصرة للمؤمنين ومحصورة فيهم ولا تشمل غير المؤمنين من اليهود والكافرين.

٣. **ظهور الآية في ثبوت الولاية بالفعل في الحال**: إنّ ظاهر الآية ثبوت الولاية بالفعل في الحال، والمعلوم أنّ إمامة عليعليه السلام كانت بعد رسول اللهصلى الله عليه وآله.

٤. **ولاية تصرّف عليعليه السلام في حياة النبيصلى الله عليه وآله مكابرة**: إنّ علياًعليه السلام كانت له ولاية التصرّف في أمر المسلمين في زمن حياة ووجود النبيصلى الله عليه وآله مكابرة، وصرف للآية عن الحال إلى المآل، وهذا أمر لا يستقيم في حقّ الله ورسوله؛ وذلك لأنّ ولاية الله ورسوله، فعلية ومع القول بولاية علي مآلية، فهذا غير وارد.

٥. **«الذين آمنوا» صيغة جمع**: إنّ الآية، قد وردت بصيغة الجمع، وهذه الصيغة لا تستخدم في الواحد إلّا مع وجود الدليل على ذلك، ومن هنا قام القوشجي بالردّ على دعوى انحصار الآية بعليعليه السلام قائلاً: إنّ ما تستند إليه الشيعة لدعوى الانحصار تتمثّل في أمرين. وهما سيمثلان الإشكال السادس والسابع.

٦. **عدم اختصاص الآية بعليعليه السلام**: يقول القوشجي: اعتمد الشيعة على اتفاق المفسّرين في نزول هذه الآية بحقّ عليعليه السلام، ولكن المورد لا يخصص الوارد.

٧. **عدم لزوم «راكعون» حالاً من «يؤتون»**: إنّ دعوى انحصار الأوصاف في عليعليه السلام مبنية على كون «وهم راكعون» حالاً، ولكن القوشجي يقول: باحتمال كون المراد معطوفاً، أي: أنّ الذين آمنوا يركعون في صلاتهم لا كصلاة اليهود الخالية من الركوع، أو بمعنى: إنّهم خاشعون خاضعون. والقوشجي في هذا المورد يكفيه الاحتمال المؤدّي إلى بطلان استدلال الشيعة.[1]

---

[1]. راجع: شرح *التجريد الاعتقاد*، علي بن محمّد القوشجي: ٣٦٨ ـ ٣٦٩.

الردّ على إشكالات القوشجي

الردّ على الإشكال الأوّل

لا يمكن اعتماد وحدة السياق دليلاً على المطلوب، وذلك لما عرفناه من عدم نزول آيات القرآن بالترتيب الذي نجده في القرآن الكريم، فنجد مثلاً: أنّ آية التطهير الواردة في سياق آيات الحديث عن نساء النبيﷺ، ومع ذلك فلا يعتمد أهل العلم على السياق، بل على النصّ الوارد عن النيﷺ بأنّ المراد من أهل البيت هم علي وفاطمة والحسن والحسينﷺ، وأنّ زوجات النبيﷺ خارجات عن مورد الآية تخصصاً.

ويمكننا الاستفادة ما ذكره العلّامة الطباطبائيﷺ، حيث قال:

...من المسلَّم أيضاً أنّ جميع آياتها [سورة المائدة] لم تنزل دفعة واحدة، ففي خلالها آيات لا شبهة في نزولها قبل ذلك ومضامينها تشهد بذلك، وما ورد فيها من أسباب النزول يؤيّده، فليس مجرّد وقوع الآية بعد الآية أو قبل، يدلّ على وحدة السياق، ولا أنّ بعض المناسبة بين آية وآية تدلّ على نزولهما معاً دفعة واحدة أو اتّحادهما في السياق.[1]

أشار إلى ذلك أيضاً مكارم الشيرازي قائلاً:

إنّ الآيات الواردة في سورة واحدة أو الآيات المتعاقبة ليست دائماً ذات مفهوم مترابط كما لا تشير دائماً إلى معنى واحد، ولذلك يحصل كثيراً أن تروى لآيتين متعاقبتين حادثتان مختلفتان أو سببان للنزول، ويكون النتيجة أن ينفصل مسير واتجاه كلّ آية عن مسير الآية التالية لها... وآية ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ﴾ بدلالة سبب نزولها جاءت في شأن تصدق الإمام علي أثناء الركوع.

أمّا الآيات السابقة واللاحقة لها فقد نزلت في أحداث أُخرى...؛ لأنّ الآيات الأُخرى تضمنت الحديث عن الولاية بمعنى النصرة والإعانة بينما الآية ـ موضوع البحث ـ تحدّثت عن الولاية بمعنى القيادة والتصرّف.[2]

---

١. *تفسير الميزان*، محمّد حسين الطباطبائي: ٦/٦.
٢. *تفسير الأمثل*، ناصر مكارم شيرازي: ٥٥/٤.

وقال السيّد الرجائي:

لا دلالة لسياق الآيات على كون الولاية بمعنى المحبّة، بل إنّه لما كانت الولاية المستفادة من الآية محصورة في بعض خاصّ من المؤمنين، كانت ولاية خاصّة، وهي رئاسة الدين والدنيا، وذلك أنّ سائر ولايات المؤمنين لا تختّص ببعضهم دون بعض، فالولاية المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ﴾ المراد بها ولاية النصرة والمحبّة والتكامل... .[١]

هذا وقد تمّ سابقاً إبطال إرادة الناصر، وذلك أنّ إرادة الناصر، يجعل الحصر لا فائدة منه؛ لأنّ نصرة المؤمنين عامّة بدليل قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ﴾. كذلك يلزم من القول بالناصر وحدة الولي والمتولى عليه، وهذا باطل.

الردّ على الإشكال الثاني

إنّ ما ادّعاه القوشجي من عدم وقوع النزاع في إمامة الثلاثة المتقدّمين على علي عليه السلام فالجواب:

وفيه ـ مع النقض بالنسبة إلى الله ورسوله، فإنّه لا نزاع للمخاطبين في ولاية ما يضادهما ـ إنّه لو سلم اعتبار التردد والنزاع، فإنّما هو في القصر الإضافي لا الحقيقي. ولو سُلّم، كفى النزاع في علم الله تعالى، فإنّه سبحانه عالم بوقوع النزاع في إمامة الثلاثة في المستقبل.[٢]

وردّ كذلك الأردبيلي قائلاً:

كما أنّ قوله: «على أنّ الحصر إنّما يكون نفياً لما وقع فيه تردد ونزاع» حكم بغلطية القرآن واعتراض، إذ لا نزاع في أنّ «إنّما» للحصر، وهو قد سلّمه أيضاً على الظاهر، فليس الاعتراض بعدم صحّته إلّا على

---

١. *المنهج القويم في إثبات الإمامة من الذكر الحكيم*، محمّد الرجائي: ٤٧/١.

٢. *دلائل الصدق لنهج الحقّ*، محمّد حسن المظفر: ٣٠٤/٤.

الله تعالى، على أنّه لو سُلّم اشتراط التردد والنزاع في الحصر، فيكفي علم الله تعالى بثبوت ذلك في نفوس المترددين أو بأنّه سيقع.[١]

إضافة إلى ما ذكره، يمكننا القول بوجود بعض الشواهد التي تدلّ على أنّه ومنذ زمن رسول اللهصلى الله عليه وآله، ظهرت من البعض، الطمع في الخلافة والتشاور على الإمارة، رغم التأكيد المستمّر وفي مواطن عديدة من النبيصلى الله عليه وآله على خلافة عليعليه السلام، ولكن الحسد والطمع الكامن في نفوس البعض، جعل سفينة الخلافة تسير على خلاف مجراها الطبيعي.

في رواية أنّ النبيصلى الله عليه وآله قال:

لأعطين الراية غداً رجلاً يفتح الله على يديه يحبّ الله ورسوله ويحبّه الله ورسوله، فبات الناس يخوضون ليلتهم أيّهم يعطاها، فلما أصحب الناس، غدوا على رسول اللهصلى الله عليه وآله، كلّ منهم يرجو أن يعطاها، فقالصلى الله عليه وآله: أين علي بن أبي طالب؟ فقيل: يا رسول الله أرمد، فقال: أرسلوا إليه، فأتي به، فبصق في عينيه ودعا له، فبرأ، حتّى كأن لم يكن به وجع. وفي *صحيح مسلم*: قال عمر بن الخطاب: فما أحببت الإمارة إلّا يؤمئذٍ فتساورت لها رجاء أن أدعى لها.[٢]

وما جرى يوم السقيفة، واتفاق القوم على خلافة أبي بكر، وعدم مشاركة عليعليه السلام وكبار الصحابة في ذلك اليوم، وكلّ ما ابتلي به المسلمون من شقاق ونزاع بعد وفاتهصلى الله عليه وآله، لهو أكبر شاهد ودليل على الطمع الكامن في نفوس البعض، فقد تجاهل البعض أقوال رسول الله حول ضرورة الالتفاف حول العترة، والمواطن العديدة التي برز فيها كلامهصلى الله عليه وآله في اختيار عليعليه السلام خليفة بعد رسول اللهصلى الله عليه وآله، وهذه اُمور تدلّ على ما كانت تخفيه صدورهم من تخطيط لسلب الخلافة والاستئثار بها.

---

١. *الحاشية على إلهيات الشرح الجديد للتجريد*، أحمد الأردبيلي: ٢١٦، ٢١٧.

٢. *الأربعون حديثاً*، سليمان بن عبد الله الماحوزي: ١٨١.

الردّ على الإشكال الثالث

والردّ ما ذكره الشيخ المظفر:

> إنّ ولاية كلّ منهم بحسبه، فولاية الوصي في طول ولاية النبي وبعدها، فإذا دلّت الآية على ولاية أمير المؤمنين عليه السلام وإمامته، فقد دلّت على أنّها بعد رسول الله صلى الله عليه وآله على أنّ الحقّ ثبوت الولاية لأمير المؤمنين عليه السلام في حياة النبي صلى الله عليه وآله برتبة ثانية، فتجب طاعته وتمضي تصرّفاته، لكنّه ساكت غالباً كما هو شأن الإمام في حياة الإمام الذي قبله، كالحسن عليه السلام في زمن أبيه، والحسين في زمن أخيه عليه السلام.[1]

وقد ذكر الشيخ المظفر شواهد تدلّ على فعلية إمامة علي عليه السلام في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله، ومنها: حديث المنزلة، الذي يدلّ على أنّ ولاية هارون ثابتة وفعلية في زمن موسى، كذلك علي عليه السلام في زمن النبي صلى الله عليه وآله؛ لأن هارون كان شريكاً لموسى عليه السلام، وكذلك حديث الغدير، ومقولة عمر لعلي عليه السلام: أصبحت وأمسيت مولى كلّ مؤمن ومؤمنة، وما نقله الترمذي[2] بأنّ علياً عليه السلام قد أصاب جارية من سبي، وقام أربعة من الرجال ووشوا بهذا الأمر إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال صلى الله عليه وآله:

> ما تريدون من علي كررها ثلاث مرّات، فهذا دالّ على فعلية ولاية علي إلى جانب فعلية ولاية رسول الله صلى الله عليه وآله.

ولا مانع بأن نقول: إنّ علياً عليه السلام كان إماماً في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله، وكانت إمامته فعلية ونافذة، ولكنّه مع وجود رسول الله صلى الله عليه وآله فإنّه لا يمارسها إلّا إذا اقتضت الضرورة لإجراء ولايته، كما في الرواية التي نقلها الترمذي حول سبي الإمام علي عليه السلام للجارية، فإنّه قد رأى مصلحة معينة في هذا الأمر ولذلك مارس ولايته ومن دون إذن من رسول الله صلى الله عليه وآله، وهذا ليس معناه أنّ ولاية علي عليه السلام في عرض ولاية رسول الله صلى الله عليه وآله، بل إنّه لثبوت عصمته يمارس ولايته عندما

---

١. *دلائل الصدق لنهج الحقّ*، محمّد حسن المظفر: ٣٠٤/٤.
٢. *سنن الترمذي*، محمّد بن عيسى الترمذي: ٩٧٨.

تقتضي الضرورة، كما مارس هارون نبوته في زمن نبوة موسىعليه السلام، فالأصل في نفاذ حكم موسىعليه السلام وبالتبع تنفذ نبوة هارون عند الضرورة.

الردّ على الإشكال الرابع

ما ذكرناه في الردّ على الإشكال الثالث يصحّ ذكره هنا، وليس اعتبارنا لتصرّف عليعليه السلام في زمن وجود رسول اللهصلى الله عليه وآله مكابرة؛ لأنّه لا مانع من إعمال ولاية عليعليه السلام إذا لم تكن في عرض ولاية رسول اللهصلى الله عليه وآله. وما ادّعاه القوشجي من أنّ دعوى صرف الآية عن الحال إلى المآل أمر لا يستقيم في حقّ الله ورسوله؛ وذلك لأنّ الآية في بيان ولاية الله ورسوله الحالية، فلا يمكننا صرف ولاية الذين آمنوا إلى المآلية، فهذا قد ورد ردّه من خلال الكلام السابق، فإنّ ولاية «الذين آمنوا» وهو عليعليه السلام حالية لا مآلية، بفعل ما قررناه سابقاً.

ويمكننا الوقوف على ما ذكر في هذا المجال ما قاله الماحوزي:

> ...فلنا أنّ نلتزم أن له ولاية التصرّف في حياة النبيصلى الله عليه وآله، ودعوى أنّ هذه الدعوى مكابرة، مكابرة وعناد؛ لأنّه قد قام الدليل القاطع على عصمتهعليه السلام، من أوّل عمره إلى آخره، وحينئذٍ فيجب على الأمة طاعته في أوامره ونواهيه...، كما في الأخبار التي تضمّنت أنّهصلى الله عليه وآله جعله وزيراً له، ومعلوم أنّ الوزير، له التصرّف في أُمور الرعية، لكن لا بالاستقلال بل بالنيابة عن الملك والتبعية له، كما في الأخبار الناطقة بأنّه قالعليه السلام: إنّهعليه السلام منه بمنزلة هارون من موسى... ولا يلزم من تصرّفه في الأمة حينئذٍ بالتبعية، كونه شريكاً حقيقياً في النبوة والرئاسة المطلقة... .[١]

الردّ على الإشكال الخامس

فيما يرتبط باستخدام صيغة الجمع لإرادة المفرد، يمكن لنا القول:

١. استعمال الجمع وإرادة الواحد، مذكور في موارد عدّة من القرآن الكريم.

---

١. *الأربعون حديثاً*، سليمان بن عبد الله الماحوزي: ١٨٢.

٢. هذا الاستعمال أمر متعارف عليه في لغة العرب.

والشاهد على النقطة الأُولى قوله تعالى:

﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ﴾.[١]

﴿فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَاءنَا وَأَبْنَاءكُمْ وَنِسَاءنَا وَنِسَاءكُمْ وَأَنفُسَنَا وأَنفُسَكُمْ﴾.[٢]

أمّا الآية الأُولى فالمراد منها هو عبد الله بن أبي بن سلول.[٣] والآية الثانية فالمراد «بأنفسنا» هو علي عليه السلام، و«نساءنا» هي الزهراء عليها السلام، و«أبناءنا» هما الحسن والحسين عليهما السلام.[٤]

إنّ استعمال الجمع وإرادة المفرد هذا أمر سائغ في لغة العرب ولا سيّما إذا كان الشخص عظيماً وله شأن ومنزلة بين قومه، فيخاطب بلغة الجمع ويراد به المفرد.

وقد أشار الأردبيلي إلى استعمال الجمع وإرادة المفرد، لإشعار الناس بضرورة الاتّصاف بهذا الوصف، فقال:

> ...فيحتمل الجمعية للتعظيم وهو في القرآن والحديث وغيرهما كثير، أو للإشعار بأنه ينبغي أن يكون الذين آمنوا بهذا الوصف، فهو للترغيب على التصدّق وإيتاء الزكاة ولو كان في الصلاة، ولا يجعل ذلك عذراً، بل يغتنم الفرصة إذ قد تفوت بعدها.[٥]

وهذا المعنى نجده في بعض روايات العامّة كأمثال الزمخشري، الذي قال:

> فإن قلت: كيف صحّ أن يكون لعلي(رض) واللفظ لفظ جماعة؟ قلت: جيء به على لفظ الجمع، وإن كان السبب فيه رجلاً واحداً،

---

١. المنافقون: ٨.

٢. آل عمران: ٦١.

٣. *تفسير الميزان*، محمّد حسين الطباطبائي: ٢٨٢/١٩.

٤. المصدر: ٢٢٣/٣.

٥. *الحاشية على إلهيات الشرح الجديد للتجريد*، أحمد الأردبيلي: ٢١٧.

ليرغب الناس في مثل فعله، فينالوا مثل ثوابه، ولينبّه على أنّ سجية المؤمن يجب أن تكون على هذه الغاية في الحرص على البر والإحسان وتفقد الفقراء حتّى إن لزمهم أمر لا يقبل التأخير وهم في الصلاة، ولم يؤخروه إلى الفراغ منها.[١]

الردّ على الإشكال السادس

يرى القوشجي أنّ اتفاق المفسّرين على نزول الآية في علي﵇ ليس معناه اختصاصها به، فالمورد لا يخصص الوارد. نقول: إنّنا قد أثبتنا فيما مضى انحصار الولاية في الآية بالأولوية في التصرّف، لأنّ دلالتها على غير ذلك ينفي الغاية من الحصر في الآية بأفراد معينين، وتفسير الولاية بالنصرة تقتضي كونها عامّة، وليس المراد بالآية إذاً أفراد لهم صفات خاصّة وإلا لزم اتّحاد الولي والمولّى عليه، وهذا ما تمّ بيانه سابقاً، فلا يمكن أن تكون هذه الآية عامّة، فيلزم إذاً الخصوص.

الردّ على الإشكال السابع

في الردّ على هذا الإشكال نذكر عدّة أمور:

١. إنّنا وبالرجوع إلى مرويات أهل السنّة، نجد أنّ كلّ الذين رووا ونقلوا هذه الرواية ـ تصدق علي﵇ في ركوعه ـ فهي مبنية على أنّ علياً﵇ تصدق وهو في صلاته وفي حالة الركوع، فما ذهب إليه القوشجي خلاف ذلك.

٢. حمل «راكعون» على العطف، خلاف الظاهر، فالمراد منه الركوع الواقعي، وفيه مخالفة للمصطلح الشرعي من الركوع.

---

١. *الكشاف*، محمود بن عمرو الزمخشري: ٣٨/٢، *أنوار التنزيل وأسرار التأويل*، عبد الله البيضاوي: ٣٣٨/١، *إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم*، محمّد بن محمّد العمادي: ٢٥٧/٢، *مدارك التنزيل وحقائق التأويل*، أحمد بن محمود النسفي: ٢٨٩/١.

يقول آية الله مكارم الشيرازي ـ حفظه الله ـ:

لاشكّ أنّ الركوع المقصود في هذه الآية هو ركوع الصلاة، ولا يعني الخضوع؛ لأنّ الشارع المقدّس اصطلح في القرآن على كلمة الركوع للدلالة على الركن الرابع للصلاة... .[١]

وذكر الشيخ الطوسي قائلاً:

لأنّ القائل إذا قال لغيره: لقيت فلاناً، وهو راكب لم يفهم منه إلّا لقاؤه له في حال الركوب، ولم يفهم منه أنّ من شأنه الركوب، وإذا قال: رأيته وهو جالس أو جاءني وهو ماشٍ لم يفهم من ذلك كلّه إلّا موافقة رؤيته.[٢]

٣. الاعتماد على ما فهمه بعض من مفسّري أهل السنّة حين أشاروا إلى صحّة هذا الفعل أثناء الصلاة، وأنّ الفعل اليسير لا يؤدّي إلى بطلان الصلاة، والشاهد على ذلك ما ذكره القرطبي:

... قال الكيا الطبري: وهذا يدلّ على أنّ العمل القليل لا يبطل الصلاة، فإنّ التصدّق بالخاتم في الركوع عمل جاء به في الصلاة ولم تبطل به الصلاة... .[٣]

٤. لو قلنا: بأنّ المراد من «راكعون» من دون أن يقترن بحادثة معينة وأنّ المراد أنّهم متّصفون بأنّهم يركعون في صلاتهم لا كاليهود الذين لا ركوع لهم في صلاتهم، فمثل هذا الكلام الركيك بعيد عن أُسلوب القرآن الكريم، وبناءً على هذا يكون مراد الآية: إنّ الذين آمنوا لهم صفات أنّهم يقيمون الصلاة المشتملة طبعاً على الركوع ويؤتون الزكاة ويركعون في صلاتهم، فهذا تكرار لا فائدة منه، بل هو لغو في الكلام.

٥. مع التنزل بإرادة الخشوع، يبقى ما دللنا عليه بكلّ الأحوال من أنّ الآية

---

١. *تفسير الأمثل*، ناصر مكارم شيرازي: ٤/٤٦.

٢. *التبيان في تفسير القرآن*، محمّد بن الحسن الطوسي: ٣/٥٦١.

٣. *الجامع لأحكام القرآن*، محمّد بن أحمد القرطبي: ٦/٢٠٧.

خاصّة بمن لهم أولوية التصرّف سواء ركعوا ركوعاً حقيقياً في صلاتهم، أم كانوا خاشعين لله تعالى.

ختاماً، أذكر ما قاله الشيخ المفيد(رض):

كما اشتهرت صدقة أمير المؤمنينﷺ بخاتمه وهو في الركوع حتّى علم به الخاصّ والعام، وشاعت نفقته بالليل والنهار والسرّ والإعلان ونزل بها محكم القرآن.[١]

وبهذا تمّ بيان دلالة آية الولاية على ولاية عليﷺ، وتمَّ كذلك عرض للإشكالات الواردة عليها وبيان ما يناسبها من ردود.

الخلاصة

ما خلصنا إليه من البحث في الأدلّة الدالة على إمامة عليﷺ ما يلي:

١. ثبوت حديث الغدير سنداً ودلالة على إمامة عليﷺ، وتواتره في كتب الفريقين، وإثبات أنّ المراد بـ«من كنت مولاه فعلي مولاه»، الأولى بالتصرّف دون غيرها من المعاني.

٢. ثبوت حديث المنزلة سنداً ودلالة على الإمامة أيضاً، وما ورد في *صحيح البخاري* و*صحيح مسلم* و*مسند أحمد* كافٍ في البحث عن وجوده في المصادر الأخرى.

٣. بعد التعرّض للإشكالات التي أثارها القوشجي وأتباع المدرسة الأشعرية تبين لنا بطلان هذه الإشكالات، وتمّ الردّ عليها، وهذه الإشكالات مرتبطة بحديثي الغدير والمنزلة.

٤. الوقوف على آية الولاية: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾، وقد تمَّ التعرّض لهذه الآية ودلالتها على الإمامة، وبيان ما ورد من إشكالات ثُمّ الردّ عليها.

---

١. *الإفصاح في الإمامة*، محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري، المفيد: ١٣٣.

٥. حديث الدار من جملة الأحاديث المثبتة لإمامة عليعليه السلام من أوائل الدعوة العلنية للإسلام، وهذا حديث متواتر عند الإمامية ومستفيض عند أهل السنّة، وملزم الحجّة للخصم. وتمَّ البحث فيه سنداً ودلالة، وتمَّ بيان أنّ هذه الحادثة مرتبطة بسبب نزول الآية القرآنية: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾.

٦. عرضنا في نهاية المطاف مجموعة من الأحاديث التي صنَّفها العلّامة الحلّي وكثير من علماء الإمامية في دائرة النصوص الجلية المثبتة لإمامة عليعليه السلام، وتمَّ البحث فيها سنداً ودلالة بصورة موجزة لاعتقادي بكفاية حديث الغدير و حديث المنزلة وآية الولاية دلالة على المطلوب.

الخاتمة

إنّ أهمّ ما توصلنا إليه في هذا البحث، هو:

أوّلاً: إنّ الإمامة استمرار وإكمال للنبوة.

ثانياً: أثبتنا أنّ تعيين الإمام يكون بالنصّ الإلهي، ولا طريق غير النصّ.

ثالثاً: أبطلنا طريق الاختيار والتفويض إلى الأمة بأدلّة قاطعة.

رابعاً: بيان اهتمام الرسولصلى الله عليه وآله بالمندوبات والمستحبّات وبأبسط المسائل، ومن كان شأنه ذلك، فكيف بأمر الإمامة؟ وقد أثبتنا هذه الأُمور عن طريق سيرة الرسولصلى الله عليه وآله.

خامساً: بيان استخلاف الرسولصلى الله عليه وآله كلما أراد الخروج من المدينة وبيّنا ذلك عن طريق الشواهد، وأثبتنا أنّ سيرة النبيصلى الله عليه وآله كانت قائمة على الاستخلاف في غيبته دائماً في جميع الأحوال وجميع الأزمان هذا في حياته، فكيف بعد رحيله من الدنيا يترك الأمة دون أن يوصي؟

سادساً: ثبوت حديث الغدير سنداً ودلالةً على إمامة عليعليه السلام وتواتره في كتب الفريقين.

سابعاً: أثبتنا أنّ المراد «من كنت مولاه فعلي مولاه» الأولى بالتصرّف دون غيرها من المعاني.

ثامناً: ثبوت حديث المنزلة سنداً ودلالة على إمامة علي‏عليه السلام.

تاسعاً: أثبتنا أنّ آية الولاية تدل على الإمامة.

عاشراً: أثبتنا أنّ حديث الدار من جملة الأحاديث المثبتة لإمامة علي‏عليه السلام.

الحادي عشر: أبطلنا الإشكالات التي طرحها القوشجي والمدرسة الأشعرية سواء أكانت على الروايات أو على آية الولاية.

فهرس المصادر

القرآن الكريم.

نهج البلاغة.

١. ابن حيّان، محمّد، *تفسير البحر المحيط*، المكتبة الشاملة.

٢. ابن طاووس، علي بن محمد، *التحصين*، المكتبة الشاملة.

٣. ابن طاووس، علي بن محمد، *اليقين*، قم: *مؤسسة دار الكتاب*، ١٤١٣هـ ق.

٤. ابن فورك، محمّد، *مجرد مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري*، بيروت: دار الشرق ش م، بدون تاريخ.

٥. ابن منظور، محمّد، *لسان العرب*، بيروت: دار صادر، ط١.

٦. ابن منظور، محمّد، *مختصر تاريخ دمشق*، المكتبة الشاملة.

٧. الآبي الأزهري، صالح، *الثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني*، بيروت: المكتبة الثقافية.

٨. الأربلي، علي، *كشف الغمة في معرفة الأئمّة*، علّق عليه: السيد هاشم الرسولي، مكتبة بني هاشم، ١٣٨١هـ ق.

٩. الأردبيلي، أحمد، *الحاشية على إلهيات الشرح الجديد للتجريد*، قم: مركز انتشارات دفتر تبليغات إسلامي، ط٢، ١٤١٩هـ ق، ١٣٧٧هـ ش.

١٠. الأزدي، مقاتل، *تفسير مقاتل*، الأزدي، مقاتل بن سليمان، تفسير مقاتل، دارالكتب العلمية ـ بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ

١١. الإسترآبادي، محمد جعفر، *البراهين القاطعة في شرح تجريد العقائد الساطعة*، قم: مؤسسة بوستان كتاب مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي، ط ١، ١٤٢٦هـ ق، ١٣٨٤هـ ش.

١٢. الأسدي السيوري، الفاضل المقداد، مقداد، *اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية*، قم: مركز انتشارات دفتر تبليغات إسلامي، ط ٢، ١٤٢٢هـ ق، ١٣٨٠هـ ش.

١٣. الأسدي، الحلّي، ابن بطريق، يحيى، *العمدة*، المكتبة الشاملة.

١٤. الأسدي، العلّامة الحلّي، الحسن بن يوسف، *انديشه كلامى علامه حلى*، ترجمه: أحمد نمايى، مشهد، آستان قدس رضوى، ط ١، بدون تاريخ.

١٥. الأسدي، العلّامة الحلّي، الحسن، *الألفين في إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب* عليه السلام، سلسلة الكتب العقائدية (١٧٢)، مركز الأبحاث العقائدية.

١٦. الأسدي، العلّامة الحلّي، الحسن، *الباب الحادي عشر* للشارح: المقداد بن عبد الله السيوري، أبي الفتح بن مخدوم الحسيني، مشهد: مؤسسة وانتشارات آستان قدس رضوي، ١٣٦٨هـ ش.

١٧. الأسدي، العلّامة الحلّي، الحسن، *الرسالة السعدية*، قم: كتابخانه عمومي آية الله مرعشي نجفي، ط ١، ١٤١هـ ق.

١٨. الأسدي، العلّامة الحلّي، الحسن، *خلاصة الأقوال في معرفة الرجال*، مؤسسة نشر الفقاهة، ط ١، ١٤١٧هـ ق.

١٩. الأسدي، العلّامة الحلّي، الحسن، *كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد*، (قسم الإلهيات)، قم: مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، ط ٢، ١٣٨٢هـ ش.

٢٠. الأسدي، العلّامة الحلّي، الحسن، *مجموعة الرسائل كشف الفوائد*، قم: منشورات مكتبة آية الله مرعشي نجفي، ١٤٠٤هـ ق.

٢١. الأسدي، العلّامة الحلّي، الحسن، *معارج الفهم في شرح النظم*، منشورات دليل ما، ط ١، ١٤٢٨هـ ق، ١٣٨٦هـ ش.

٢٢. الأسدي، العلّامة الحلّي، الحسن، *مناهج اليقين في أصول الدين*، دار الأُسوة للطباعة والنشر، ط ١، ١٤١٥هـ ق.

٢٣. الأسدي، العلّامة الحلّي، الحسن، *نهج الحق وكشف الصدق*، مركز الأبحاث العقائدية، إيران ـ قم، ١٤٠٠هـ.

٢٤. الأسدي، العلّامة الحلّي، الحسن، *نهج المسترشدين*، قم: مجمع الذخائر الإسلامية.

٢٥. إسماعيل، أبو الفداء، *تاريخ أبي الفداء*، المكتبة الشاملة.
٢٦. الإسماعيلي الإصفهاني، خير الله، *قهرمان غدير*، چاپخانه مهر، ط٢، ١٣٩٢هـق.
٢٧. الأشعري، علي، *الإبانة عن أصول الديانة*، دمشق ـ بيروت، مكتبة دار البيان، ط٤، ١٤٢٠هـق، ١٩٩٩م.
٢٨. الأصبحي، مالك، موطأ مالك، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤١٣هـ.
٢٩. الأصبهاني، أحمد، *تاريخ أصبهان*، المكتبة الشاملة.
٣٠. الأصبهاني، أحمد، *حلية الأولياء وطبقات الأصفياء*، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـق.
٣١. الأصبهاني، أحمد، *معرفة الصحابة*، دارالوطن للنشر، الرياض، ط١، ١٤١٩هـ.
٣٢. الآلوسي، محمود، *روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني*، بيروت، دار إحياء القرآن المعري.
٣٣. الآمدي، محمّد، *الحاصل من المحصول في أصول الفقه*، بيروت: ذار المدار الإسلامي، ط١، ٢٠٠٢م.
٣٤. الآمدي، محمّد، *غاية المرام في علم الكلام*، القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٣٩١هـق.
٣٥. الأمين، محسن، *أعيان الشيعة*، بيروت: دار التعارف للمطبوعات، ١٤٠٦هـق، ١٩٨٦م.
٣٦. الأميني، عبد الحسين أحمد، *الغدير في الكتاب والسنّة والأدب*، قم: مركز الغدير للدراسات الإسلامية، ط١، ١٤١٦هـق، ١٩٩٥م.
٣٧. الأميني، عبد الحسين أحمد، *المناشدة والاحتجاج بحديث الغدير*، مركز الأبحاث العقائدية.
٣٨. الأندلسي، علي، *الفصل في الملل والأهواء والنحل*، بيروت: دار صادر، ط١ بدون تاريخ.
٣٩. الإيجي، عبدالرحمن، *شرح المواقف*، للشارح الجرجاني، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩هـ.ق، ١٩٩٨م.
٤٠. الباقلاني، محمّد، *تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل*، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ط١، ١٤٠٧هـق، ١٩٨٧م.
٤١. البحراني، ميثم، *النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة*، قم: مجمع الفكر الإسلامي، ط١، ١٤١٧هـق.

٤٢. البحراني، ميثم، *قواعد المرام في علم الكلام*، قم: من مخطوطات مكتبة آيـة الله المرعشي العامة (٣)، ط ١، ١٣٩٨هـ

٤٣. البحراني، هاشم، *حلية الأبرار*، المكتبة الشاملة.

٤٤. البخاري، محمّد وغيره، *موسوعة أطراف الحديث*، بيروت: دار ابن كثير، ط٣، ١٤٠٧هـ

٤٥. البخاري، محمّد، *صحيح البخاري*، القاهرة: دارالحديث، ط ١، ١٤٢٠هـ

٤٦. البدري، سامي، *شبهات وردود*، قم: حبيب، ط ٢، ١٤١٧هـ.ق.

٤٧. البرقي، أحمد، *المحاسن*، قم: المجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام، ط ٢، ١٤١٦هـ.ق.

٤٨. البروجردي، علي، *طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال*، مع مقدمـة لآيـة الله المرعشي النجفي، ط ١، المكتبة الشاملة.

٤٩. البستي، ابن حبان، محمّد، *السيرة*، المكتبة الشاملة.

٥٠. البستي، محمّد، *صحيح ابن حبّان بترتيب ابن بلبـان*، بيـروت: مؤسسة الرسـالة، ط ٢، ١٤١٤هـ.ق، ١٩٩٣م.

٥١. البصري البغدادي، ابن سعد، محمّـد، *الطبقات الكبـرى*، بيـروت: دار صـادر، ط ١، ١٩٦٨م.

٥٢. البصري البغدادي، محمّد، *غزوات الرسول وسراياه*، المكتبة الشاملة.

٥٣. البصري، ماوردي، علي، *النكت والعيون*، بيروت: دارالكتب العلمية.

٥٤. البغدادي، أحمد، *تاريخ بغداد*، بيروت: دارالكتب العلمية.

٥٥. البغدادي، عبد القـاهر، *كتاب أصول الدين*، دار زاهـد القدسـي للطباعـة والنـشر والتوزيع، ١٣٦٩هـ.ش، ١٩٥٠م.

٥٦. البغدادي، علي، *سنن الدارقطني*، بيروت: دارالمعرفة، ١٣٨٦هـ.

٥٧. البغوي، الحسين، *معالم التنزيل*، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط ٤، ١٤١٧هـ.ق، ١٩٩٧م.

٥٨. البيضاوي، عبد الله، *أنوار التنزيل وأسرار التأويل*، المكتبة الشاملة.

٥٩. البيهقي، أحمـد، *السنن الكبرى وفي ذيله الجوهر النقـي*، الهنـد: مجلس دائـرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، ط ١، ١٣٤٤هـ.ق.

٦٠. البيهقي، أحمد، *دلائل النبوة*، دارالكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٨هـ
٦١. التركي، عبد الله وغيره، *التفسير الميسر*، المكتبة الشاملة.
٦٢. الترمذي، محمّد، *سنن الترمذي*، دار إحياء التراث العربي، بيروت: ط ١.
٦٣. التستري، نور الله، *إحقاق الحقّ*، دار الكتاب الإسلامي.
٦٤. التفتازاني، مسعود، *الحقائق الخفية في شرح العقائد النسفية*، حقّقه: محمود درويش، المكتبة الشاملة.
٦٥. التفتازاني، مسعود، *شرح المقاصد*، قم: منشورات الشريف الرضي، ط ١، ١٤٠٩هق، ١٩٨٩م.
٦٦. التفتازاني، مسعود، مختصر المعاني، دار الفكر، ط ١، ١٤١١هـ
٦٧. التميمي المغربي، النعمان، *دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام*، المكتبة الشاملة.
٦٨. التميمي، قيصر، عبادي، علي حمود، الساعدي، شاكر عطيه، *الأجوبة الوافية في ردّ شبهات الوهابية*، قم: دهكده جهاني آل محمدﷺ، ط ١، ١٤٢٨هـ.ق.
٦٩. التميمي، محمّد بن عبد الوهاب، محمّد، *مختصر سيرة الرسول*ﷺ، المملكة العربية السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، ط ١، ١٤١٨هـ.ق.
٧٠. التونسي، ابن عاشور، محمّد الطاهر، *التحرير والتنوير من التفسير*، دارالفنون للنشر، ١٩٩٧م.
٧١. الثعالبي، عبد الرحمن، *الجواهر الحسان في تفسير القرآن*.
٧٢. الثعلبي، *تفسير الكشف والبيان*، المكتبة الشاملة.
٧٣. الجزائري، أبو بكر، *أيسر التفاسير*، بيروت: المكتبة المصرية، ١٤٣٠هـ
٧٤. الجزري، ابن الأثير، المبارك ، *أسد الغابة*، المكتبة الشاملة.
٧٥. الجزري، ابن الأثير، المبارك، *الكامل في التاريخ*، بيروت: دار المكتبة العلمية، ط ٢، ١٤١٥هـ.
٧٦. الجزري، ابن الأثير، المبارك، *جامع الأصول من أحاديث الرسول*، مكتبة الحلواني، ط ١.
٧٧. الجلابي الواسطي، ابن المغازلي، *مناقب أهل البيت*عليهم السلام، طهران: المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب، ط ١، ١٤٢٧ هـ. ق، ٢٠٠٦م.
٧٨. الجندي، عبد الحليم، *الإمام جعفر الصادق*عليه السلام، المكتبة الشاملة.

٧٩. *جوامع الكلم*.
٨٠ الجوزي، عبد الرحمن، *المنتظم في التاريخ*، بيروت: دار صادر، ط١، ١٣٥٨.
٨١ الجوزي، عبد الرحمن، *زاد المسير في علم التفسير*، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٤هـ.
٨٢ الجويني، عبد الملك، *كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلّة في أصول الاعتقاد*، مصر: مكتبة الجانجي، بدون تاريخ.
٨٣ الجويني، عبد الملك، *كتاب التلخيص في أصول الفقه*، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط١، ١٤١٧ هـ. ق، ١٩٩٦م.
٨٤ الحافظ، الحاكم النيسابوري، محمّد، *المستدرك بتعليق الذهبي*، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ.ق، ١٩٩٠م.
٨٥ الحافظ، الحاكم النيسابوري، محمّد، *المستدرك على الصحيحين*، بيروت: دار الكتب العلمية.
٨٦ الحائري، كاظم، *أصول الدين*، قم: انتشارات دار التفسير، ط١، ١٤٢٤هـ.ق، ١٣٨٢هـ.ش.
٨٧ الحائري، محمّد مهدي، *شجرة طوبى*، النجف: منشورات المكتبة الحيدرية، ط٥، ١٣٨٥هـ.ش.
٨٨ الحراني، ابن تيمية، أحمد، *دقائق التفسير*، دمشق: مؤسسة علوم القرآن، ط٢، ١٤٠٤هـ.ق.
٨٩ الحراني، ابن تيمية، أحمد، *منهاج السنة النبوية*، مؤسسة قرطبة، ط١، ١٤٠٦هـ.ق.
٩٠. الحراني، ابن شعبة، الحسن، *تحف العقول*، بيروت: مؤسسة الأعلمي، ط٥، ١٣٩٤.
٩١. الحسيني، محمّد، *تاج العروس من جواهر القاموس*، المكتبة الشاملة.
٩٢. الحضرمي، ابن خلدون، عبد الرحمن، *تاريخ ابن خلدون*، المكتبة الشاملة.
٩٣. الحضرمي، ابن خلدون، عبد الرحمن، *مقدمة ابن خلدون*، المكتبة الشاملة.
٩٤. الحكيم، محمّد باقر، *الإمامة وأهل البيت*، بيروت: المركز الإسلامي المعاصر، ط١، ٢٠٠٣، ١٤٢٤هـ.ق.
٩٥. الحمصي الرازي، محمود، *المنقذ من التقليد*، قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدسة، ط١، ١٤١٤هـ.ق.

٩٦. الحويزي، عبد علي، *تفسير نور الثقلين*، المكتبة الشاملة.

٩٧. الخطيب، محمد، *مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج*، بيروت: دار الفكر.

٩٨. الدارقطني، علي، *العلل الواردة في الأحاديث النبوية*، الرياض: دار طيبة، ط ١، ١٤٠٥هـ.ق، ١٩٨٥م.

٩٩. الدارمي، عبد الله، *سنن الدارمي*، بيروت: دارالكتاب العربي، ط ١، ١٤٠٧هـ.

١٠٠. الدميجي، عبد الله، *الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة*، ١٤٠٧هـ.ق، ١٩٨٧م، ط ١.

١٠١. الدنيوري، ابن قتيبة، عبد الله، *الإمامة والسياسة*، مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع، بدون تاريخ.

١٠٢. الديلمي، الحسن، *إرشاد القلوب*، قم: انتشارات الشريف الرضي، ١٤٠٩هـ.ق، ط ٢، ١٣٦٨هـ.ش.

١٠٣. الذهبي، محمّد، *تاريخ الإسلام*، بيروت: دار الكتاب العربي، ط ١، ١٤٠٧هـ.

١٠٤. الذهبي، محمّد، *تذكرة الحفاظ*، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٩.

١٠٥. الذهبي، محمّد، *سير أعلام النبلاء*، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ.ق، ١٩٩٣م، ط ٩.

١٠٦. الذهبي، محمّد، *ميزان الاعتدال في نقد الرجال*، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر.

١٠٧. الرازي، ابن فارس، أحمد، *معجم المقاييس في اللغة*، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤١٨هـ.ق، ١٩٩٨م.

١٠٨. الرازي، عبد الرحمن، *تفسير ابن أبي حاتم*، المكتبة الشاملة.

١٠٩. الرازي، عبد الرحمن، *تفسير القرآن العظيم مسنداً عن الرسول صلى الله عليه وآله والصحابة والتابعين*، المكتبة الشاملة.

١١٠. الرازي، فخر الدين، محمّد، *التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)*، دار إحياء التراث العربي، ط ٤، ١٤٢٢هـ.

١١١. الرازي، فخر الدين، محمّد، *المحصول في علم أصول الفقه*، سوريا: مؤسسةالرسالة، ط ١، ١٤٢٩هـ.ق، ٢٠٠٨م.

١١٢. الرازي، فخر الدين، محمّد، *محصل أفكار المتقدمين والمتأخّرين من العلماء والحكماء والمتكلّمين وبذيله كتاب تلخيص المحصل للعلامة نصير الدين الطوسي*، مكتبة الكليات الأزهرية، بدون تاريخ.

١١٣. الراوندي، قطب الدين، *الخرائج والجرائح*، قم: مؤسسة الإمام المهدي عجّل الله فرجه، ط١، ١٤٠٩هـ.ق.

١١٤. الرجائي، محمّد، *المنهج القويم في إثبات الإمامة من الذكر الحكيم*، قم: مؤسسة انتشارات بهار قلوب، ط١، ١٤٢٠هـ.ق، ١٣٧٨هـ.ش.

١١٥. رضا، محمّد، *تفسير المنار*، دار المعرفة، ط٢.

١١٦. رضا، محمّد، *سيّدنا محمّد* صلّى الله عليه وآله، المكتبة الشاملة.

١١٧. رضا، محمّد، *محمّد رسول الله* صلّى الله عليه وآله، بيروت: دار الكتب العلمية.

١١٨. الريشهري، محمّد، *موسوعة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام في الكتاب والسنة والتاريخ*، قم: دار الحديث للطباعة والنشر، ١٤٢٥هـ.ق.

١١٩. الزركلي، خيرالدين، *الأعلام*، دارالعلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢م.

١٢٠. الزرندي، محمّد، *نظم درر السمطين في فضائل المصطفى والمرتضى والبتول والسبطين*، ط١، ١٣٧٧هـ.ق، ١٩٥٨م.

١٢١. الزمخشري، محمود، *الكشاف*، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

١٢٢. السبحاني، جعفر، *الإلهيات على هدى الكتاب والسنة والعقل*، قم: مؤسسة الإمام الصادق، ط٦، ١٣٢٦هـ.ق، ١٣٨٤هـ.ش.

١٢٣. السبحاني، جعفر، *الحديث النبوي بين الرواية والدراية*، المكتبة الشاملة.

١٢٤. السبحاني، جعفر، *السيرة المحمدية*، إعداد وتعريب: الشيخ جعفر الهادي، المكتبة الشاملة.

١٢٥. السبحاني، جعفر، *العقيدة الإسلامية على ضوء مدرسة أهل البيت* عليهم السلام، قم: مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، ط١، ١٤١٩هـ.ق، ١٩٩٨م.

١٢٦. السبحاني، جعفر، *بحوث في الملل والنحل*، قم: لجنة إدارة الحوزة العلمية بقم المقدّسة، ط١، ١٤١٣هـ.ق.

١٢٧. السبحاني، جعفر، *مفاهيم القرآن في معالم الحكومة الإسلامية*، بقلم: جعفر الهادي، قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدّسة، ط٣، ١٤٠٥هـ.ق، ١٣٦٤هـ.ش.

١٢٨. السعدي، عبد الرحمن، *تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن*، المملكة العربية السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ط١، ١٤٢٢هـ.ق.

١٢٩. السيوطي، جلال الدين، *الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة*، معهد الثقافة والدراسات الشرقية، جامعة طوكيو، اليابان، حصلت على الكتاب من الإنترنت.
١٣٠. السيوطي، جلال الدين، *الدرّ المنثور في التأويل بالمأثور*، منشورات آية الله مرعشي نجفي، ١٤٠٤هـ.
١٣١. السيوطي، جلال الدين، المحلي، جلال الدين، *تفسير الجلالين*، القاهرة: دار الحديث، ط١.
١٣٢. السيوطي، جلال الدين، *تاريخ الخلفاء*، مصر: مطبعة السعادة، ط١، ١٣٧١.
١٣٣. السيوطي، جلال الدين، *جامع الأحاديث*، المكتبة الشاملة.
١٣٤. الشاربي، سيد قطب، إبراهيم، *في ظلال القرآن*، دار الشروق، ط٢٥، ١٤٠٨هـ.ق.
١٣٥. الشافعي، ابن عساكر، علي، *تاريخ دمشق*، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر، ط١، ١٤١٩هـ.ق، ١٩٩٨م.
١٣٦. الشافعي، عمر، *البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير*، الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٥هـ.ق، ٢٠٠٤م.
١٣٧. شبر، عبد الله، *حق اليقين في معرفة أصول الدين*، بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط١، ١٤١٨هـ.ق، ١٩٩٧م.
١٣٨. الشربيني خطيب، محمد، *تفسير السراج المنير*، المكتبة الشاملة.
١٣٩. شرف الدين، عبد الحسين، *المراجعات*، بيروت: طبع على نفقة الجمعية الإسلامية، ط٢، ١٤٠٢هـ.ق، ١٩٨٢م.
١٤٠. شرف الدين، عبد الحسين، *النصّ والاجتهاد*، قم: أبو مجتبى، ط١، ١٤٠٤هـ.ق.
١٤١. الشرنبلاني، حسن، *مراقي الفلاح*، المكتبة الشاملة.
١٤٢. الشهرستاني، محمد، *الملل والنحل*، بيروت: دار ومكتبة الهلال، ط١، ١٩٩٨م.
١٤٣. الشوكاني، محمّد، *فتح القدير*، بيروت: دار الفكر.
١٤٤. الشيباني، ابن أبي عاصم، أحمد، *الآحاد والمثاني*، الرياض: دار الراية، ط١، ١٤١١.
١٤٥. الشيباني، ابن حنبل، أحمد، *فضائل الصحابة*، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٣هـ.ق، ١٩٨٣م.
١٤٦. الشيباني، ابن حنبل، أحمد، *مسند أحمد*، القاهرة: مؤسسة قرطبة.
١٤٧. الشيحي، علي، *لباب التأويل في معاني التنزيل*، المكتبة الشاملة.

١٤٨. الشيرازي نجفي، محمد طاهر، *الأربعين في إمامة الأئمة الطاهرين*، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، قم، ط١، ١٤١٨هـ.ق.
١٤٩. الصالحي الشامي، محمد، *سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد*، المكتبة الشاملة.
١٥٠. الصدر، علي، *العقائد الحقة*، المكتبة الشاملة.
١٥١. الصدر، محمّد باقر، *دروس في علم الأصول*، إعداد: الشيخ محسن غرويان النيسابوري وغيره، قم: مؤسسة انتشارات دار العلم، ط٢، ١٣٨٣هـ.ش.
١٥٢. الصدر، محمّد باقر، *دروس في علم الأصول*، بيروت: دار الكتاب اللبناني، ط١، ١٩٧٨م.
١٥٣. الصفار، الحسن، *بصائر الدرجات في فضائل آل محمّد* عليهم السلام
١٥٤. الصَّلابي، علي، *أبو بكر الصديق(رض) شخصيته وعصره*، ١٤٢٢هـ.ق - ٢٠٠١م، المكتبة الشاملة.
١٥٥. الصَّناوي، محمد أمين، عثمان بن عفان، المكتبة الشاملة.
١٥٦. الطباطبائي، محمّد حسين، *الشيعة في الإسلام*، ترجمة: جعفر بهاء الدين، طهران: المكتبة الإسلامية الكبرى وقسم الإعلام الخارجي لمؤسسة البعثة، ط١، بدون تاريخ.
١٥٧. الطباطبائي، محمّد حسين، *الميزان في تفسير القرآن*، مؤسسة مطبوعاتي إسماعيليان، ط٢، ١٣٩١هـ.ق، ١٩٧١م.
١٥٨. الطبرسي، أحمد، *الاحتجاج، تعليق: السيّد محمّد باقر الموسوي الخرسان*، مشهد: نشر المرتضى، ١٤٠٣هـ.ق.
١٥٩. الطبرسي، الحسن، *أسرار الإمامة*، بيروت: دار المرتضي، ط١، ١٤٢٦هـ
١٦٠. الطبرسي، الفضل، *مجمع البيان في تفسير القرآن*، المجمع العالمي لأهل البيت.
١٦١. الطبري، ابن أبي القاسم، محمد، *بشارة المصطفى* صلى الله عليه وآله *لشيعة المرتضى* عليه السلام، قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
١٦٢. الطبري، ابن جرير، محمّد (الشيعي)، *المسترشد*، مؤسسة الثقافة الإسلامية لمكوشانبور، ط١.
١٦٣. الطبري، أحمد، *تهذيب الآثار*، القاهرة: مكتبة الخانجي.
١٦٤. الطبري، أحمد، *ذخائر العقبى لذوي القربى*، القاهرة: مكتبة القدسي، ١٣٥٦هـ.ق.
١٦٥. الطبري، سليمان، *المعجم الأوسط*، القاهرة: دار الحرمين، ١٤١٥.

١٦٦. الطبري، سليمان، *المعجم الكبير*، مكتبة العلوم والحكم، ط٢، ١٤٠٤هـ

١٦٧. الطبري، عماد الدين، *أحكام القرآن*، المكتبة الشاملة.

١٦٨. الطبري، محب الدين، *الرياض النضرة في مناقب العشرة*، المكتبة الشاملة.

١٦٩. الطبري، محمّد، *تاريخ الرسل والملوك*، بيروت: دارالكتب العلمية، ط١، ١٤٠٧هـ

١٧٠. الطبري، محمّد، *جامع البيان في تأويل القرآن*، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـق، ط١، ٢٠٠٠م.

١٧١. الطبري، محمّد، *دلائل الإمامة*، مؤسسة البعثة، سلسلة الكتب العقائدية، مركز الأبحاث العقائدية، المكتبة الشاملة.

١٧٢. الطلوسي، الشهيد الثاني، زين الدين، *حقائق الإيمان مع رسالتي الاقتصاد والعدالة*، قم: مكتبة آية الله المرعشي النجفي العامة، ط١، ١٤٠٩هـق.

١٧٣. الطنطاوي، محمد، *التفسير الوسيط*، المكتبة الشاملة.

١٧٤. الطوسي، الشهيد الثاني، حسن، *منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان*، قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدسة، ط١، ١٣٦٢هـش.

١٧٥. الطوسي، محمّد، *الاقتصاد فيما يتعلّق بالاعتقاد*، بيروت: دار الأضواء، ١٤٠٦هـق، ط٢، ١٩٨٦م.

١٧٦. الطوسي، محمّد، الأمالي، قم: *انتشارات دار الثقافة*، ١٤١٤هـق.

١٧٧. الطوسي، محمّد، *التبيان في تفسير القرآن*، مكتب الإعلام الإسلامي، ط١، ١٤٠٩هـق.

١٧٨. الطوسي، محمّد، الفهرست، مؤسسة نشر الفقاهة، ط١، ١٤١٧هـق.

١٧٩. الطوسي، محمّد، تلخيص الشافي، *قدّم له وعلق عليه السيد حسين بحر العلوم*، قم: منشورات العزيزي، ط٣، ١٣٩٤هـق، ١٩٧٤م.

١٨٠. الطوسي، محمّد، *تهذيب الأحكام*، طهران: مكتبة الصدوق، ١٣٧٦هـش، ط١، ١٤١٧هـق.

١٨١. الطوسي، نصير الدين، *قواعد العقائد*، قم: لجنة إدارة الحوزة العلمية بقم، ١٤١٦هـق.

١٨٢. الظاهري، ابن حزم، علي، *الإحكام في أصول الأحكام*، بيروت: دار الكتب العلمية، بدون تاريخ.

١٨٣.الظاهري، ابن حزم، علي، *مراتب الإجماع*، بيروت: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٩ هـ ق، ١٩٩٨م.

١٨٤.العتكي، البزار، أحمد، *البحر الزخار ـ مسند البزار*، بيروت: مؤسسة علوم القرآن، ١٤٠٩.

١٨٥.العسكري، (لم يذكر المؤلف)، *الأوائل*، المكتبة الشاملة.

١٨٦.العسكري، مرتضى، *معالم المدرستين*، مؤسسة البعثة، ط٤، ١٤١٢هـ

١٨٧. العسكري، محمّد، *الاختصاص*، قم: انتشارات مكتبة الزهراء، ١٤٠٢هـق، ١٩٨٢م.

١٨٨.العسكري، محمّد، *النكت الاعتقادية*، بيروت: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤١٤هـق، ١٩٩٣م.

١٨٩.العسكري، محمّد، *كتاب الأمالي*، قم: منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، ١٤٠٣هـق.

١٩٠.العسكري، محمّد، *مسار الشيعة*، قم، انتشارات كنگره جهانى شيخ مفيد، ١٤١٣هـق.

١٩١.العصامي، عبد الملك، *سمط النجوم العوالي في نباء الأوائل والتوالي*، المكتبة الشاملة.

١٩٢.العكبري، المفيد، محمّد، *أوائل المقالات في المذاهب والمختارات*، تبريز، صححه واهتم بنشره: الحاج عباسقلي وجدي (واعظ چرندابي)، ط٢، ١٣٧٠هـق، ١٣٣٠هـش.

١٩٣.العكبري، محمّد، *الإفصاح في الإمامة*، بيروت: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤١٤هـق، ١٩٩٣م.

١٩٤.العمادي، محمّد، *إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم*، المكتبة الشاملة.

١٩٥.العواجي، محمّد، *مرويات الإمام الزهري في المغازي*، موقع مكتبة المدينة الرقمية، ١٤٢٥هـق، ٢٠٠٤م.

١٩٦.الغزالي، أبو حامد، محمّد، *الاقتصاد في الاعتقاد*، دار ومكتبة الهلال، ١٤٢١هـق، ٢٠٠٠م.

١٩٧.الغزالي، محمّد، *المستصفى من علم الأصول*، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٧ هـق.

١٩٨.الغزالي، محمّد، *سرُّ العالَمين وكشف ما في الدارين*، المكتبة الشاملة.

١٩٩. فتحي علي، محمود، وديگران، *انسان راه رواهنما شناسى*، قم: مؤسسه آموزشى وپژوهشى امام خمينيﷺ، ط ١، ١٣٨٤هـ.ش.
٢٠٠. الفسوي، يعقوب، *المعرفة التاريخ*، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٩٨١م.
٢٠١. الفيروز آبادي، محمّد، القاموس المحيط، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ.ش، ١٩٩٩م.
٢٠٢. الفيض الكاشاني، محمّد محسن، *التفسير الآصفي*، قم: مركز مطالعات وتحقيقات إسلامي، ١٧٢٦هـ.ش.
٢٠٣. الفيض الكاشاني، محمّد محسن، *تفسير الصافي*، قم: مكتبة الصدر، ط ٢، ١٤١٦هـ.ق.
٢٠٤. القاري، علي، *مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح*، المكتبة الشاملة.
٢٠٥. القاري، علي، *وصول الأماني بأصول التهاني*، مؤسسة الكتب الثقافيه، ط ١، ١٤٠٨هـ
٢٠٦. القرشي الدمشقي، ابن كثير، إسماعيل، *البداية والنهاية*، بيروت: مكتبة المعارف.
٢٠٧. القرشي الدمشقي، إسماعيل، *السيرة النبوية*، دار المعرفة للصباعة، بيروت، ١٣٩٦هـ
٢٠٨. القرشي الدمشقي، إسماعيل، *الفصول في سيرة الرسول*، المكتبة الشاملة.
٢٠٩. القرشي الدمشقي، إسماعيل، *تفسير القرآن العظيم*، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤٢٠هـ.ق، ١٩٩٩م.
٢١٠. القرطبي، محمّد، *الجامع لأحكام القرآن*، الرياض: دار عالم الكتب، ١٤٢٣هـ
٢١١. القرطبي، يوسف، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، بيروت: دارالكتب العلمية، ط ٢، ١٤٢٢هـ.
٢١٢. قرني، حسين، *مشعل هدايت در مباحث امامت*، انتشارات برهان، ١٣٦٨هـ.ش.
٢١٣. القريبي، إبراهيم، *مرويات غزوة بني المصطلق وهي غزوة المريسيع*، المملكة العربية السعودية، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة.
٢١٤. القزويني، أمير، *عقائد الشيعة وأهل السنّة في أصول الدين*، ١٩٩٦م.
٢١٥. القزويني، محمّد، *سنن ابن ماجة*، دارالمعرفة، ط ١، ١٤١٩هـ.
٢١٦. القشيري النيسابوري، مسلم، *صحيح مسلم*، بيروت: دارالكتاب العربي، ١٤٣١هـ

٢١٧. القمّي، الصدوق، محمّد، *الأمالي أو المجالس*، بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط ٥، ١٤١٠هـ ق، ١٩٩٠م.
٢١٨. القمّي، علي، *تفسير القمّي*، صححه وعلق عليه: السيّد طيب الموسوي الجزائري، بيروت: دار السرور، ط ١، ١٤١١هـ ق، ١٩٩١م.
٢١٩. القمّي، محمّد، *الخصال*، *صححه علي أكبر الغفاري*، قم: منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، ١٤٠٣هـ ق.
٢٢٠. القمّي، محمّد، *الهداية*، قم: مؤسسة الإمام الهادي عليه السلام، ط ١، ١٤١٨هـ ق.
٢٢١. القمّي، محمّد، *علل الشرائع*، قدّم له: العلّامة السيّد محمد صادق بحر العلوم، النجف: منشورات المكتبة الحيدرية، ١٣٨٥هـ ش، ١٩٦٦م.
٢٢٢. القمّي، محمّد، *عيون أخبار الرضا*، بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط ١، ١٤٠٤هـ ق، ١٩٨٤م.
٢٢٣. القمّي، محمّد، *كمال الدين وتمام النعمة*، قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدسة، ط ٣، ١٤١٦هـ ق.
٢٢٤. القمّي، محمّد، *معاني الأخبار*، قم: مؤسسة النشر الإسلامي لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ط ٣، ١٤١٦هـ ق.
٢٢٥. القمّي، محمّد، *من لا يحضره الفقيه*، طهران: دار الكتب الإسلامية، ط ٥، ١٣٩٠هـ ق.
٢٢٦. القندوزي، سليمان، *ينابيع المودة لذوي القربى*، دار الأسوة للطباعة والنشر، ط ١، ١٤١٦هـ ق.
٢٢٧. القوشجي، علي، *شرح تجريد الاعتقاد للخواجة نصير الدين الطوسي*، الطبعة الحجرية.
٢٢٨. *كاشف الغطاء*، محمد الحسين، أصل الشيعة وأُصولها، قم: مؤسسة الإمام علي، ١٤١٥هـ
٢٢٩. الكليني، محمّد، *الأصول من الكافي*، طهران: منشورات المكتبة الإسلامية، ١٣٨٨هـ ش.
٢٣٠. الكوفي، عبد الله، *المصنف في الأحاديث والآثار*، الرياض: مكتبة الرشد، ط ١، ١٤٠٩هـ ق.
٢٣١. الكوفي، فرات، *تفسير فرات الكوفي*، المكتبة الشاملة.

٢٣٢. اللواساني، حسن، *نور الأفهام في علم الكلام*، قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدسة، ط ١، ١٤٢٥هـ.ق.
٢٣٣. الماحوزي البحراني، سليمان، *الأربعون حديثاً في إثبات إمامة أمير المؤمنين*عليه السلام، تحقيق السيد: مهدي الرجائي، قم، ط ١، ١٤١٧هـ.ق.
٢٣٤. المازندراني الخواجوئي، محمد، *الدرر الملتقطة في تفسير الآيات القرآنية*، دارالقرآن الكريم، قم، ١٤١٢هـ
٢٣٥. المالكي، علي، *حاشية العدوى على شرح كفاية الطالب الرباني*، بيروت: دارالفكر، ١٤١٢هـ
٢٣٦. المتقي الهندي، علي، *كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال*، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٩م.
٢٣٧. المجلسي، محمّد باقر، *بحار الأنوار*، بيروت: مؤسسة الوفاء، ١٤٠٣هـ.ق، ١٩٨٣م، ط ٢.
٢٣٨. مدرسة الإمام المهدي عجل الله فرجه، *تفسير الإمام العسكري*، قم.
٢٣٩. المراغي، أحمد، *تفسير المراغي*، المكتبة الشاملة.
٢٤٠. مرتضى، جعفر، *الصحيح من سيرة النبي الأعظم*، بيروت: دار الهادي للطباعة والنشر، ط ٤، ١٩٩٥م، ١٤١٥هـ.ق.
٢٤١. مركز المصطفى للدراسات الإسلامية، *آيات الغدير*، مركز الأبحاث العقائدية.
٢٤٢. المسعودي، علي، *مروج الذهب*، المكتبة الشاملة.
٢٤٣. *مسند الصحابة في الكتب التسعة.*
٢٤٤. مصطفى، إبراهيم وغيره، *المعجم الوسيط*، تحقيق: مجمع اللغة العربية دار الدعوة.
٢٤٥. المطهري، مرتضى، *الإمامة*، ترجمة: جواد علي كسار، بيروت: مؤسسة البلاغ للطباعة والنشر، ط ٢، مؤسسة الثقلين الثقافية، ١٩٩٩م.
٢٤٦. المظفر، محمد حسن، *دلائل الصدق لنهج الحق*، قم: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ط ١، ١٤٢٣هـ.ق.
٢٤٧. المعافري، ابن هشام، عبد الملك، *السيرة النبوية*، بيروت: دار الجبل، ١٤١١هـ.
٢٤٨. المعزّي الملايري، إسماعيل، *جامع أحاديث الشيعة*، إشراف: آية الله العظمى حسين الطباطبائي البروجردي، قم، ١٣٧٣هـ.ش، ١٤١٤هـ.ق.
٢٤٩. مغنية، محمد جواد، *الشيعة في الميزان*، المكتبة الشاملة.

٢٥٠. المقبلي، صالح، *الأبحاث المسدَّدة في الفنون المتعددة*، بخط: محمد جمال بن يوسف، [حصلت على الكتاب من الإنترنت].
٢٥١. المقدسي، عبد الرحمن، ابن الشيخ عبد الرحمن، *الشرح الكبير على متن المقنع*، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع.
٢٥٢. المقدسي، عبد الله، *المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني*، بيروت: دار الفكر.
٢٥٣. مكارم شيرازي، ناصر، *الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل*، إيران: مدرسة الإمام علي بن أبي طالب، ط ١، ١٤١٢.
٢٥٤. المناوي، عبد الرؤوف، *فيض القدير شرح الجامع الصغير*، مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ط ١، ١٣٥٦هـ.ق.
٢٥٥. *موسوعة التخريج*.
٢٥٦. الموسوي الشيرازي، سلطان الواعظين، محمد، *ليالي بيشاور*، بيروت: دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع، ط١٣، ١٤٢٥هـ.ق، ٢٠٠٤م.
٢٥٧. الموسوي، الشريف المرتضى، علي، *الشافي في الإمامة*، طهران: مؤسسة الصادق للطباعة والنشر، ط ٢، ١٤١٠هـ.ق.
٢٥٨. الموسوي، الشريف المرتضى، علي، *أمالي السيّد المرتضى*، المكتبة الشاملة.
٢٥٩. الموسوي، الشريف المرتضى، علي، *رسائل الشريف المرتضى*، قم: دار القرآن الكريم، ١٤٠٥هـ.ق.
٢٦٠. الموصلي تميمي، أحمد، مسند أبي يعلى، دمشق: دار المأمون للتراث، ط ١، ١٤٠٤هـ.ق، ١٩٨٤م.
٢٦١. موقع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، *التفسير الميسر*، المكتبة الشاملة.
٢٦٢. الميلاني، علي، *الإمامة في أهمّ الكتب الكلامية وعقيدة الشيعة الإمامية*، قم: مركز تحقيق وترجمة ونشر آلاء، ط ٢، ١٤٢٢هـ.ش.
٢٦٣. الميلاني، علي، *حديث الدار*، مركز الأبحاث العقائدية، المكتبة الشاملة.
٢٦٤. الميلاني، علي، *شرح منهاج الكرامة في معرفة الإمامة*، قم: مؤسسة دار الهجرة، ط ١، ١٣٧٦هـ.ش، ١٤١٨هـ.ق، ١٩٩٧م.
٢٦٥. الميلاني، علي، *نفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار*، نشر الحقائق.
٢٦٦. النجاشي، أحمد، *رجال النجاشي*، قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ١٤١٦هـ.ق.

٢٦٧. النسائي، أحمد، *السنن الكبرى*، بيروت: دار الكتب العلمية.
٢٦٨. النسفي، عبد الله، *مدارك التنزيل وحقائق التأويل*، المكتبة الشاملة.
٢٦٩. النعماني، ابن عادل، عمر، *تفسير اللباب*، دار الكتب العلمية، بيروت.
٢٧٠. النعماني، محمد، *كتاب الغيبة*، تحقيق: علي أكبر غفاري.
٢٧١. النمازي، علي، *مستدرك سفينة البحار*، ط٣، المكتبة الشاملة.
٢٧٢. النوبختي، الحسن، *فرق الشيعة*، قم: انتشارات مكتبة الفقيه، ط٤، ١٣٨٨هـ.ش، ١٩٦٩م.
٢٧٣. النوري، أبو المعاطي، *المسند الجامع المعلل*، ط٢، المكتبة الشاملة.
٢٧٤. النيسابوري، أحمد، *صحيح ابن خزيمة*، بيروت، المكتب الاسلامي.
٢٧٥. النيسابوري، محمّد، *روضة الواعظين*، قم: منشورات الرضي.
٢٧٦. الهذلي، المحقق الحلّي، جعفر، *معارج الأصول*، قم: مؤسسة آل البيتعليهم السلام للطباعة والنشر، ط١، ١٤٠٣هـ.ق.
٢٧٧. الهلالي، سليم، سليم بن قيس الهلالي، مركز الأبحاث العقائدية، المكتبة الشاملة.
٢٧٨. الهيثمي، ابن حجر، أحمد، *التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير*، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ.ق، ط١، ١٩٨٩م.
٢٧٩. الهيثمي، أحمد، *الإصابة في معرفة الصحابة*، بيروت: دار الجبل، ط١، ١٤١٢.
٢٨٠. الهيثمي، أحمد، *الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة*، القاهرة: مكتبة القاهرة، شركة الطباعة الفنية المتحدة، بدون تاريخ.
٢٨١. الهيثمي، أحمد، *الفتاوى الحديثية*، مصطفى الحلبي، وطبعة دار المعرفة مصوَّرة عن طبعة مصطفى الحلبي الثانية، ط٢.
٢٨٢. الهيثمي، أحمد، *فتح الباري شرح صحيح البخاري*، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ.ق.
٢٨٣. الهيثمي، علي، *مجمع الزوائد ومنبع الفوائد*، بيروت: دار الفكر، ١٤١٢هـ.ق.
٢٨٤. الهيثمي، علي، مصري، نور الدين، *غاية المقصد في زوائد المسند*، مكتبة صيد الفوائد.
٢٨٥. الواقدي، محمّد، *كتاب المغازي*، نشر دانش اسلامي، ١٤٠٥هـ
٢٨٦. الياقوت، محمّد سعد، *نبي الرحمة*، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧م.
٢٨٧. اليزدي، علي أكبر وغيره، *الإمامة والولاية في القرآن الكريم*، مراجعة وإشراف: محمّد علي التسخيري، قم، ١٣٩٩هـ.ش.

٢٨٨.اليزدي، محمّد تقي مصباح، *راه وراهنماشناسی*، مركز انتشارات مؤسسه آموزشی إمام خميني، ط ١، ١٣٨٤هـ.ش.
٢٨٩.اليزدي، محمود، وديگران، *امامت پژوهی*، دانشگاه علوم اسلامی رضوی، ط ١، ١٣٨١هـ.ش.
٢٩٠.اليعقوبي، أحمد، *تاريخ اليعقوبي*، بيروت: دار صادر، مؤسسة ونشر فرهنگ أهل بيت.
٢٩١.اليعمري ربعي، ابن سيد الناس، محمّد، *عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير*، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر.
٢٩٢.اليوسفي الغروي، محمّد هادي، *موسوعة التاريخ الإسلامي*، قم: مجمع الفكر الإسلامي، ط ١، ١٤٢٠هـ.ق.

The third chapter contains the manifest of the biography of the Prophet that stands upon:

1-The calrification of desirables and the other things which cannot be compared with the imamate.

2-The appointment of the Prophet who represents him in his invasions so how about the stage after his death!And I have exposed some clues that support the necessity of the devine form.

The fourth chapter includes the evidences for the imamate of Ali(PBUH)which are two:

1-The sayings of the Prophet(PBUH). The brook tale,the position, the house and other tales.And they have been discussed from the attribution and significance.So we've proved the frequency of some and the prolixity of others with arguments about the other tales.

2-The verse of guardianship:And it has been detected about its significance with the clarification of Al-Qawshaji objections about all these evidences and the answers for them.

As related to the suggestions resulted from the inquiry:

1-The satisfaction with the strong evidences which prove the issue and not to mention the weak of them that weakens the question.

2-The need to investigate about the telling of sayings and the claiming of consensus and renown,because it's reflected negatively by accusing the Shia with deceit and lying , and accusing them-at least- that they are not accurate in transcription,so not to be trusted in their transcriptions.

The Summary of the Message

The imamate was and is still one of the most importan researches that occupied the space of the islamic thought because of its great importance , so far the research of imamate has been the hot topic in this age.because every sect believes that they are right and others are wrong.

Taking the importance of the research in the point of view I took to search in an important side of it which is explanation whether the imamate is a devine form or ahumandetermination? And if it's a devine form what is the hidden whereas behind that?

Comparing between the opinions of Al-Allama Al-Hilli and Al-Qhoshaji in that.Therefore I have devided my message into four chapters:

The first chapter contains a public things which include: The definition of the imamate question and explanation of the importance and purposes of the research and the historical moving and a definitions of the importance terms as the imamate infallibility and the devine form.

The second chapter contains the evidences of necessity of the devine form with a clarification that the hidden whereas behind that is the stipulating of the infallibility in the imam.And

I've delt with the proofs of Al-Qhowshaji about the selection of the imam by the nation and his dupiosities about the neccessity of the infallibility and annuling them,then I've concluded finally the necessity of the devine form throughout the two evidences.

1-The infallibility is something hidden that is unknown except by God.

2-The biography of the Prophet(PBUH)requiresthe devine form.

الكتب الفارسية

سنة الطبع ۱۳۹۱

۱. اسلام و اصلاح فرهنگی/ مولف: زکی میلاد ت: آیت اله خزائی
۲. آثار تربیتی جلوه‌های و اخلاقی قیام عاشورا/ محمد عارف صداقت
۳. آشنایی با اصول وروش های ترجمه قرآن (خلاصه کتاب منطق ترجمه قرآن)/ محمد علی رضایی اصفهانی
۴. آشنایی با تاریخ و منابع حدیثی/ علی نصیری/ چ۲
۵. آموزش احکام همراه با استفتائات مقام معظم رهبری مدظله العالی / محمد حسین فلاح زاده/ چ۷
۶. آموزش فارسی به غیرفارسی زبانان/ فاطمه اکبری
۷. آموزش فارسی به فارسی کتاب ج۱/ احمد زهرایی و اصغر فردی
۸. آموزش فارسی به فارسی کتاب ج۲/ احمد زهرایی و اصغر فردی
۹. آموزش فارسی به فارسی کتاب کار ج۵ / مرکز آموزش زبان و معارف اسلامی/ چ۳
۱۰. آموزش فارسی به فارسی کتاب کار ج۶/ مرکز آموزش زبان و معارف اسلامی/ چ۳
۱۱. آموزش فارسی به فارسی کتاب کار ج۷ / مرکز آموزش زبان و معارف اسلامی/ چ۳
۱۲. بیراهه‌ها (رهیافت هایی از دعای هشتم صحیفه سجادیه)/ حجت منگنه چی
۱۳. پرتو پژوهش شماره ۹۱ الی ۹۶
۱۴. التزام ناگزیر تحلیلی بر راهبردهای ایالات متحده امریکا در مواجهه با بیداری اسلامی / مولف امیل نخله ت: علی محمد سابقی
۱۵. حقوق اهل‌بیت در تفاسیر اهل‌سنت / محمد یعقوب بشوی / چ۲
۱۶. درآمدی بر علم کلام اسلامی/ عزالدین رضانژاد
۱۷. درآمدی بر لیبرالیسم بررسی و نقد مبانی / علی الهی تبار
۱۸. درآمدی بر مناسبات روحانیت و دولت اسلامی با تأکید بر دیدگاه امام خمینی(ره)
۱۹. درآمدی به تاریخ علم اصول/ مهدی علی پور/ چ۳
۲۰. دردری (مجموعه سروده های شاعران پارسی گوی خراسان بزرگ درباره حادثه عاشورا) / سیدحسن احمدی نژاد بلخی بلخابی
۲۱. درسنامه تفسیرتربیتی ج۱/ محمد حسین محمدی
۲۲. درسنامه دراية الحديث / سید رضا مؤدب / چ۳
۲۳. درسنامه عقاید / علی شیروانی / چ۷
۲۴. رهیافتی به منظومه فکری حضرت امام خمینی (ره) و رهبر معظم انقلاب در حوزه فرهنگ وتربیت / جمعی از محققان دفتر فرهنگی فخر الا ئمه به سفارش جامعه المصطفی/ چ۲
۲۵. شکوه کلام در نهج البلاغه/ حسن امیر انصاری
۲۶. علم دراية تطبیقی / سید محمد رضا مؤدب/ چ۲
۲۷. فصلنامه اطلاع رسانی
۲۸. فلسفه اشک / سید عبدالله حسینی
۲۹. قرآن و امام حسین (تحلیل استشهادات قرآنی و روایات تفسیری امام حسین)/ حسین مطهری محب
۳۰. کوثر معارف شماره ۲۲
۳۱. مبانی کلامی فارسی اعجاز قرآن / روح الله رضوانی
۳۲. مجموعه مقالات همایش بین المللی قرآن و مستشرقان / جمعی از مولفان
۳۳. منطق ترجمه قرآن/ محمد علی رضایی اصفهانی/ چ۲
۳۴. منطق مقدماتی/ ابوالفضل روحی/ چ۲
۳۵. نشریه پژوه شماره ۵۲
۳۶. ویژه نامه استشراق / جمعی از مولفان

سنة الطبع ۱۳۹۰

۳۷. اسلام در هند / دکترمحمد رضا موحدی
۳۸. اعجاز قرآن / سیدرضا مؤدب
۳۹. اعجاز قرآن و مصونیت از تحریف / محمد مهدی اسکندرلو
۴۰. انقلاب اسلامی ایران درزمینه‌ها و فرآیند شکل‌گیری / محمد مهدی باباپور
۴۱. آداب و اخلاق پزشکی در اسلام / ت: محمدرضا صالح
۴۲. آشنایی با اندیشه سیاسی شهید صدر / علی رضا بی‌نیاز، محمد مهدی باباپور، منصور میر احمدی
۴۳. آشنایی با اندیشه سیاسی شهید مطهری / علی رضا بی‌نیاز، محمد مهدی باباپور، منصور میر احمدی
۴۴. آشنایی با آموزه‌های اسلام (اول راهنمایی)/ علی بمان ملک احمدی
۴۵. آشنایی با آموزه‌های اسلام (دوم راهنمایی)/ علی بمان ملک احمدی
۴۶. آشنایی با آموزه‌های اسلام (سوم راهنمایی)/علی بمان ملک احمدی
۴۷. آشنایی با آموزه‌های اسلام (اول دبیرستان) / علی بمان ملک احمدی
۴۸. آشنایی با آموزه‌های اسلام (دوم دبیرستان) / علی بمان ملک احمدی
۴۹. آشنایی با آموزه‌های اسلام (سوم دبیرستان)/ علی بمان ملک احمدی
۵۰. آشنایی با متون حدیث و نهج‌البلاغه / مهدی مهریزی
۵۱. آشنایی با متون روایی معارفی / عبدالمجید زهادت
۵۲. آموزش احکام (همراه با استفتائات مقام معظم رهبری) / محمدحسین فلاح‌زاده
۵۳. آموزش فارسی به فارسی کتاب چهارم / اصغر فردی، احمد زهرایی
۵۴. آموزش فارسی به فارسی کتاب کار چهارم / مرکز آموزش زبان و معارف اسلامی
۵۵. بررسی احوال فرزندان امام موسی کاظم و نقش آنها در تاریخ تشیع / سید یاسین زاهدی
۵۶. پرتو پژوهش، ج۲ / معاونت پژوهش مجتمع عالی فقه
۵۷. پژوهشی تطبیقی در روایات تفسیری فریقین / مهدی رستم نژاد
۵۸. پژوهشی در علم رجال / اکبر ترابی
۵۹. پلورالیسم دینی و قرآن / موسی ابراهیمی
۶۰. پیوندهای نماز / محسن قرائتی
۶۱. تاریخ فلسفه اسلامی (ویراست جدید) / جمعی از مؤلفان
۶۲. تاریخ فلسفه غرب ۱ / مهدی بنایی
۶۳. تاریخ قرآن / محمد حسین محمدی
۶۴. تجزیه جهان اسلام چرایی و پیامدها / علی اصغر رجاء
۶۵. تمدن وفرهنگ شیعیان افغانستان / عبدالقیوم آیتی
۶۶. جایگاه مردم در نظام سیاسی دینی از منظر آیت الله نائینی و شهید صدر / میرزا حسین فاضلی
۶۷. چکیده پایان‌نامه‌های کارشناسی ارشد، ج۱-۴ / معاونت آموزش
۶۸. حقوق بین‌الملل اسلامی / عبد الحکیم سلیمی
۶۹. حقوق بین‌الملل خصوصی / محمد مهدی کریمی نیا
۷۰. دایرةالمعارف فرهنگ ملل، ج۱ / پژوهشگاه بین‌المللی المصطفی
۷۱. درسنامه اخلاق / جواد محدثی
۷۲. درسنامه روش آموزش و مهارت‌های کلاس‌داری قرآن / رحمت عابدی
۷۳. درسنامه روش‌های تفسیر قرآن / دکتر محمد علی رضایی اصفهانی
۷۴. درسنامه مفردات قرآن مجید / شهید غلام‌علی همایی
۷۵. درسنامه وضع حدیث / ناصر رفیعی محمدی
۷۶. دستور زبان فارسی / حمید نصیریان
۷۷. دعای مکارم اخلاق (در پرتو قرآن وحدیث) / حجت منگنه چی
۷۸. دقایقی با قرآن / محسن قرائتی
۷۹. دل باخته / حاج میرزا عبد الحسین قدس
۸۰. دیدگاه مذاهب اسلامی در مورد تفاوت دیه زن و مرد و ادله آنها / محمد یاسین احسانی
۸۱. رابطه قدرت و عدالت در فقه سیاسی / غلام سرور اخلاقی
۸۲. ریاضی مقدماتی / غلامرضا صفایی صادق
۸۳. زنان در افغانستان / محمد آصف محسنی (حکمت)
۸۴. سیره اخلاقی و تربیتی معصومین / محمد احسانی
۸۵. شیوه‌ای نو در آموزش عروض و قافیه / محمد رضا نیکزاد

۸۶.عقل و ایمان از دیدگاه ابن رشد، صدر المتالهین شیرازی وایمانوئل کانت / علاءالدین ملک‌اف
۸۷.فرهنگ اصلاحات اصول / مجتبی ملکی اصفهانی
۸۸.فرهنگ واژه‌گان فارسی به انگلیسی/ مرکز آموزش زبان ومعارف اسلامی
۸۹.فرهنگ واژه‌گان فارسی به چینی / مرکز آموزش زبان ومعارف اسلامی
۹۰.فرهنگ واژه گان فارسی به روسی / مرکز آموزش زبان ومعارف اسلامی
۹۱.فرهنگ واژه‌گان فارسی به عربی / مرکز آموزش زبان ومعارف اسلامی
۹۲.فرهنگ واژه‌گان فارسی به فرانسه / مرکز آموزش زبان و معارف اسلامی
۹۳.فرهنگ واژه‌گان فارسی به مالایو / مرکز آموزش زبان ومعارف اسلامی
۹۴.قیام مهدی ﷺ منتظر ماست / سیدحسن فیروزآبادی
۹۵.کتاب شناسی تعلیم و تربیت در اسلام / بهروز رفیعی
۹۶.کتاب کار دستور زبان فارسی / حمید نصیریان
۹۷.کمک درسی زبان روسی / علی مدبر چهار برجی
۹۸.الگوی فرزانگی / معاونت پژوهش
۹۹.مبانی فقهی انقلاب اسلامی در اندیشه امام خمینی ﷺ / علی اکبر ناصری
۱۰۰.مجموعه مقالات چهاردهمین جشنواره بین‌المللی پژوهشی شیخ طوسی، ج۱ـ۳ / جمعی از مؤلفان، پژوهشگاه بین‌المللی المصطفی ﷺ؛ پژوهشکده انقلاب اسلامی
۱۰۱.مجموعه مقالات نخستین همایش اندیشه سیاسی اجتماعی امام خمینی ﷺ، ج۲ـ۴ / مجتمع آموزش عالی امام خمینی ﷺ
۱۰۲.مجموعه مقالات همایش زنان در افغانستان، ج۵ / جمعی از مولفان
۱۰۳.مشاهیر تشیع در افغانستان، ج۱ـ۳ / عبدالمجید داود ناصری
۱۰۴.معرفت شناسی / حسن معلمی
۱۰۵.معرفت شناسی باوردینی از دیدگاه شهید مطهری و آلوین پلنتینگا / علاء الدین ملک‌اف
۱۰۶.مقایسه تطبیقی اندیشه مهدویت در اسماعیلیه و امامیه / قدیر محمد اف
۱۰۷.منشورفضل / به کوشش جمعی از مؤلفان
۱۰۸.منطق تفسیر قرآن، ج۱ـ۲ / محمد علی رضایی اصفهانی
۱۰۹.نقد نظریه تجربه دینی با تأکید بر قرآن / شیرعلی شجاع
۱۱۰.ویژه‌نامه اختر تابان / جمعی از مولفان
۱۱۱.ویژه‌نامه همایش دین، فرهنگ و رسالت علمای افغانستان / نمایندگی جامعة المصطفی ﷺ در افغانستان
۱۱۲.ویژه‌نامه همایش شیخ طوسی/ پژوهشگاه بین‌المللی المصطفی ﷺ
۱۱۳.همایش حوزه‌های علمیه افغانستان / نمایندگی جامعة المصطفی ﷺ در افغانستان
۱۱۴.یهودیت / محمد حسین طاهری آکردی

سنة الطبع ۱۳۸۹

۱۱۵.از سی‌مرغ تا سیمرغ / محمدرضا یوسفی
۱۱۶.از قبادیان تایمگان / محمدرضا یوسفی ـ رقیه ابراهیمی شهرآباد
۱۱۷.آسیب شناسی تمدن اسلامی / علیرضا عالمی
۱۱۸.آشنایی با تاریخ تفسیر و مفسران / حسین علوی مهر
۱۱۹.آشنایی با صحیفه سجادیه / محمد علی مجد فقیهی
۱۲۰.آموزش فارسی به فارسی (کتاب‌کار ۵، ۶، ۷) / اصغرفردی، احمدزهرایی، جعفرمقیمی
۱۲۱.آموزه‌های بنیادین علم اخلاق، ج۱ـ۲ / محمد فتحعلی خانی
۱۲۲.آیات الاحکام تطبیقی / محمد فاکر میبدی
۱۲۳.با نور قرآن هدایت شدم / ت: محمدقاسم احمدی
۱۲۴.بداية المبتدی، ج۱ـ۲ / سید یونس استروشنی، قمرالدین افضلی
۱۲۵.براهین جهان‌شناختی از دیدگاه ابن‌سینا و اگوئیناس / حمید زکی
۱۲۶.پرتو پژوهش، ج۱ / معاونت پژوهش مجتمع آموزش عالی فقه
۱۲۷.تاریخ پیامبر و اهل‌بیت ﷺ، ج۱ـ۶ / علی ملک بمان احمدی
۱۲۸.تاریخ تحلیلی آندلس / محمدرضا شهیدی پاک
۱۲۹.تاریخ تحلیلی مغرب / محمدرضا شهیدی پاک
۱۳۰.تاریخ حدیث / سید رضا مؤدب
۱۳۱.تاریخ فرهنگ و تمدن اسلامی / محمد رضا کاشفی
۱۳۲.تفسیر تطبیقی (بررسی تطبیقی مبانی تفسیر قرآن و ...) / فتح الله نجارزادگان
۱۳۳.جایگاه جامعة المصطفی ﷺ العالمية در بعثت جهانی / اداره کل دفتر ریاست جامعة المصطفی ﷺ العالمية
۱۳۴.جهانی در خلوت / مرتضی طالبی
۱۳۵.چهل حدیث در مورد انسجام اسلامی / جمعی از مولفان مجتمع امام خمینی ﷺ
۱۳۶.حفظ موضوعی قرآن کریم سید علی میرداماد نجف آبادی
۱۳۷.خلوص کامیاب / عبدالحسین طالعی، مرتضی طالبی
۱۳۸.درآمدی بر سیره اهل‌بیت ﷺ / حسین عبدالمحمدی
۱۳۹.درآمدی به شیعه‌شناسی / علی ربانی گلپایگانی
۱۴۰.درسنامه آیات الاحکام جزایی / محمد مهدی کریمی نیا
۱۴۱.درسنامه صرف / علی عرب خراسانی
۱۴۲.درسنامه عقاید / علی شیروانی
۱۴۳.دیکشنری فارسی ـ اندونزی / یانور فبری ن
۱۴۴.رهیافتی به منظومه فکری امام خمینی ﷺ و مقام معظم رهبری / جمعی از محققان دفتر فرهنگی فخرالائمه ﷺ
۱۴۵.شناخت استعمار / مصطفی اسکندری
۱۴۶.فرق و مذاهب کلامی / علی ربّانی گلپایگانی
۱۴۷.قرآن کتاب رشد و تعالی / روح الله دهقانی
۱۴۸.قصه‌های قرآنی / صالح قنادی
۱۴۹.مبانی و روش‌های تفسیری / محمد کاظم شاکر
۱۵۰.مبانی و اصول طراحی کتاب درسی / محمد شریفی نیا
۱۵۱.مجموعه مقالات برتر سیزدهمین جشنواره شیخ طوسی / جمعی از مؤلفان
۱۵۲.مجموعه مقالات نخستین همایش اندیشه سیاسی امام خمینی ﷺ، ج ۱ / مجتمع آموزش عالی امام خمینی ﷺ
۱۵۳.مجموعه مقالات همایش زنان در افغانستان، ج۱ـ۴ / ستاد برگزاری همایش
۱۵۴.مقام محبت الهی از منظر حکمت و عرفان نظری و عملی / محمد حسین خلیلی
۱۵۵.منشور جامعة المصطفی ﷺ العالمية
۱۵۶.منطق پیشرفته / عسکری سلیمانی امیری
۱۵۷.منطق تفسیر قرآن ۳ / محمد علی رضایی اصفهانی
۱۵۸.مهدویت در ادیان آسمانی / ابراهیم کوثری
۱۵۹.مهندسی اوقات فراغت / محمد علی متولیان، احمد هوشمند
۱۶۰.نخل نسیم / حسن ابراهیم‌زاده
۱۶۱.نظام حقوقی اسلام / جلیل قنواتی
۱۶۲.واژه‌شناسی قرآن مجید/ غلامعلی همایی

سنة الطبع ۱۳۸۸

۱۶۳.اسراف و تبذیر، تباهی سرمایه‌ها / ناصر رفیعی محمدی
۱۶۴.اندیشه‌های قرآنی شهید مطهری ﷺ، ج۲ / جمعی از مؤلفان
۱۶۵.آزادی در مکتب فکری عاشورا / علیرضا محمدی، اسماعیل دانش، غلام سخی حلیمی
۱۶۶.آسیب‌های درونی عزاداری / سید محمد علی موسوی
۱۶۷.آشنایی با استشراق و اسلام‌شناسی غربیان / محمدحسن زمانی
۱۶۸.آشنایی با جوامع حدیثی شیعه و اهل‌سنت / علی نصیری
۱۶۹.آشنایی با علوم قرآن / محمد باقر سعیدی روشن
۱۷۰.آموزش صرف / جمعی از مولفان
۱۷۱.آموزش علوم قرآن / محمدباقر سعیدی‌روشن
۱۷۲.آموزش فارسی به فارسی (کتاب‌کار ۴) / اصغرفردی، احمدزهرایی، جعفرمقیمی
۱۷۳.بازخوانی تاثیرات انقلاب اسلامی ایران بر بیداری مسلمانان / سید مهدی طاهری

۱۷۴.بررسی واقعه عاشورا در تاریخ طبری / زهرا محمدی
۱۷۵.بررسی تحریفات قیام عاشورا از دیدگاه تحریف‌ستیزان / آمنه احسانی، جمیله احمدی، کریمه گل‌گلی
۱۷۶.بررسی مدارک و مستندنویسی واقعه عاشورا / سید حسن سجادی، سید طالب زکی
۱۷۷.بررسی مستند حیات حضرت زینب ؑ و نقش او در نهضت عاشورا / سید علیرضا عالمی
۱۷۸.تاریخ آموزش در اسلام / حسن حسین‌زاده‌شانه‌چی
۱۷۹.تجزیه و ترکیب / حسین شیرافکن
۱۸۰.تصمیم‌گیری شورایی / معاونت پژوهش
۱۸۱.تطور عاشورانگاری در میان اهل سنت / حبیب الله صالحی (روحانی)، غلام‌حسین میری
۱۸۲.جلوه‌ها و الگوهای اخلاقی قیام عاشورا / محمد عارف صداقت، حمیدالله شریفی
۱۸۳. چالش‌های زمینه‌ساز قیام حسینی / معصومه گل گلی، تقوا کنانی
۱۸۴. چکیده‌اندیشه‌های‌آیةالله سیدمجتبی موسوی‌لاری / حسن ابراهیم‌زاده
۱۸۵. حقوق اساسی جمهوری اسلامی افغانستان با تاکید بر قانون اساسی/ عید محمد احمدی و قاسم علی صداقت
۱۸۶. حقوق غیر ایرانیان در جمهوری اسلامی / فرج‌الله هدایت‌نیا
۱۸۷.خرد ناب، ج ۱-۲ / معاونت پژوهش
۱۸۸. دکترین مهدویت، ج ۱-۴ / تهیه و تدوین: موسسه آینده روشن
۱۸۹.رابطه دیالکتیکی عاشورا با بحرانهای محیطی / محمدقاسم عرفانی، قنبرعلی تابش
۱۹۰.زلال اندیشه / معاونت پژوهش
۱۹۱.سروش آسمانی، ج ۱-۴ / محمدرضا افضلی
۱۹۲.سنت‌ها و آیین های بزرگداشت عاشورا در میان اهل‌سنت / محمد شریف حیدری، محمد جمله شیخ‌زاده
۱۹۳. سیره اهل بیت ؑ در جذب مخالفان / سید محسن مهدی زیدی
۱۹۴.سیره عملی پیامبر ﷺ و اهل بیت ؑ در خانواده / محمدجمعه شیخ‌زاده
۱۹۵.سیره و راه شهیده بنت‌الهدی رحمها الله / ت: نجیب‌الله نوری
۱۹۶.عاشورا تجلیگاه عزت اسلامی / علیرضا محمدی، اسماعیل دانش، غلام سخی حلیمی
۱۹۷. فرهنگ تصویری افعال / مرکز آموزش زبان و معارف اسلامی
۱۹۸. فلسفه سیاسی فارابی و ارتباط آن با ولایت فقیه / محمد حسین حسینی
۱۹۹. کارنامه مجمع علما و طلاب جاغوری / مجمع علما وطلاب جاغوری
۲۰۰.مجموعه مقالات حکومت دینی / جمعی از مؤلفان
۲۰۱.مجموعه مقالات همایش اندیشه‌های قرآنی شهید مطهری رحمه الله / جمعی از مولفان
۲۰۲.مجموعه مقالات همایش دین و دینداری در عصر جدید / مجمع علما و طلاب جاغوری
۲۰۳.مجموعه مقالات همایش عالمان دینی افغانستان / مجمع علماء و طلاب جاغوری
۲۰۴.مجموعه مقالات همایش وحی شناسی / مدرسه عالی فقه و معارف اسلامی
۲۰۵. مسائل جدیدکلامی و فلسفه دین، ج ۱-۳ / عبدالحسین خسروپناه
۲۰۶.معارف مثنوی / محمدرضا افضلی
۲۰۷.معرفی واحدهای آموزشی و پژوهشی جامعة المصطفی ﷺ العالمية / معاونت پژوهش
۲۰۸.مفاهیم علم نحو، ج ۱-۲ / محمود رضا عصاری
۲۰۹.مقایسه تطبیقی چهار گزارش مشهور در واقعه عاشورا / سید عبدالله حسینی
۲۱۰.نقد مبانی هرمنوتیکی نظریه قرائت‌های مختلف از دین / قربانعلی هادی
۲۱۱.نقش خاندان امام حسین ؑ در حادثه کربلا / رخسانه دانش، رقیه سادات میراکبری
۲۱۲. نقش زنان در واقعه عاشورا / مرضیه سادات مرتضوی، صدیقه نجفی
۲۱۳.نقش عاشورا در وحدت میان مسلمانان / قربانعلی هادی
۲۱۴.نیایش عارفان / معاونت پژوهش
۲۱۵.وحدت اسلامی مبانی، عرصه‌ها، موانع و راه‌کارها / محمد رسول حسینی
۲۱۶.هرمنوتیک و تفسیر / غلام رسول حمیدی

سنة الطبع ۱۳۸۷

۲۱۷.احوال الشخصیه شیعیان افغانستان / عبدالله شفاهی
۲۱۸.اسلام و دموکراسی لیبرال / محمد حنیف طاهری
۲۱۹. اندیشه‌های قرآنی شهید مطهری رحمه الله، ج ۱ / جمعی از مؤلفان
۲۲۰. ایضاح الحکمة فی شرح بداية الحکمة / علی ربانی گلپایگانی
۲۲۱.بررسی جامعه شناختی پیامدهای فرهنگی بازگشت مهاجران به افغانستان / محمد عیسی عالمی
۲۲۲. تحلیل قصص / محمد شریفانی
۲۲۳. جوان و جوانی در سیره اهل‌بیت ؑ / محمد عارف صداقت
۲۲۴. چکیده پایان نامه‌های کارشناسی ارشد جامعة المصطفی ﷺ / مرتضی رضا خانی
۲۲۵.درآمدی به تاریخ علم اصول / مهدی علی‌پور
۲۲۶. درسنامه تاریخ عصر غیبت / پور سید آقایی، جباری، آشوری و حکیم
۲۲۷.درسنامه دراية الحديث / سید رضا مؤدب
۲۲۸.روحانیت و حکومت در افغانستان / محرابعلی صفدری
۲۲۹. فرهنگ تصویری واژه‌ها (چندزبانه) / مرکز آموزش زبان و معارف اسلامی
۲۳۰. کلام تطبیقی (توحید، صفات و عدل الهی) / علی ربّانی گلپایگانی
۲۳۱. کلام تطبیقی (نبوت، امامت و معاد) / علی ربّانی گلپایگانی
۲۳۲. گفتمان فلسفی اسلام و غرب / سید حسن حسینی
۲۳۳.مدرسه ترنم توحید / مجید حیدری‌فر
۲۳۴. نقش جنگ‌های صلیبی در انتقال تمدن اسلامی به غرب / سید عبدالرئوف رضایی

سنة الطبع ۱۳۸۶

۲۳۵.اسماعیلیه از ابتدا تا حال / محمد سعید بهمن‌پور
۲۳۶.اعجاز قرآن از دیدگاه مستشرقان / رئیس اعظم شاهد
۲۳۷.آشنایی با ادیان بزرگ / حسین توفیقی
۲۳۸.آموزه‌های گام به گام نستعلیق / حسن آهنگران
۲۳۹.پله پله تا آسمان علم / محمد عابدی
۲۴۰. تاریخ تشیع در افغانستان / عبدالمجید ناصری داوودی
۲۴۱. حقیقت محمدیه و افراد انسان از ازل تا ابد در مکتب ابن عربی / امداد توران
۲۴۲.درآمدی بر برنامه‌ریزی آموزش عالی دین / ت: نورالهدی توفیق - علی زاهدی‌پور
۲۴۳.درآمدی بر تئوری‌های حاکمیت / سید محمد مصطفوی
۲۴۴. سنت‌های اجتماعی الهی در قرآن / احمد مرادخانی تهرانی
۲۴۵. سیر تدوین و تطور تفسیر علمی قرآن / ناصر رفیعی محمدی
۲۴۶. سیمای جهاد و مجاهدان در قرآن (تفسیر سوره انفال) / علی شیروانی
۲۴۷.مکه در بستر تاریخ / نعمت الله صفری فروشانی
۲۴۸. منطق ترجمه قرآن / محمد علی رضایی اصفهانی
۲۴۹. منطق مقدماتی / ابوالفضل روحی

سنة الطبع ۱۳۸۵

۲۵۰.احکام و مقررات شکار و صید / علی‌اکبر صادقی
۲۵۱. اخلاق تبلیغ در سیره رسول الله ﷺ / سید مرتضی حسینی
۲۵۲.اصول تدوین ضوابط و مقررات / دفتر بهبود روشها و برنامه‌ریزی سازمانی گروه قوانین و مقررات

۲۵۳. آداب اسلامی، ج ۱ـ۲ / محمد عندلیب
۲۵۴. آشنایی با تاریخ و منابع حدیثی / علی نصیری
۲۵۵. بطن قرآن از دیدگاه شیعه و اهل سنت / سید حیدر طباطبایی
۲۵۶. بلمی به سوی ساحل (زبان تصویر ۱) / مرکز آموزش زبان و معارف اسلامی
۲۵۷. حکومت دینی در اندیشه امام خمینی و ابوالاعلی مودودی / ضامن علی حبیبی
۲۵۸. خدا و صفات خدا در مکتب امامیه و ماتریدیه / حیات الله ناطقی
۲۵۹. در انتظار خورشید / جمعی از مؤلفان
۲۶۰. درآمدی بر ساختار اداری حکومت اسلامی / عبدالعلی محمدی
۲۶۱. رابطه قرآن و عترت از دیدگاه شیعه و اهل سنت / فدا حسین عابدی
۲۶۲. سیره تبلیغی پیامبر اعظم / سارا رضایی
۲۶۳. شرح مولد النبی / ت: جمعی از مؤلفان
۲۶۴. شناخت ادیان ۲ / سید احمد محمودی
۲۶۵. شناخت مذاهب اسلامی، ج ۱ـ۲ / سید احمد محمودی
۲۶۶. صف و ستاد در سازمان / گروه امور سازمانی دفتر بهبود روشها و برنامه‌ریزی سازمانی
۲۶۷. قضاوت زن از دیدگاه فقه شیعه / سید محمد یعقوب موسوی
۲۶۸. مبانی جامعه‌شناسی / مجید کافی
۲۶۹. مفاهیم اخلاقی / صالح قنادی
۲۷۰. نقش حسابداری در توسعه اقتصادی / احمد صادقی گلمکانی، محسن برزوزاده

سنة الطبع ۱۳۸۴

۲۷۱. اهل‌بیت از دیدگاه اهل سنت / سید ابوالحسن باقری
۲۷۲. آموزش فارسی به فارسی (کتاب چهارم و پنجم) / مرکز آموزش زبان و معارف اسلامی
۲۷۳. آموزش فارسی به فارسی (کتاب دوم و سوم) / مرکز آموزش زبان و معارف اسلامی
۲۷۴. تفسیر تطبیقی آیه مودت / فدا حسین عابدی
۲۷۵. تفسیر مقدماتی قرآن کریم / محمد علی رضایی‌اصفهانی
۲۷۶. حقوق اهل‌بیت در تفاسیر اهل سنت / محمد یعقوب بشوی
۲۷۷. در جست وجوی حق / حیدر مظفری ورسی
۲۷۸. راز آفرینش اهل‌بیت / سید محمد علی موسوی
۲۷۹. زنگ‌ها (زبان تصویر ۲) / مرکز آموزش زبان و معارف اسلامی
۲۸۰. سفیر (زبان تصویر ۵) / مرکز آموزش زبان و معارف اسلامی
۲۸۱. فلسفه اخلاق / حسن معلمی
۲۸۲. میراث تفسیری اهل‌بیت / سید حسین هاشمی
۲۸۳. نقد احادیث مهدویت از دیدگاه اهل سنت / محمد یعقوب بشوی
۲۸۴. یاس‌های وحشی (زبان تصویر ۴) / مرکز آموزش زبان و معارف اسلامی

سنة الطبع ۱۳۸۳

۲۸۵. آموزش فارسی به فارسی (کتاب ششم) / مرکز آموزش زبان و معارف اسلامی
۲۸۶. تمرین کتاب ششم / مرکز آموزش زبان و معارف اسلامی
۲۸۷. نگره‌های عمده در پیوند دین و فلسفه / سید محمد مهدی افضلی
۲۸۸. ولایت در پرتو آیات / علی جان محمدی (قره‌باغی)

سنة الطبع ۱۳۸۲

۲۸۹. تفسیر تطبیقی آیه تطهیر از دیدگاه اهل بیت و اهل سنت.../ ایلقار اسماعیل‌زاده
۲۹۰. جای پای آفتاب / سید علی نقی میرحسینی
۲۹۱. زنان دین گستر در تاریخ اسلام / طاهره روحانی
۲۹۲. شخصیت و حقوق زن در اسلام، ج ۲ـ۳ / جمعی از مؤلفان
۲۹۳. شناخت ادیان ۱ / سید احمد محمودی
۲۹۴. علم الدرایة تطبیقی / سید رضا مؤدب
۲۹۵. مادران چهارده معصوم / حیدر مظفری ورسی
۲۹۶. مجموعه مقالات سمینار افغانستان و قانون اساسی آینده، ج ۱ـ۲ / مجمع محققین و طلاب افغانستان

سنة الطبع ۱۳۸۱

۲۹۷. آزادی اراده انسان در کلام اسلامی / طاهره روحانی، حلیمه حسینی
۲۹۸. روش تدریس / حسین سپهری
۲۹۹. رویارویی تمدن اسلامی و مدرنیته / سید محمد عارف حسینی
۳۰۰. علم و عقل از دیدگاه مکتب تفکیک / سید عباس مرتضوی
۳۰۱. مفاهیم اعتقادی / صالح قنادی

سنة الطبع ۱۳۸۰

۳۰۲. آموزش منطق / غرویان
۳۰۳. علوم قرآنی / محمد جواد اسکندرلو

سنة الطبع ۱۳۸۷

۳۰۴. آموزش کلام اسلامی ۲ / محمد سعیدی مهر
۳۰۵. جغرافیای سیاسی جهان اسلام / عزةالله عزتی
۳۰۶. رهیافتی بر علم سیاست و جنبش‌های اسلامی معاصر / عبدالوهّاب فراتی
۳۰۷. سیره اهل بیت / عبدالرحمان، عبدالخالق
۳۰۸. علم حدیث و درایه / نوروز شاه امیرخان
۳۰۹. مبانی مطالعات سیاسی ـ اجتماعی، ج ۱ـ۲ / محمدرضا حافظنیا

سنة الطبع ۱۳۷۷

۳۱۰. اصول دین در قرآن کریم / مؤسسه معارف اسلامی
۳۱۱. درآمدی بر نظام تربیتی اسلام / محمدعلی حاجی ده‌آبادی
۳۱۲. شرح منظومه بر قبساتی از قصیده فرزدق / جوهری استروشنی، سید زفرخان، تحقیق و تعلیق ملامعروف جان اشتروشنی
۳۱۳. فلسفه اخلاق / محمد فتحعلی خانی

الكتب العربية

سنة الطبع ۱۳۹۱

۱. الهدایة فی النحو/ حسین شیر افکن/ ج ۲۰
۲. ولایت الفقیه والحکومة الاسلامیه فی عصرالغیبه/ ودیع الحیدری
۳. القدس فی الشعر العربی الحدیث فی سوریة ولبنان وفلسطین/ جهاد فیض الاسلام
۴. دراسات الاسلامیة فیعلم نفس النمو مرحلة الطفولة مراحل النمو ومقومات التربیة/ سعید کاظم العذاری
۵. النحو الجامع/ سید حمید الجزایری/ ج ۲
۶. القراءات والاحرف السبعه/ عبدالرسول الغفاری
۷. القراة والمناقشه/ مولف میثم الربیع؛ محمد الحیدری؛ شاکر افضلی
۸. التّعلیم المُصوَّر/ مولف میثم الربیع؛ محمد الحیدری؛ شاکر افضلی

سنة الطبع ۱۳۹۰

۱. أسالیب التبلیغ عند الأنبیاء دراسة قرآنیه / السید منتظر الموسوی (الجابری)
۲. اولیاء عقد النکاح / حمودی حسن عباس الصیقل
۳. آیةالاظهار بین عالمیة الاسلام والعولمة المعاصر / ریاض عبدالرحیم الباهلی
۴. پرتو پژوهش، ج ۱ / ت: رعد الحجاج
۵. تاثیر الثورة الاسلامیه علی البلدان العربیه / ت: عبدالکریم بحراوی طعمه
۶. التبتیل في التجوید والترتیل / حسن عالمی بکتاش
۷. تداعیات الثورة الاسلامیة فی العالم الاسلامی / دکتر منوچهر محمدی
۸. تطور حرکة الاجتهاد عند الشیعة الامامیة / عدنان فرحان تنها
۹. التفسیر التربوی للقرآن الکریم / شیخ هاشم ابو خمسین
۱۰. تهذیب البلاغه في تلخیص مختصر المعانی لسعد الدین التفتازانی / علی عرب خراسانی
۱۱. الحریة الاقتصادیة ضوابطها وحدودها في الفقه الاستدلالی / عبدالکریم بحراوی
۱۲. الحقوق الزوجیة / سوسن علی حسین (دادرس)
۱۳. الحکومة الاسلامیة في رویة الامام خمینی / ت: محسن زین العابدین

سنة الطبع ۱۳۸۹

سنة الطبع ۱۳۸۸

سنة الطبع ۱۳۸۷

سنة الطبع ۱۳۸۶

سنة الطبع ۱۳۸۵

سنة الطبع ۱۳۸۴

سنة الطبع ۱۳۸۳

سنة الطبع ۱۳۸۲

۱۱۰. حوار الحقيقة في ضوء رؤية التوحد الديني الثقافي / تحسين البدري
۱۱۱. العدالة الاجتماعية في الاسلام / سيد فاضل موسوي جابري
۱۱۲. قبسات من سيرة القادة الهداة، ج ۱ـ۲ / سيد منذر حكيم
۱۱۳. محاضرات في علوم القرآن / محمد علي تسخيري

سنة الطبع ۱۳۸۱

۱۱۴. الامام علي ﷺ و تنمية ثقافة اهل الكوفة / محمد العبادي
۱۱۵. الدولة الاسلامية من التوحيد الى المدنية / نزار عيداني
۱۱۶. علم الكلام المعاصر / حيدر حب الله
۱۱۷. الفقه المقارن / سيد كاظم مصطفوي

سنة الطبع ۱۳۷۶ـ۱۳۷۸

۱۱۸. آداب التلاوة (دوزبانه) / محمد غلامي / ۷۸
۱۱۹. بداية المبتدى / سيد يونس استروشني / ۷۸
۱۲۰. تاريخ الادب العربي / عبدالهادي شريفي / ۷۸
۱۲۱. موجز الادب العربي و تاريخه / محمد علي آذر شب / ۷۸
۱۲۲. فضل القرآن / محمد غلامي / ۷۶

الكتب انجليزية

سنة الطبع ۱۳۹۱

۱. نهج البلاغه/ مولف: سيد رضي ت: سيد علي رضا
۲. كتاب احاديث (چهل حديث)/ مولف: سيد علي لواساني ت: سيد علي فريد محمدي

سنة الطبع ۱۳۹۰

۳. آشنايي با تاريخ تفسير و مفسران / ت: حامد حسين وقار
۴. آشنايي با صحيفه سجاديه / ت: حامد حسين وقار
۵. حفظ موضوعي قرآن كريم / ت: حامد حسين وقار
۶. خاطرات اميرالمومنين ﷺ / ت: علي فريد محمدي
۷. در آستان رحمت / فريده مهدوي دامغاني
۸. در آغوش نور ولايت / سيد علي فريد محمدي
۹. قيام مهدي ﷺ منتظر ماست / ت: مركز بين‌المللي ترجمه و نشر المصطفى ﷺ
۱۰. نگاهي دوباره به نظريه شفاعت / ت: سلام جودي

سنة الطبع ۱۳۸۲ـ۱۳۸۹

۱۱. اشعار عاشورايي، ج ۱ـ۲ / محمد رضا فخر روحاني / ۸۹
۱۲. معاد از ديدگاه قرآن و علوم / ت: زين العابدين ايوبي / ۸۸
۱۳. يک گام بسوي ظهور / مدرسه امام خميني ﷺ / ۸۸
۱۴. درآمدي بر فلسفه اسلامي / عبدالرسول / ۸۶
۱۵. اصول الفقه / محمد علي شمالي / ۸۵
۱۶. انسان و سرنوشت / ت: محمد اشرف شجاع / ۸۳
۱۷. خدمات متقابل اسلام و ايران / ت: مينا بوكار، ادريس تيجاني سماري / ۸۳
۱۸. رساله‌اي كوتاه در باب ضيافت الهي / محمد .م. خلفان / ۸۳
۱۹. عدل الهي / ت: شجاع علي ميرزا و... / ۸۳
۲۰. مصحف اميرالمؤمنين ﷺ / ت: عبداللهي احمد زنگو / ۸۲

الكتب الفرنسية

سنة الطبع ۱۳۹۱

۱. امام اخلاق سياست/ مولف: سيد حسن اسلامي / ت: ابراهيم مونتو

سنة الطبع ۱۳۹۰

۲. آشنايي با صحيفه سجاديه / ت: فريده مهدي دامغاني
۳. آموزش احكام / ت: اليزه كابنا
۴. پيام آور رحمت / فريده مهدوي دامغاني
۵. در آستان رحمت / فريده مهدوي دامغاني
۶. سروده‌هاي عاشورايي / فريده مهدوي دامغاني
۷. فلسفه اخلاق / ت: ابراهيم منتو بتو
۸. نامه‌هاي اميرالمومنين ﷺ / فريده مهدوي دامغاني

سنة الطبع ۱۳۸۸ـ۱۳۸۹

۹. سخنان حسين بن علي ﷺ از مدينه تا كربلا / ت: فريده مهدوي دامغاني / ۸۹
۱۰. غدير از ديدگاه اهل سنت / ت: ذوالقعده نصرالله / ۸۸

الكتب التاجيكية

سنة الطبع ۱۳۹۰

۱. اهل بيت ﷺ در قرآن و سنت / ت: حكيم جان كمالي
۲. بحثهاي پيرامون اسلام / حكيم جان كمالي
۳. پرتو پژوهش، ج ۱ / ت: حكيم جان كمالي
۴. تفسيرسوره عنكبوت / ت: شهر الدين محمد امين
۵. چهل حديث مقام زن در روايات / محمد رحيمي
۶. حكمت‌نامه جوان / حكيم جان كمالي
۷. حكمت‌نامه كودک / ت: حكيم جان كمالي
۸. دنيا و آخرت / ت: حكيم جان كمالي
۹. سيد جمال الدين مصلح شرق / ت: سيد اكبر برهان
۱۰. شرح چهل حديث خداشناسي / بحر الدين قربان
۱۱. مساله حجاب / ت: سيد اكرم خان زياد الله
۱۲. مسئوليت والدين در قبال فرزندان / ت: محمد الله حليم‌اف
۱۳. مقام و منزلت ازدواج / محمد رحيمي
۱۴. نگاهي به مسيحيت / ت: محمدالله حليم اف

سنة الطبع ۱۳۸۹

۱۵. اربعين مولانا جامي / داستان حقنظرزاده
۱۶. پدر و مادر ومعلم من را خوب تربيت كن / ت: سيد امان‌الله بابايوف
۱۷. پيامبر اعظم ﷺ / رجب جمعه‌خان
۱۸. تفسير سوره محمد ﷺ / محسن قرائتي
۱۹. حرمت شراب / روح‌الله قلندر
۲۰. فضيلت صدقه / مصطفى علي
۲۱. مقام پدر ومادر / محمد رحيمي
۲۲. مقام قرآن كريم / اسماعيل محي الدين
۲۳. مقام نماز / عبدالهاشم ميرزا

سنة الطبع ۱۳۸۸

۲۴. احكام اسلامي / الياس قاسم‌اف
۲۵. امام علي ﷺ و پيروانش / الياس قاسم‌اف

سنة الطبع ۱۳۸۷

۲۶. تاريخ اسلام / مهدي پيشوايي، عبدالحكيم كمالي
۲۷. تفسير سوره حجرات / ت: سيد تاج الدين حسام
۲۸. تفسير سوره يس، الرحمن، ملک / ت: عبدالحكيم كمالي
۲۹. تمثيلات / ت: عبدالحكيم كمالي
۳۰. چهل حديث بهداشت / حبيب الله منان
۳۱. سوره لقمان / ت: محمدالله حليم
۳۲. سوره ياسين / ت: محمد الله حكيم
۳۳. قصه كربلا / ت: عبدالحكيم كمالي
۳۴. منتخب ميزان الحكمة، ج ۱ـ۴ / ت: عبدالحكيم كمالي، امان الله بابايي
۳۵. نگين آفرينش / الياس قاسم‌اف

سنة الطبع ۱۳۸۶

۳۶. اين است دين اسلام / سيد يونس استروشني
۳۷. تفسير سوره نور / ت: عبدالحكيم كمالي
۳۸. زهرا ﷺ برترين بانوي جهان / ت: جمعي از مترجمان
۳۹. گزيده تحف العقول / ت: عبدالحكيم كمالي

۴۰. گزیده شهاب الاخبار / ت: عبدالحکیم کمالی
۴۱. گزیده غررالحکم و دررالکلم / ت: عبدالحکیم کمالی

سنة الطبع ۱۳۷۷ـ۱۳۸۵

۴۲. تفسیر سوره فرقان / ت: جمعی از مترجمان / ۸۵
۴۳. دوستی در کتاب سنت / ت: حکیم جان کمالی / ۸۵
۴۴. مودة القربی و اهل العبا / ت: الیاس قاسم / ۸۵
۴۵. سفارشات پیامبر اکرم صلى الله عليه وآله به دختران و زنان / اکرم خان زیاد الله / ۸۴
۴۶. یوسف قرآن (تفسیر سوره یوسف) / ت: امان الله بابایی / ۸۴
۴۷. احکام روزه / کمیته فرهنگی نهضت اسلامی تاجیکستان / ۷۷
۴۸. احکام زکات / کمیته فرهنگی نهضت اسلامی تاجیکستان / ۷۷
۴۹. احکام نکاح و طلاق / کمیته فرهنگی نهضت اسلامی تاجیکستان / ۷۷
۵۰. آموزش نماز / کمیته فرهنگی نهضت اسلامی تاجیکستان / ۷۷
۵۱. چرا از اسلام روگردانی / کمیته فرهنگی نهضت اسلامی تاجیکستان / ۷۷
۵۲. چهل حدیث / کمیته فرهنگی نهضت اسلامی تاجیکستان / ۷۷
۵۳. نگاهی به زندگانی پیامبر صلى الله عليه وآله / کمیته فرهنگی نهضت اسلامی تاجیکستان / ۷۷

الكتب الآذرية

سنة الطبع ۱۳۹۰

۱. اهل بیت عليهم السلام در قرآن و سنت / ت: رضا شکراف
۲. آداب معاشرت (از نگاه معصومین) / ت: محمد خلیل‌اف
۳. پرتو پژوهش، ج ۱ / ت: رضا شکراف
۴. پرتویی از فضائل امیرالمؤمنین علی عليه السلام / ت: علاءالدین ملک‌اف
۵. پلورالیسم دین، حقیقت و کثرت / ت: علاءالدین ملک‌اف
۶. پیامبر صلى الله عليه وآله از نگاه قرآن و اهل بیت عليهم السلام / ت: علاءالدین ملک‌اف
۷. توحید وزیارت / ت: محمد خلیل اف
۸. جسم انگاری خدا از نگاه شیعه وسنی / ت: حسین مهدی اف
۹. حکمت‌نامه زنان / توفیق اسد اف و افضل الدین رحیم اف
۱۰. حیات پیامبر اسلام حضرت محمد صلى الله عليه وآله / ت: علاءالدین ملک‌اف
۱۱. خصائص امیرالمؤمنین عليه السلام / ت: جبرنیل آبی اف
۱۲. زندگی در پرتو اخلاق / ت: رضا شکر بیگلی
۱۳. سیری در صحیحین / ت: رشاد اکبر اف
۱۴. شفاعت / ت: المان اقام اغلان‌اف
۱۵. صد و پنجاه درس زندگی / ت: اسماعیل اسماعیل اف
۱۶. عقل؛ ایمان و انسان‌شناسی / ت: علاءالدین ملک‌اف
۱۷. گفتمان مهدویت زبان آذری / ت: علاءالدین ملک‌اف

سنة الطبع ۱۳۸۹

۱۸. حجاب چرا وچگونه / ت: جمال‌الدین شکراف
۱۹. دعا و توسل / حسن طاهری خرم آبادی
۲۰. سرنوشت از دیدگاه علم وفلسفه / ت: رضا شکراف
۲۱. قرآن کریم چنانکه هست / ایلقار اسماعیل زاده

سنة الطبع ۱۳۸۸

۲۲. امامت و ولایت در قرآن / ت:رضاشکرف
۲۳. آشنایی با رهبران سلفی وهابیت / الیاس قاسم اف
۲۴. پرسش و پاسخ در مورد عاشورا / افضل الدین رحیم‌اف و توفیق اسداف
۲۵. حکمت‌نامه کودک / جمال الدین شکراف

سنة الطبع ۱۳۸۳ـ۱۳۸۷

۲۶. السلف و السلفیون / ت: توفیق اسداف / ۸۷
۲۷. مهدویت و جهانی‌سازی / ت: شکراف / ۸۷
۲۸. الهیات تطبیقی؛ اسلام و مسیحیت / توفیق اسداف و افضل‌الدین رحیم‌اف / ۸۵
۲۹. سیره پیشوایان / ت: مانیس حق‌وردی‌اف / ۸۵
۳۰. معصومان امت اسلامی (تفسیر تطبیقی آیه تطهیر) / ایلقار اسماعیل‌زاده/۸۴
۳۱. اعتقاد ما / ت: افضل‌الدین رحیم‌اف / ۸۳
۳۲. منجی (امام مهدی عليه السلام از دیدگاه قرآن و حدیث)/ ایلقار اسماعیل‌زاده/۸۳

الكتب الأردية

سنة الطبع ۱۳۹۱

۱. قرآن و امام حسین عليه السلام / مولف محسن قرائتی / ت: سید نصرت علی جعفری / ج۲

سنة الطبع ۱۳۹۰

۲. آداب دعا / رجب علی حیدری
۳. پرتو پژوهش، ج۱ / سید حسید اختر رضوی
۴. تعلیمات قرآن / موسسه قرآن وعترت
۵. تفسیر القرآن وهو الهدی و الفرقان / سید محمد عباس رضوی
۶. معارف قرآن وعترت / موسسه قرآن وعترت

سنة الطبع ۱۳۸۹

۷. آداب اسلامی، ج ۱ـ۲ / محمد عندلیب
۸. تاریخ شیعیان کشمیر / غلام‌محمد کلزار
۹. تحریف قرآن کی بطلان کاتحلیلی جائز / ت: عارف حسین مبارک‌پوری
۱۰. ترجمه کزیده غرر الحکم و درر الکلم / ت: محمد فائز باقری
۱۱. چگونه قرآن را حفظ کنیم / شهریار پرهیزگار
۱۲. قصه‌های قرآنی ـ قرآن قصی / صالح قنادی

سنة الطبع ۱۳۸۸

۱۳. اتحاد الفریقین / سید شجاعت حسین رضوی
۱۴. اندیشه سیاسی شهید مطهری / ت: عون علی کریمی
۱۵. مصونیت قرآن از تحریف / ت: عارف حسینی
۱۶. مفاهیم اساسی نظریه ولایت فقیه / محسن رضا جعفری

سنة الطبع ۱۳۸۷

۱۷. امتیازات علوی / ت: سید شاهد حسین رضوی هندی
۱۸. گزیده غررالحکم و دررالکلم ت: محمد فائز باقری
۱۹. نظام عادلانه اسلام / غلام اکبر حیدری
۲۰. یک گام بسوی ظهور / مدرسه امام خمینی رحمه الله

سنة الطبع ۱۳۸۶

۲۱. امام حسن و امام حسین عليهما السلام از نظر اهل سنت / سید محمد علی موسوی
۲۲. اهل‌بیت عليهم السلام سفینة النجاة / غلام محمد فخر الدین نجفی
۲۳. اهل‌بیت عليهم السلام کشتی نجات / محمد باقر مقدسی
۲۴. آثار و برکات نماز / رجب‌علی حیدری مظفرنگری
۲۵. بررسی و تحلیل وجود جن و کارکردهای آن / سید مرادرضا رضوی
۲۶. تعلیمات علوی / مؤسسه فکر اسلامی
۲۷. سنن النبی صلى الله عليه وآله / ت: کرار حسین اظهری مبارک‌پورهندی
۲۸. سید رضی؛ زندگی و کارنامه / زاهد علی هندی
۲۹. صبح انتظار / ت: اخلاق حسین
۳۰. غدیرشناسی و پاسخ به شبهات / ت: اقبال حیدر حیدری
۳۱. فی رحاب العقیده، ج ۱ـ۳ / ت: شاه مظاهر حسین
۳۲. الگوهای فضیلت / ابراهیم امینی
۳۳. مفاهیم اعتقادی / صالح قنادی

سنة الطبع ۱۳۸۵

۳۴. اسرار نماز / رجبعلی حیدری مظفرنگری
۳۵. تعلیمات نهج البلاغه / سعی و اهتمام: مؤسسه فکر اسلامی انگلستان
۳۶. جوابات سخنان سپاه صحابه / ت: سید ابو محمد نقوی
۳۷. سیری در صحیحین / ت: محمد منیرخان
۳۸. نقوش فقیه در غیبت امام زمان عليه السلام / سید شمشاد حسین رضوی

سنة الطبع ۱۳۸۲ـ۱۳۸۴

۳۹. علوم قرآنی / حسین جوان آراسته / ۸۴
۴۰. تاریخ فدک / وزیر عباس حیدری مظفرنگری / ۸۳
۴۱. آفتاب فقاهت / محمدیعقوب بشوی / ۸۲

سائر الكتب

سنة الطبع ١٣٨٢_ ١٣٩٢

الكتب الإسطنبولية

١. پرتو پژوهش، ج١ / ت: رسول نور / ٩٠
٢. عدل الهی از دیدگاه امام خمینی؏ / گردآورند: بحری اکیول / ٩٠
٣. عقاید اسلامی در پرتو قرآن حدیث وعقل / ت: بحری اکیول / ٨٩
٤. جلوه نور(حضرت فاطمه زهرا؏) / ت: محمد امین / ٨٣
٥. بازگشت به عصر دین / ت: قدری چلیک / ٨٢

الكتب البنكلادية

١. چهل حدیث اسراف / ت: محمد ابوسعید / ٨٩
٢. آنچه یک زن مسلمان باید بداند / میراشرف العالم / ٨٧
٣. تاریخ سرگذشت حدیث / مطیع الرحمان / ٨٦
٤. شیعه‌شناسی در تاریخ اسلام / حیدر علی بنگالی / ٨٥
٥. تفسیر آیات ولایت / ت: محمد سمیع الحق / ٨٤
٦. داستان‌های بحارالانوار / ت: محمد علی مرتضی / ٨٤
٧. آموزش نماز / محمد زین العابدین ایوبی / ٨٢

الكتب الإفريقية

١. التربية الدينية / ت: محمد میسر / ٩٠
٢. رابطه والدین با فرزندان / حافظ محمد سعید / ٨٩
٣. زندگی زناشویی / حافظ محمد سعید / ٨٩
٤. وهابیت؛ مبانی فکری و کارنامه عملی / ت: یونس محمدثانی / ٨٤

الكتب الإيطاليايية

١. صحیفه سجادیه / فریده مهدوی دامغانی / ٩٠
٢. صفات شیعه / ت: عباس دیپالما / ٨٩
٣. سیرة النبویه / ت: عرفان ادیزیونی / ٨٨

الكتب الروسية

١. داستان‌های قرآن به قلم روان / ت: محمدحسین‌اف / ٨٦
٢. در جست وجوی فرقه ناجیه / ناظم زینال او / ٨٣

الكتب الفولا (من اللغات الإفريقية)

١. تاریخ اسلام زندگی حضرت زهرا؏ / ت: محمد باری / ٩٠
٢. سیره پیشوایان / ت: محمد باری / ٩٠

الكتب التاميلية

١. تاریخ شیعه و اعتقاداتشان / محمد نظام الدین / ٨٧
٢. اعتقاد ما / ت: محمد نظام‌الدین / ٨٤

الكتب الفيليبينية

١. آشنایی با احکام / ت: منتظر داگلاس بنگالن / ٩١
٢. شیعه پاسخ می‌گوید / ت: منتظرداگلاس بنگالون / ٩١

الكتب البشتو

١. شفاعت/ مولف : سید حسن طاهری خرم آبادی ت: سرفراز علی محمدی / ٩١
٢. رویکرد اخلاقی بر باورهای وهابیت/ مولف: سید حسن طاهری خرم آبادی/ ت: محمد رحیم درانی / ٩١
٣. پرتو پژوهش، ج١ / ت: محمد رحیم درانی / ٩٠

الكتب الأزبكية

١. آموزش مفاهیم قرآن کریم / ت: شیرعلی‌اف / ٨٩

الكتب الألمانية

١. بر درگاه دوست / ت: محمد اریش والدمن / ٨٣

الكتب الهندية

١. ترجمه گزیده غرر الحکم / سید قمر غازی / ٨٩
٢. اعتقاد ما / ت: سیدقمر غازی / هندی / ٨٣

الكتب التايلاندية

١. جایگاه زن از دیدگاه امام‌خمینی(ره)/ مولف: محمد شریف کت سیبمون / ٩١

الكتب الأويغورية

١. نهج‌البلاغه / مولف سید رضی ت: أ عبدالرحمن (ما موهای مای)، آ سامساق (ما سوفیا) / ٩١

الكتب الأندونيسية

١. شفاعت/ مولف: حسن طاهری خرم‌آبادی ت: احمد مرزوقی امین / ٩١
٢. رویکرد عقلانی برباورهای وهابیت/ نجم الدین طبسی ت: حسن تونو / ٩١